«»

الرّدّ

عَلَى الشّيخِ الْحَبَشِي الْهَرَرِي

فِي

«التّعَقّبِ الْحَثِيث»

بقلم

العلامَة الإمَام المُحَدّث

محمّد نَاصِرِ الدّين الألبَانِي

رحِمهُ الله– ت1420ھ–

تحقيق

علِي حَسن عَلي عبْد الحَمِيد الحلبي الأثري

-رحمه الله-ت 1442ھ-

اعتناء وتعليق

أبي عِمَادْ الأثري

«»«»«»«»«»«»«»«»«»«»«»«» • «»«»«»«»«»«»«»«»«»«»«»«»

تعديل من خلال WPS Office

«»«»«»«»«»«»«»«»«»«»«» • «»«»«»«»«»«»«»«»«»«»«»
تعديل من خلال WPS Office

بسم الله الرحمن الرحيم

•مقدمة المُعْتَنِي•

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره،ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سَيِّئَات أعمالنا ،من يهده الله فلا مُضِلّ له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و أشهد أن محمدا عبده ورسوله.

أمابعد : فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم ،وشرّ الأمور مُحدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالةٍ في النار .

ثم أمابعد: فلا يزال أهل العلم في كل زمان يَنْصُرُونَ السّنن ويُحَذِّرُون من البدع التي تظهر القَيْنَةَ والأخرى.من أجل ذلك صنّفوا كتبا نافِعةً في هذا الباب ،فيها تشجيع ونُصْرة لدُعاة السّنة وفيها ردّ لكثير من الشّبَهِ التي قد تلتَبِسُ على بعض الناس فيَعُدّ بعضَ العباداتِ من السّنن وهي في حقيقة أمرها من البدع التي لم يفعلها النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم.

تعديل من خلال WPS Office

ومِمّن أسْهَمَ في ذلك بسهمٍ وَافِرٍ في هذا الزمان الذي أصبحت فيه السّنة بدعة والبدعة سُنّة[1] العلامة الإمام وحَسنةُ الأيام ومحدِّث دِيَار الشّام أبو عبدالرحمن محمد ناصر الدين الألباني -رحمه اللّٰه تعالى-وجهُوده في هذا المِضمار معروفة عند المُوَالِفِ والمُخالف.

وقد تميّزت مُصنفَاته في ذلك بالتّدقِيق والتحقيق العلمي والإعتماد بالدرجة الأولى على الدليل،ممّا جعل كثيرا من طلبة العلم يُقبِلون على قراءة كتُبه ويتَتَلمذون عليها في بِقَاعِ العالم الإسلامي.

ومما وقفت عليه في ذلك مقالاتٍ له ،كانت تَنْشَر تِباعًا في مجلة «التّمدّنِ الإسْلامي» ردّ فيها على بعضِ مُعَاصِرِيه في كتاب له أجاز فيه استعمال«السّبْحَة» ودافع فيه عن ذلك بعيدا عن قواعِدِ أهل العلم المُحققين، فانْبرَى له الشيخ ناصِرِ الدِّين وبيّن مَا

[1] كما صحّ عن ابن مسعود رضي اللّٰه عنه أنه قال:«كيف أنتم إذا لُبِستكم يَهرَمُ فيها الكبير ويَرْبُوا فيها الصّغير ويتّخِذُها الناس سنّة إذا تُركَ منها شيء قيل:تُركتِ السنّة ؟! قالوا: ومتى ذاك ؟قال: إذا ذَهبَت عُلماؤكم، وكثُرَت قُرّاؤكم ،وقلّت فُقهاؤكم، وكثُرَت أُمراؤكموقلّتْ أُمَناؤكم، والتُمِستَ الدنيا بعمل الآخرة، وتُفقِهَ لغير الدّين ».

رواه الدرامي (64/1) بإسنادين: أحدهما صحيح والآخر حسن،وهو في حكم المرفوع إلى النبي صلى اللّٰه عليه وسلم.وهو من أعْلام نُبُوّتِه وصِدْق رسالتِه فإن كلّ فِقرَةٍ من فُقراتِه قد تحققت في العَصرِ الحاضِرِ.أفاده العلامَةُ الألبَاني في مقدّمة كتابه: «قيام رمضان» (ص4).

تعديل من خلال WPS Office

وقع في كتابه من شَطَطٍ وغَلَطْ،وتعَسّفٍ وتكلّف.وقد عَنْوَنَ الشيخ لهذه المقالات ب: «الرّ دّ على «التّعَقّب الحَثِيث» للشيخ عبدالله الحبشي»[2].

وقد جُمِعَت هذه المقالات في كتابٍ مستقل، وطُبِعَ قديما بمطبعة التّرَقّي بدمشق سنة1377ﻫ ، لكنّها طبعة غير جيدة من جهة الخط ومن جهة ماوقع فيها من أخطاء مطبعية.وقدوجدت عليها بعض تعليقات المُصنِّف بخط يده على الهامش.

كما وجدْتُ عليها أيضا تصحيحات مُهمّات لتلميذ المُصنف الشيخ المحقق علي بن حسن الحلبي الأثري- رحمه الله - وهي بخط يده، حيث كتب على طُرّة الكتاب وهو يخاطب شيخَه المُصنف واصِفًا تصحيحاته وتعليقاته على الكتاب:

«أستاذُنا أبا عبدالرحمن هذه تعليقات لطيفة، وتصحيحات طريفة أثبتها على هذه الصورة من كتابك،أرى أن تضاف وتُصحح في الطبعة الجديدة، فما رأيتَه ُصوابا أثبتّه وما رأيتَه غير ذلك

[2] ذكر المُحقق الشيخ علي الحلبي على طُرّةِ الكتاب تعليقة جاء فيها: «أرى أن يكون إسم الكتاب: الرّدّ على الشيخ الحبشي الهَرري في «التّعقب الحثيث» لكي تلفت الأنظار أكثر خصوصا من أتباع الحبشي ومُقلِّديه».

لذلك أثبتّ عنوان الكتاب كما رآه الشيخ علي الحلبي، والله الموفق.

تعديل من خلال WPS Office

فالتمس لي العُذر فيه[3]، وجزاكم الله خيرا إبنكم علي حسن الحلبي غُرّة رمضان 1404هـ» انتهى.

ولما ظفَرْت بهذه التصحيحات الخطِية على الكتاب،بَدَى لي أن أُعيد نسخ الكتاب مرة أخرى،وأن أُلحِق هذه التعليقات في مكانها وأُعلِق على الكتاب بما أراه مُناسِبا[4]، لا سِيّما أني لا أعلم وجود طبعة جديدة وجيِّدة للكتاب إلا التي أشرت إليها آنفا،وقد أعْلمْتُك ما فيها.

ثم رأيت للمصنف كلاما في تعلِيقةٍ له على كتابه «ضعيف موارد الضمآن إلى زوائد ابن حبان» (ص192) يذكر فيه أنّ له تحقيقا جديدا لكتابه هذا يرجوا صدورَهُ قريبا بإذن الله.

وإلى الآن لا أعلم بوجود هذا الإصدار الجديد للكتاب، فرَجَوْتُ

[3] وللفائدة فإن الشيخ الألباني كثيرا ما كان يُناوِلُ تلميذه الحلبي بعضَ كتُبه المشهورة كي يُراجعها معه مثل «السلسلةالصحيحة» المجلد الرابع فما فوق و«السلسلةالضعيفة» المجلد الثالث فما فوق، وقد تعرّف الشيخ علي أول مرة على شيخه الألباني من خلال الجزء الأول من «الضعيفة» لما وجدهُ في مكتبة الكلية العربية في عمان فلما تصفحه أثار انتباهَه تضعيفُ المؤلف لكثير من الأحاديث المُشتهرة بين الناس.كما كان أول كتاب اقتناهُ للشيخ الألباني «صفةالصلاة» كما وقع نظيرُه للشيخ أبي إسحاق الحويني المصري كما في مقدمته لكتاب «ذكرياتي مع الشيخ الألباني»(ص7-8)للعلامة المغربي محمد الأمين بوخبزة رحمه الله،والشيخ علي أسطوانة صامدة في الحرص على طلب العلم

[4] وقد راسَلتُ المحقق علي الحلبي بالواتساب وأرسلت له صورة مخطوطة من مقدمتي، وشاوَرته في هذا العمل، فأخبرني «بأن المصنف قد أعاد النظر فيه كاملا وعلق وصحح ووو وأشار إلى تصحيحاتي وملاحظاتي لكنه لم يُطبع إلى الآن» .فإلى أن تخرج هذه الطبعة أخبرت المحقق بأنني أريد من اعتنائي بالكتاب وتعليقي عليه وطبعه بهذه الصورة، أن أُفِيدَ طلبة العلم عندنا ،فأجابني حفظه الله بقوله: اللهم يسّر. فنسأل الله ذلك ، وأن يجعله لوجهه خالصا لا رياء فيه ولاسُمعة.

تعديل من خلال WPS Office

أن يكون عملي هذا تحقيقًا لبعض ما أراده المصنف رحمه الله سائلا المولى عز وجل أن يُلهِمَنَا التوفيق والسّداد والهدى والرّشاد إنه وليّ ذلك والقادِر عليه.

*عملي في التعليق والإعتناء:

-أولا: أعدتُ نُسخ الكتاب كاملا -ثلاث مرات- والحمد لله.

-ثانيا:أثبَتّ تعليقات المؤلف في مواضِعهَا وجعلتُ في نهاية كل تعليقةٍ له حرف (ن).

-ثالثا: أثبت تصحيحات المحقق علي الحلبي في أماكنها وأشرتُ إليها في الهامش.

-رابعا: علقت على الكتاب بما أراه مُناسبا،وصَدّرتُ كلّ تعليقةٍ لي بكلمة : (أقول)

-خامسا: خرّجتُ الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب وقد أُفَصّلُ في بعضها إما تأكيدًا لما ذكره المؤلف أو زيادة عليه من باب الفائدة.

-سادسا:جعلتُ في آخر الكتاب عِلاوةً على فهرس الموضوعات

تعديل من خلال WPS Office

فهرسًا للأحاديث النبوية وآخر للآثار الموقوفة، وآخر للرجال المترجم لهم على ترتيب حروف المعجم،وآخر للفوائد العلمية.

-سابعا: وضعت مقدمة بيّنتُ فيها سبب اعتنائي بالكتاب و التعليق عليه ومنهجية في ذلك.

-ثامنا: ترجمت للشيخ الألباني ترجمة موجزة، ولم أُسْهب فيها لأن من ترجم له من مُعاصريهِ كثير، وأوْسع كتاب وقفنا عليه إلى الآن في ترجمته كتاب «حياة العلامة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه» لمحمد بن إبراهيم الشيباني في جزأين، كما ترجمتُ لمُحقِّق الكتاب الشيخ علي الحلبي رحمه اللّه ترجمة موجزة أيضا.

هذا وأسأله سبحانه المزيد من فضله والشكر على نعمائه،وصلى اللّه وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين،و الحمد لله أوّلا وآخرا.

وكتبه بقلمه وزَبَره بِبَنَانِه أبوعماد الأثري -غفر اللّه له-بعد عصر الجمعة 22جمادى الآخرة

سنة 1437هـ

تعديل من خلال WPS Office

ترجمة موجزة للعلامة الألباني -رحمه الله-

هو الإمام العلامة الهُمام وحَسنَةُ الأيام ومحدِّث الشام أبو عبد الرحمن محمد بن نوح بن آدم نجاتي الشّهير بناصر الدين الألباني.

وُلِد سنة 1332ه الموافق لسنة 1914م بمدينة أشْقُودْرة عاصمة ألبانيا بأوروبا الشرقية، في أسرة متديّنة يغلبُ عليها الطابع العلمي، وكان والِده فقيها حَنفِيا متعصّبا للمذهب الحنفي.

ولما تولى أحمد زوغو -أزاغَ الله قلبه كما كان يقول الشيخ- الحُكم في ألبانيا سَار بالبلاد إلى العلمانية ومُحاربة التّديّن وأهله، فخاف والد الشيخ على أسرته فهاجر بهم إلى مُهَاجَر إبراهيم عليه[5] السلام :بلاد الشام،واختار مدينة دمشق.

بدأ الشيخ دراسته في التاسعة من عمره وأتم المرحلة الابتدائية بتفوّق، ولم يدَعْهُ والده يكمِّل دراسته النِّظامية لضعف مستواها من الناحية الدّينية، فتعلم على والده أولا،فدرس عليه القرآن وحفظه ودرس التجويد واللغة وفقه المذهب الحنفي،وقد تتلمذ على والد الشيخ ناصر الشيخُ شعيب الأرناؤوط.

[5] وانظر للفائدة ما كتبه الشيخ حول فقه هذا الحديث وما يتعلق بهجرة والِده بأسرته من ألبانيا إلى بلاد الشام في كتابه المِعطّار «السلسلة الصحيحة» (615/7) تحت حديث: «ستكون هجرة بعد هجرة فخِيَارُ أهل الأرض ألزمُهم مُهَاجر إبراهيم».

تعديل من خلال WPS Office

ومن شيوخ الألباني أيضا الذين درس عليهم الشيخ محمد سعيد البرهاني الذي كان صديق والدِه، كما كان -رحمه اللّه-يحضر مجالس العلامة محمد بهجة البيطار.

وكان الشيخ في صِغَره مولعٌ بالقراءة للقصص،ثم اتجه بعد ذلك إلى طلب علم الحديث والتخصّص فيه، وكان السبب في اختياره هذا المنحى ما طالعهُ في مجلة «المنار»[6] لمحمد رشيد رضا-رحمه اللّه- حول كتاب «الإحياء» للغزالي ومافيه من المحاسن و المساوئ خصوصا ما ورد فيه من الأحاديث الواهية والموضوعة، وأن للحافظ زين الدين العراقي شيخ الحافظ ابن حجر تخريجا عليه.

ولأول مرة قرأ الشيخ هذا الحكم على الأحاديث الذي أثار إعجابه وطريقة تخريج الأحاديث فيه[7].فنسخه وبذلَ فيه جُهدًا شجّعه على المُضيّ في هذا الطريق، وكان عمرهُ آنذاك دون العِشرين بسنتين أو ثلاث.

[6] أنظر المجلد الثاني عشر منها:(ص911-912)

[7] وهذا عين ماوقع للشيخ أبي إسحاق الحويني لما قرأ حواشي الشيخ الألباني على حواشي كتاب «صفة الصلاة» فلأول مرة يرى تلك الطريقة الدقيقة في تخريج الأحاديث فكان سببا مباشرا لطلبه لهذا العلم وتخَصّصِهِ فيه وانظر ما تقدم في الحاشية رقم 3 .

تعديل من خلال WPS Office

وقد حصَل -رحمه اللّٰه- على إجازةٍ من مُحدّثِ حلب محمد راغِب الطباخ، فأمضى الشيخ نحْوً من ستين سنة في علم الحديث وتقريب السنة بين يدي الأمة، فكان إماما في السنة و الحديث وحامل لِوائِه رحمه اللّٰه.

وقد ابْتُلِيَ الشيخ من قِبلِ جماعةٍ من المشايخِ في دمشق حيث ادّعوا عليه ظلما وزورًا أن الشيخ يدعوا إلى الوهابية، ويشوّش على المسلمين، وجعلوا يجمعون توقيعات الناس ورفعوها إلى مفتي الشام، فأحالها بدوره إلى مدير الشرطة الذي استدعى الشيخ وناقَشَه وانتهى الأمر إلى غير شيء.

كما حصل مرة أن خطيبًا حدّث بحديث لايصح فأنكره عليه بعضُ أصدِقاء الشيخ، فما كان من الخطيب إلا أن أوْقَفَ خُطبتَهُ للطعن في طريق السلف،واتّهم أصحابها بالوهابية والضلال، وهذا صار مُوضة العصر كما يُقال.

ووقع بعد ذلك بعضُ الأحداث التي كانت سببا قويا في ثبات الشيخ على الحق، وأن يكون له مجموعة من الدروس مع بعض أصدقائه ومعارِفيه، وكان من خلالها يتعرّض إلى مُضايَقات من قِبلِ مُعارضيه.فتنقطِع أحيانا، وتعُود أحيانا أخرى.

تعديل من خلال WPS Office

ومع ذلك كان الشيخ يتفرّغ حينها للتأليف والتحقيق. وقد حُبِسَ الشيخ في نفس القلعة التي حُبِسَ فيها شيخ الإسلام ابن تيمية. وحَثّ الناس في السِّجن على صلاة الجماعة والجمعة وأول مرة تقام صلاة الجمعة في القلعة من بعد سجن ابن تيمية.

وفي سنة 1401 كُبِسَتْ دارهُ من قِبَلِ المُخابرات في عمان وفتِّشَتْ في سبعِ ساعات.وصادروا عديدا من الأشرطة له ولِغيره بِدعوى البحث عن أسلحة ومُفرقعات. والشيخ بريئ من ذلك براءة الذِّئب من دمِ يوسف عليه السلام، والشيخ رجلُ لا علاقة له بذلك البتّة، وانظركلامه في هذه الحادِثة في «الصحيحة» تحت رقم:(3214)

وللشيخ عدة رحلات إلى البلاد الإسلامية وإلى إسبانيا ،وكان هدفه منها الدعوة إلى العلم النافع والعمل الصالح، وكان بحضر لدُروسه العدد الكثير من طلاب العلم.

ولمكانة الشيخ العلمية دعاهُ المشرفون على الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة إلى أن يكون مُدرّسا فيها لعلم الحديث وأمضى فيها ثلاث سنوات،وتعلّق به الطلاب أيما تعلق لجِدّه وإخلاصِه وأدبه، فأثار ذلك عليه الحاقدين والحاسدين، وهذا يقع في كل زمان لاسيّما بين الأقران المُتعاصِرين. وشهدوا عليه شهادات زور

تعديل من خلال WPS Office

فقررت الإدارة على إنهاء خدماته بالجامعة،فرضي الشيخ بذلك وقال: حسبنا الله ونعم الوكيل. وسلاهُ الشيخ ابن باز بقوله: حيثما كنت تقوم بواجب الدعوة لا فرق عندك.،وأبقى له راتبه مع ذلك.

كل هذه الأحداث وغيرها رفعت قدر الشيخ وزادته ثباتا ومواصلةً لنشاطه العلمي والدعوي وقد عُرف رحمه الله بكثرة المصنفات لا سيما مايتعلق بتخريج الأحاديث والحكم عليها صحة وضعفا مع الدّقةو التحقيق، وانظر مَسْردْ كتبه في كتاب : «مع شيخنا ناصر السنة والدين» (ص37-61) للمحقق علي الحلبي.

وأما بالنسبة لتلاميذ الشيخ وطُلابِه فكثيرون، سواء من تتلمذ عليه في مُحاضراته أومجالسه أو على كتبه في بقاع العالم ينشرون صحيح العلم، ومن أبرز تلاميذه، محمد عيد عباسي وعلي خشان وعلي الحلبي ومشهور حسن سلمان وسليم الهلالي وأبي إسحاق الحويني، وحسين العوايشة، ومقبل بن هادي الوادعي وخير الدين وانلي، وحمدي بن عبدالمجيد السلفي وغيرهم.وقد وصفهم العلامة المغربي محمد الأمين بوخبزة بقوله:

«إن للشيخ تلاميذ نوَابِغ».

وحقًا فإن هؤلاء الثلاميذ عُرفوا بالتحقيق العلمي وقوةالحافظة

تعديل من خلال WPS Office

والدِّقة في التصنيف كما يعرف ذلك منهم والمتتبع لمصنفاتهم وتحقيقاتهم، وهذا يدل على مكانة الشيخ ناصر في العلم و التدريس وصبره وجَلَدِه، وفيما يلي أمثلة على ذلك:

يقول الدكتور محمد الميرة: إن الشيخ صعِد السلم في المكتبة الظاهرية ليأخذ كتابا مخطوطات فتناول الكتاب وفتحه فبقي على السلم يقرؤ في الكتاب لمدة تزيد على ستة ساعات.[8]

كما تتبع رحمه الله مخطوطات الظاهرية البالغ عددها نحو عشرة آلاف مخطوط واحدًا تِلو الآخر، يبحث عن ورقة ضائعة لمخطوطة كتاب: «ذمّ الملاهي» لابن أبي الدنيا، فلم يجدْها لكنه حصّل من وراء ذلك ما كان غافلا عنه وهو أن في المكتبة من نوادر المخطوطات التي قد لا توجد في غيرها.

فلما استحكم ذلك في قلبه. استأنف دراسة مخطوطات المكتبة كلها من أولها إلى آخرها مرةثانية، فشرع يُسجّل كل ماله تعلق بعلم الحديث مما يُفيده في بُحوثه ومشاريعه العلمية.حتى كان يرقى السّلم ويقف عليه عدة ساعات لفحص بعضها،فوضع بذلك فهرسا لمخطوطات المكتبة وهو مطبوع متداول وانظر مقدمته

[8] مجلة الثقافة عدد: 26ص: 27

تعديل من خلال WPS Office

كما جمع -رحمه الله-ألوف الأحاديث في أكثر من أربعين مجلدا معزُوةً إلى مصادرها الكثيرة نقلها بخطه من مئات المخطوطات في عدة مكتبات من بلدان مختلفة.

وهكذا أمضى الشيخ حياته مليئة بالعلم النافع والعمل الصالح الدؤوب إلى أن وَافَتْه المنية يوم السبت 22جمادى الآخرة من عام 1420ه بعد العصر عن عمر يناهز 88سنة في مدينة عمان عاصمة بلاد الاردن، وقد كان -رحمه الله-أوصى بتعجيل تجهيزه ودفنه، وأن يُدفن في أقرب مكان، حتى لا يضعون جنازته في سيارة، وشيّعه المُصلون مشيا على الاقدام والأكتاف، فكان له ما أوصى به، وصُلِيَ عليه بعد صلاة العشاء من نفس اليوم،ودُفن بمقبرة قديمة في حيّ هَملان، فرحمه الله رحمة واسِعة، وجمعنا وإيّاه وعلماء الأمة في الجنة مع النبيين والصديقين و الشهداءوالصالحين وحَسُن أولئك رفيقا،آمين.

*مصادر الترجمة:

-حياة الالباني وآثاره وثناء العلماء عليه. محمدبن إبراهيم الشيباني.

-علماء ومفكّرون عرفتهم.محمد المجذوب (4/287-325).

تعديل من خلال WPS Office

-الإمام الألباني دروس ومواقف وعِبر.عبد العزيز السّدحان.

-الألباني محدث العصر وناصر السنة.إبراهيم محمد العلي.

-مع شيخنا ناصر السنة والدين.علي حسن الحلبي.

-حياة العلامة الألباني بقلمه.لعصام موسى هادي.

-الإمام الألباني حياته-دعوته-جهوده في خدمة السنة النبوية. محمد بيومي.

-شذرات من ترجمة الشيخ العلامة الألباني.عاصم القَريُوتِي

-الألباني الإمام. عبد القادر الجُنيد.

تعديل من خلال WPS Office

* ترجمة موجزة للشيخ علي بن حسن الحلبي الأثري*

هو الشيخ المحقق الأثري صاحب التصانيف المنهجية و التحقيقات العلمية العزيزة علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد أبو الحارث اليَافِي منبتًا الحلبي نِسبة الأردنيّ مُهاجرًا.

ولد بتاريخ 29جمادى الآخرة سنة 1380ه بمدينة الزرقاء في الأردن.هاجر والده وجده إلى الأردن من يافًا في فلسطين سنة 1368هـ الموافق لسنة 1948م جرّاء غزو اليهود - لعنهم اللّٰه-.

ابتدأ طلب العلم وهو في السابع عشرة من عمره،ومن أبرز شيوخه العلامة الإمام محمد ناصر الدين الألباني،والشيخ اللغوي المقرئ عبد الودود الزراري -رحمه اللّٰه- وغيرهما من أهل العلم.

التقى بالشيخ الألباني في أوائل سنة1397هـ في عمان،ودرس عليه إشكالات «الباعث الحثيث» سنة 1401هـ وغيره من كتب المصطلح .له عدة إجازات علمية عامة وحديثية خاصة من عدد من أهل العلم منهم العلامة بدر الدين السندي، والعلامة الشيخ الفاضل محمد السّالك الشنقيطي وغيرهما.

وقد أثنى على الشيخ عدد من أفاضل أهل العلم وعلى رأسهم شيخه الألباني كما في «الصحيحة»(720/2) فقال:

تعديل من خلال WPS Office

«إخواننا الأقوياء في هذا العلم كالأخ علي الحلبي،وسمير الزّهيري وأبي إسحاق الحويني» . وانظر نحو هذا الكلام في مقدمة الكتب التالية: «التعليقات الرّضية على الروضة الندية» و «آداب الزفافف» و«النصيحة»، وانظر آخر الحاشية رقم 3 .

وممن أثنى عليه أيضا الشيخ العلامة الزاهد شيخ الإسلام عبد العزيز بن باز، وقرّض له كتابه: «إنها سلفية المنهج والعقيدة» وأثنى عليه العلامة البليغ الشيخ بكر أبوزيد-رحمه الله-في كتابه: «تحريف النصوص من مآخذ أهل الأهواء في الإستدلال»(ص93)

وكذلك علامة اليمن ومحدِّثها الشيخ مُقبِل الوادعي كما في «تحفة المجيب على أسئلة الحاضر والغريب»(ص160) لما سُئل عن العلماء الذين يُنصح بالرجوع إليهم فقال: فمنهم الشيخ ناصر الدين الألباني وطلبته الأفاضل مثل الأخ علي بن حسن بن عبد الحميد، والأخ سليم الهلالي، والأخ مشهور حسن وغيرهم».

وقال أيضا: «وبعد هذا رأيت رسالة قيمة بعنوان: «فقه الواقع بين النظرية والتطبيق» لأخينا في الله علي بن حسن بن عبد الحميد ننصح باقتنائها وقراءتها،فجزاه الله خيرا».

وذكر -رحمه الله- هذه الرسالة أيضا في «غَارَةٌ الأشرطة»فقال:

تعديل من خلال WPS Office

«مَا علِمْتُ لها نُظيرًا».

وكذلك أثنى عليه الشيخ العلامة محدِّث الحجاز عبد المحسن العبّاد -حفظه الله- في كتابه المِعْطار: رفقًا أهل السنة بأهل السنة في طبعته الثانية(ص8-9):

«وأوصي أيضا أن يستفيدَ طلّاب العلم في كل بلد من المشتغلين بالعلم من أهل السنة في ذلك البلد، مثل تلاميذ الشيخ الألباني-رحمه الله- في الأردن، الذين أسّسُوا بعده مركزًا باسمه».

وللشيخ علي جهود دعوية مهمة ، أنه من مؤسِّسِي مركز الإمام الألباني للأبحاث العلمية، وله مقالات أسبوعية في جريدة «المسلمون» الصّادرة في لندن ضمن زاوية «السنة» مدة سنتين بدءًا من 18ربيع الأول سنة 1417هـ. كما شارك -رحمه الله - في عدة مؤتمرات ولقاءات ودورات علمية في عدد من الدّول.

ودُعِيَ إلى عدة جامعات لإلقاء محاضرات وله مصنفات كثيرة تَبلغُ الأربعمائة مصنف بين مخطوط ومطبوع،وقد بلغنا ببالغ الأسى والحزن وفاته بعد دخوله المستشفى بأربعة أيام في 29 من ربيع الأول، نسأل الله أن يتقبلهُ في الشهداء،ويُعْلِي درجَته في الجنة ويجمعنا مع نبينا جميعا في الفردوس الأعلى،آمين.

تعديل من خلال WPS Office

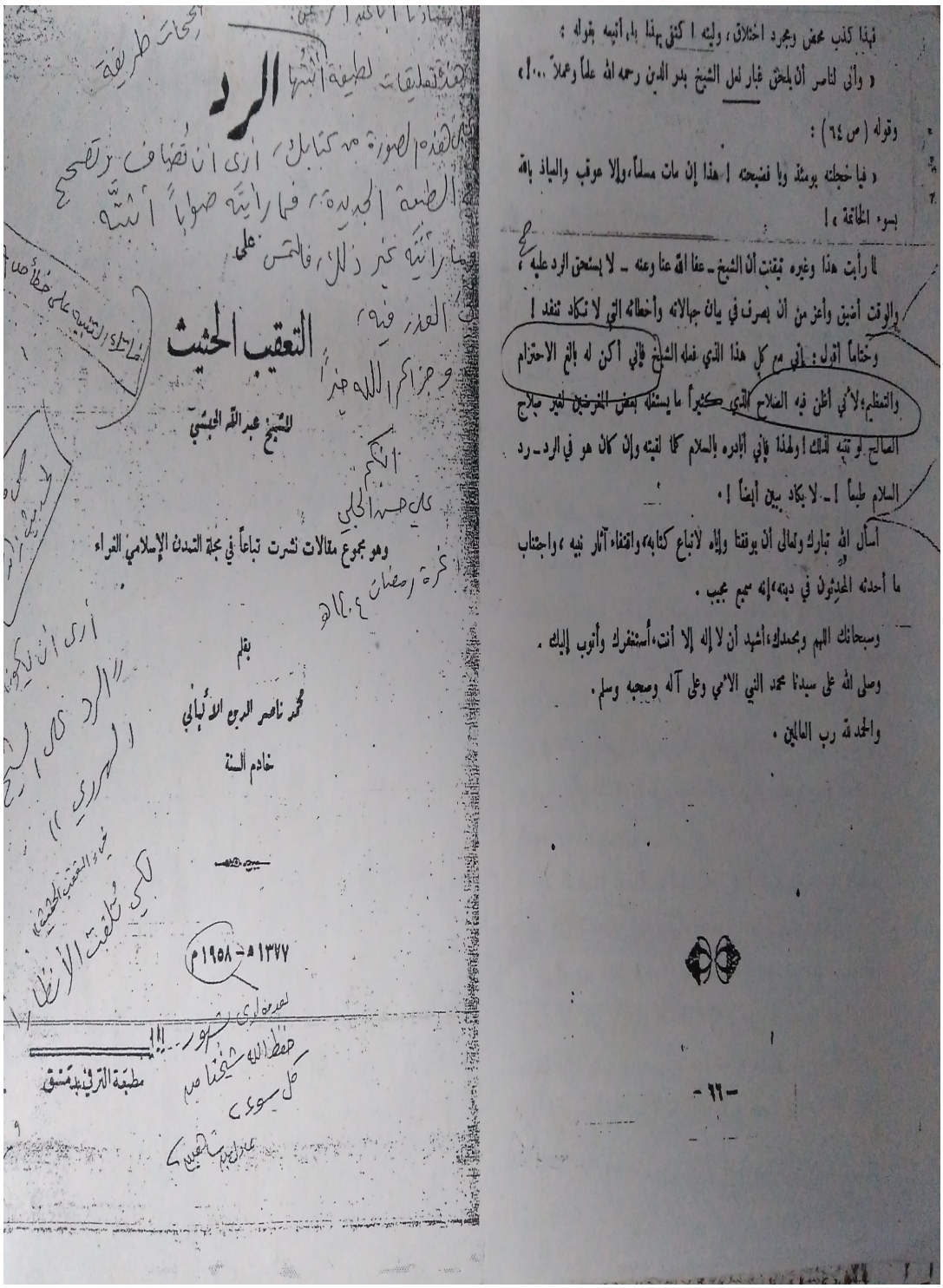

الرد

على كتاب

التعقب الحثيث

للشيخ عبد الله الحبشي

وهو مجموع مقالات نشرت تباعاً في مجلة التمدن الإسلامي الغراء

بقلم

محمد ناصر الدين الألباني

خادم السنة

١٣٧٧هـ - ١٩٥٨م

مطبعة الترقي بدمشق

فهذا كذب محض وبحرد اختلاق، وليته اكتفى بهذا بل أتبعه بقوله :

« وأنى لناصر أن يلحق غبار نعل الشيخ بدر الدين رحمه الله علماً وعملاً ... !»

وقوله (ص ٦٤) :

« فيا خجلته يومئذ ويا فضيحته ! هذا إن مات مسلماً، وإلا عوقب والعياذ بالله بسوء الخاتمة » !

لما رأيت هذا وغيره تيقنت أن الشيخ - عفا الله عنا وعنه - لا يستحق الرد عليه، والوقت أضيق وأعز من أن يصرف في بيان جهالاته وأخطائه التي لا تكاد تنفد !

وختاماً أقول : إني مع كل هذا الذي فعله الشيخ فإني أكن له بالغ الاحترام والتعظيم، لأني أظن فيه الصلاح الذي كثيراً ما يستغله بعض المغرضين لغير صلاح الصالح لو تنبه لذلك ! ولهذا فإني أبدؤه بالسلام كما لقيته وإن كان هو في الرد - رد السلام طبعاً ! - لا يكاد يبين أيضاً ! .

أسأل الله تبارك وتعالى أن يوفقنا ولإياه لاتباع كتابه، واقتفاء آثار نبيه، واجتناب ما أحدثه المحدثون في دينه، إنه سميع مجيب .

وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك .

وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم .

والحمد لله رب العالمين .

- ٦٦ -

صورة طرة الكتاب على يسار الصورة مع ملاحظات وتنبيهات الشيخ علي الحلبي عليها بخط يده وعلى اليمين الصفحة الأخيرة

تعديل من خلال WPS Office

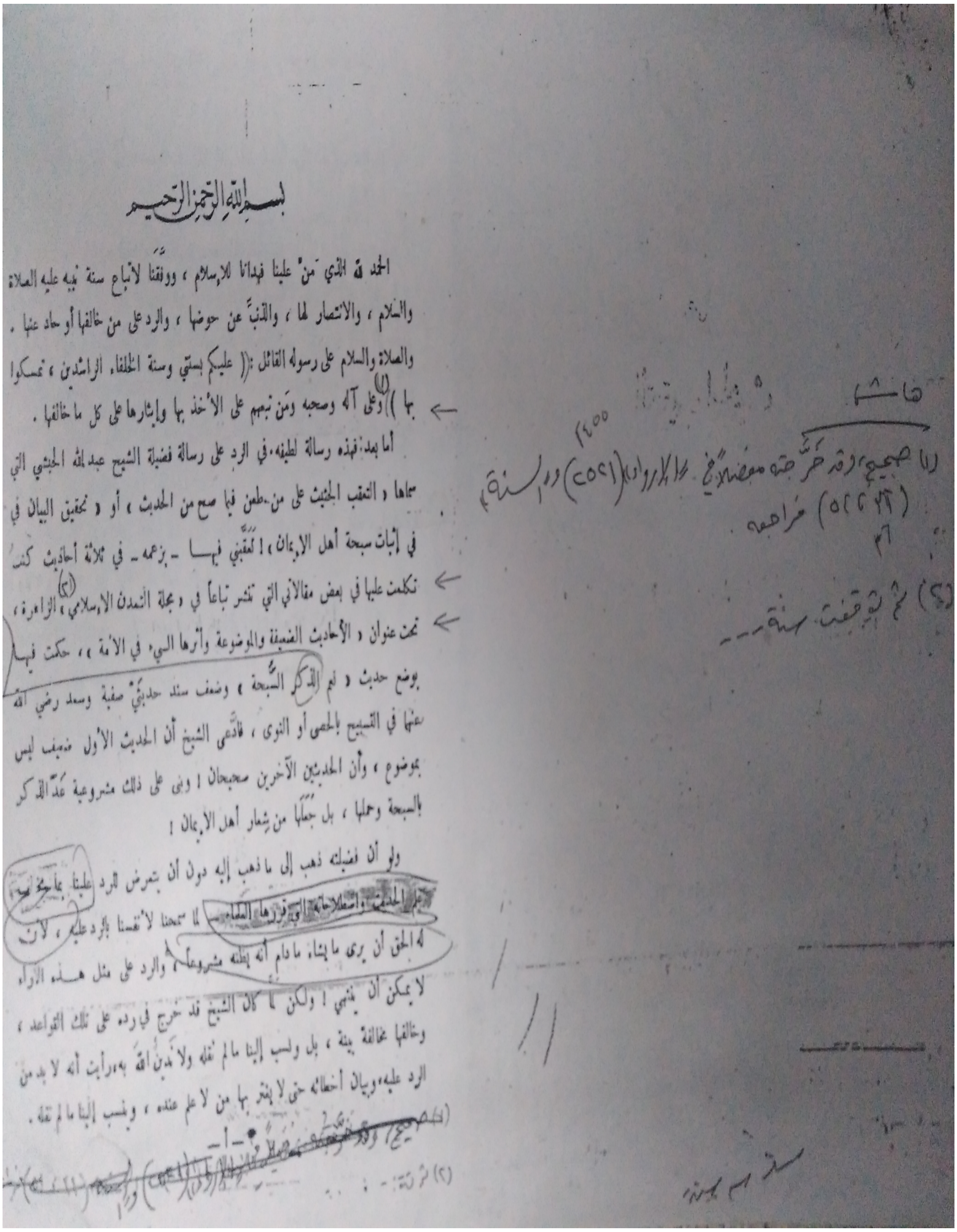
بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي منّ علينا فهدانا للإسلام، ووفقنا لاتباع سنة نبيه عليه الصلاة والسلام، والانتصار لها، والذبّ عن حوضها، والرد على من خالفها أو حاد عنها.

والصلاة والسلام على رسوله القائل: ((عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين، تمسكوا بها))(1) وعلى آله وصحبه ومن تبعهم على الأخذ بها وإيثارها على كل ما خالفها.

أما بعد: فهذه رسالة لطيفة، في الرد على رسالة فضيلة الشيخ عبد الله الحبشي التي سماها «التعقب الحثيث على من طعن فيما صح من الحديث» أو «تحقيق البيان في إثبات سبحة أهل الإيمان»! تعقبني فيها - بزعمه - في ثلاثة أحاديث كنت تكلمت عليها في بعض مقالاتي التي تنشر تباعاً في «مجلة التمدن الإسلامي»(2) الزاهرة، تحت عنوان «الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة»، حكمت فيها بوضع حديث «نعم المذكر السبحة» وضعف سند حديثيّ صفية وسعد رضي الله عنهما في التسبيح بالحصى أو النوى، فادّعى الشيخ أن الحديث الأول ضعيف ليس بموضوع، وأن الحديثين الآخرين صحيحان! وبنى على ذلك مشروعية عدّ الذكر بالسبحة وحملها، بل جعلها من شعار أهل الإيمان!

ولو أن فضيلته ذهب إلى ما ذهب إليه دون أن يتعرض للرد علينا بما يخرج به عن [illegible] الحديث واصطلاحاتهم [illegible] لما سمحنا لأنفسنا بالرد عليه، لأن له الحق أن يرى ما يشاء ما دام أنه يظنه مشروعاً، والرد على مثل هذه الآراء لا يمكن أن ينتهي! ولكن لما كان الشيخ قد خرج في رده على تلك القواعد، وخالفها مخالفة بينة، بل ونسب إلينا ما لم نقله ولا ندين الله به، رأيت أنه لا بد من الرد عليه، وبيان أخطائه حتى لا يغتر بها من لا علم عنده، ونسب إلينا ما لم نقله.

هامش

(1) صحيح، وقد خرجته مفصلاً في «الإرواء» (2455) [illegible]

(2) ثم توقفت سنة [illegible]

صورة مقدمة المؤلف مع تعليقاته بخط يده على الهامش كما هو ظاهر على يمين الصورة، مع تصحيحات الشيخ علي الحلبي عليها.

تعديل من خلال WPS Office

مقدمة المصنِّف

الحمد لله الذي منّ علينا فهدانا للإسلام، ووفقنا لاتباع سنة نبيه عليه الصلاة و السلام والإنتصار لها والذّبِّ عن حوضها، والرد على من خالفها أو حادَ عنها، والصلاة والسلام على رسوله القائل: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين، تمسّكوا بها»[9]وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم على الأخذ بها وإيثارها على كل من خالفها.

أما بعد: فهذه رسالة لطيفة في الرّد على فضيلة الشيخ عبدالله الحبشي[10] التي سماها « التعقب الحثيث على من طعن فيما صح من الحديث » أو « تحقيق البيان في إثبات سُبْحَةِ[11]أهل الإيمان

---

[9] صحيح وقد خرجته مفصلا في «الإرواء» (2455) و«السنة»(26،54) فراجعه.ن

أقول: عزاه المصنف -رحمه الله- في الهامش بخطه إلى «الإرواء» برقم (2521) وهوخطأ.والصواب ما أثبتّه. أما تخريج «السنة» فالحديث مخرج فيه (26إلى34).

[10] أقول: هو الشيخ عبد الله بن محمد من آل شيبة (سَدَنَة الكعبة) وهو وليد الحبشة في (هَرَرْ) له حظ وافر في فقه الشافية وفي حفظ الأحاديث برواياتها، قدم دمشق لتتبع كتب الحديث وجمع القراءات. جرَت بينه وبين الشيخ الألباني مُباحثات وقد عُرف الشيخ ناصر وقتها في أوساط الشباب بخدمة الحديث وعلومه ،وبفصاحة لسانه بالعربية وجودة مُنَاقشته.

وقد قرأ الشيخ الحبشي بعض مقالات الشيخ الألباني في مجلة «التمدن الإسلامي» فيما يتعلق بتضعيف بعض الأحاديث في السّبحة فكتب رسالة يرد فيها على الشيخ ناصر في ذلك، كما أشار إليها المؤلف فيما يأتي من مقدمة الكتاب، فرد عليه المصنف بهذا الرد الذي بين أيدينا.

وما ذكرته هنا ملخص ما جاء في كلمة المجلة أول هذا الرد في طبعته القديمة وستأتي ترجمة الحبشي بأكثر مما هنا في الحاشية آخر الكتاب إن شاء الله تعالى.

[11] أقول: وللشيخ العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد رسالة في «السّبْحَة تاريخها حكمها» وما جاء فيها من آثار مع بيان صحيحها من ضعيفها، والكلام على معناها لغة، حيث نقل عن صاحب «تاج

تعديل من خلال WPS Office

تعقبني فيها -بزعمه- في ثلاث أحاديث كنت تكلمت عليها في بعض مقالاتي التي تُنشر تِباعا في مجلة «التمدن الإسلامي» الزاهِرة، تحت عنوان:«الأحاديث الضعيفة والموضوع وأثرها السّيء في الأمة»[12]حكمت فيها بوضع حديث:«نِعمَ المذكِّرُ السّبْحَة»[13] وضُعف سند حديثَيْ: صفيّة وسعد رضي الله عنهما في التسبيح بالحصى أو النّوَى، فادّعى الشيخ أن الحديث الأول ضعيف ليس بموضوع، وأن الحديثين الآخرين صحيحان. وبنى على ذلك مشروعية عدّ الذّكر بالسّبحة وحمْلِها، بل جعلها من شعار أهل الإيمان!

و لو أن فضيلته ذهب إلى ما ذهب إليه دون أن يتعرض للرد علينا بما يُخالف علم الحديث واصطلاحاته التي قررها العلماء لما سمحنا لأنفسنا بالرّد عليه؛ لأن له الحق أن يرى ما يشاء مادام أنه

=العروس»(57/2) أن كلمة (السّبْحَة)ليست من اللغة في شيء ولا تعرفها العرب، وإنماحدثت في الصدر الأول ونقل هذا عن شيخه الطّيب الشرقي ومن رام الزيادة والفائدة فلينظر هذه الرسالة.

[12] أقول: ثم جمعها الشيخ رحمه الله في كتاب مستقل وهو مطبوع متداول بين طلبة العلم في عشرين مجلدا، وفيها دُرَرٌ غالية وفوائد عالية كما هو معروف من كتب الشيخ ناصر، ويُقابِلُها : «سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها» له أيضا ،وهي مطبوعة في إحدى عشرة مجلدا وفيها أيضا نفائس وفوائد زوائد.

[13] أقول: كُتِب الحديث في الطبعة القديمة بلفظ: «الذّكر» فصححه علي الحلبي كما أثبته.

*تنبيه: ذكر المؤلف في الهامش تحت عنوان المجلة بخطه:«ثم توقفت سنة...». ولم يذكر رقم السنة،فلعلي إن وقفت عليه ذكرته إن شاءالله.ثم وقفت عليه فصدر آخر عدد منها سنة 1402ه وكان أول عدد منها سنة 1354ه.

تعديل من خلال WPS Office

[14]يظنه مشروعا، والرد على مثل هذه الآراء لا يمكن أن ينتهي. ولكن لما كان الشيخ قد خرج في ردِّه على تلك القواعد،وخالفها مخالفة بيّنة، بل ونسب إلينا مالم نقلْه ولا نَدينُ اللّه به، رأيت أنه لابد من الرد عليه[15]، وبيان أخطائه حتى لا يغتر بها من لا علم عنده، وينسب إلينا مالم نقله. وقد كنا نشرنا ردّنا هذا في المجلة المذكورة في مقالات متسلسلة. ثم جمعناها في هذه الرسالة لتسهل مراجعتها عند الحاجة، ويطلع عليها من شاء ممن لم يكن وقف عليها في المجلة،جزى اللّه القائمين عليها خيرا[16].

---

[14] أقول: قال المصنِّف في «الضعيفة»(45/1): وكنت أوَدّ أن يُشارِكنا الشيخ الحبشي في نقدِه إيانا في تطبيق تلك القواعد العلمية التي سبقت الإشارة إليها وفي تجديد العمل بها، ولكنه وإن حاول ذلك فإنه لم يستطع الإستمرار عليه بل عَمَد إلى تقليد بعض العلماء ممن وافق قولهم رأيَه، وإلى اتهامنا بمخالفتهم، وبسوء الفهم بكلامهم! وبالتّهوّر والتّحكّم النفساني!وسَوّد صفحات كثيرة بأمور لاعلاقة لها بمحلّ النزاع، ولاهي موضع خلاف.

وأورد فيها على صغر حجمها كثيرا من الأحاديث الضعيفة والآثار الواهية.وحسبك مثالا على ذلك حديث أورده في الصفحة الأولى بلفظ:«إن محرّم الحلال،كمُستحِلّ الحرام»ولايصح رفعُه، وإنما هو موقوف! وقدبيّنتُ ذلك وخرّجته تخريجا علميا فيما سيأتي برقم (6215) من المجلد الثالث عشر» انتهى. والحديث الذي أشار إليه لم يصح موقوفا أيضا لامن قول ابن عمر ولا من قول ابن مسعود كما ترى ذلك مبينا في «الضعيفة»(466/13-468).

[15] أقول: قال المصنف في «الضعيفة»(45/1):«وفي أثناء نشرنا الرد في المجلة، ولمّا لم يَكد ينتهي طلع علينا فضيلة الشيخ بردّ آخر سمّاه:«نُصْرة التعقب الحثيث» شَحَنَهُ بالمغالطات والسّبّ والإفتراء والخروج عن الردّ بالتي هي أحسن حتى لقد أنذرني بسوء الخاتمة إن أنا استمررت على نهجي العلمي المخالف لفهمِه وعلمِه، فلما رأيت ذلك، صرفت النظر عن الرّد عليه مرة أخرى حرصا مني على الوقت كما بينته في خاتمة ردي المشار إليه، ولعلنا نذكر بعض شبهاته عند الكلام على الحديث المشار إليه آنفا».

[16] أقول : تكلم المصنف عن جهود هذه المجلة المباركة ودورها في نشر مقالاته كما في «الضعيفة» (46/1) حيث قال: ولا بد لي من أن أشكر من كان سببا لطبع هذه المقالات مرة أخرى في هذا الكتاب وأن أشكر بصورة خاصة القائمين على مجلة«التمدن الإسلامي» وفي مقدمتهم الأستاذ مظهر العظمة، فقد كان لهم الفضل الأول في نشرها في مجلتهم، حتى عرف الناس قدرها =

تعديل من خلال WPS Office

وأملي أن يجد القراء الكرام فيها ردا عادلا لا يُداهِنُ أحدا ولا يطعن في أحد ظلما ، لأن القصد بيان الحق، وتيسير الطريق إليه ليهتدي من شاء الله له الهدى، وأما من أعرض وأبَى وعاند ونأى فلاسبيل إلى إقناعه ولو جئتَه بكل دليل!

وسيجد القرّاء فيها -إن شاء اللّٰه تعالى-نموذجا بديعا من الأسلوب العلمي في تطبيق الفروع على الأصول، سواء ما كان منها في أصول الحديث أو الفقه، وبيانات لمنهجنا في تضعيف الأحاديث وتحقيقا في بعض القواعد الحديثة التي غفل عنها كثير من المشتغلين بالسنة فضلا عن غيرهم! وتذكيرا ببعض القواعد الأصولية التي يجب استحضارها والأخذ بها لمن يريد أن يستحسن شيئا مما لم يكن من قبل.

وأوردنا فيها بعض الآثار في التحذير من الإبتداع في الدين[17] ونبّهنا على بعض البدع التي ابتُلِيَ بها من لاعلم عنده بالسّنة،وغير

=فرغبوا في نشرها في كتاب مفرد، وقد لقي أصحاب المجلة في سبيل ذلك كثيرا من المعارضات و الإنتقادات من بعض الشيوخ الجامدين، وغيرهم من الطّرقيين الذين تأبى نفوسهم أن يقف الناس على الحقائق التي تكشف عن جهلهم بالشريعة والسنة المحمدية.ولكنهم-أعني أصحاب المجلة-لم يُبالُوا بذلك،وصبروا على نشر ما يرَوْنه حقا، واستمرّوا عليه، أثابهم الله تعالى وجزاهم عن الإسلام خيرا». ثم ذكر -رحمه الله- في الهامش أن المجلة أضافت إلى تلك المقالات مقالات أخرى له في «الأحاديث الصحيحة» والتي طبِعَت في مابعد في كتاب مفرد وبدؤوا نشرها سنة(1379ه) وقد دَامَ عمْرُ هذه المجلة نحوًا من خمسين سنة كما قدمت الإشارة إليه وصدرت في 49 مجلدا.

[17] أقول: كُتِبَت في الطبعة القديمة على أنها إسم موصول (الذين) فصححها علي الحلبي كما هو مثبت.

تعديل من خلال WPS Office

ذلك من الفوائد التي ستمرّ بالقارئ الكريم إن شاء اللّٰه تعالى.

أسأل اللّٰه تبارك وتعالى أن ينفع إخواني المسلمين بها، ويدّخِرَ لنا أجرها في العُقبَى،والحمد لله وكفى، وسلامه على عباده الذين اصطفى.

دمشق: **1377/11/22** أبوعبد الرحمن

محمد ناصر الدين الألباني

تعديل من خلال WPS Office

قال الأستاذ الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله :

*موضع الخلاف بيني وبين الشيخ الحبشي:

يدور الخلاف بيني وبين فضيلة الشيخ عبد الله في ثلاث أحاديث : -الأول : «نِعمَ المذكِرُ السّبحة».

-الثاني : عن سعد بن أبي وقاص أنه دخل مع رسول الله على امرأة وبين يديها نوَى أو حصى تُسبّح به، فقال صلى الله عليه وسلم : «أخبِرُك بما هو أيْسَرُ عليك من هذا أوأفضل؟» فقال: «سبحان الله عدد ما خلق في السماء... الحديث».

-الثالث: عن صفية قالت : دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين يديّ أربعة آلاف نواة أُسَبّح بهن... الحديث نحو الذي قبله.

فذهبتُ أنا في مقال نشَرَتهُ هذه المجلة الكريمة في الجزئين: (9و10السنة) إلى أن الحديث الأول ضعيف السند موضوع المتن[18]وإلى أن الحديثين الآخرين إسنادهما ضعيف وأن ذكر الحصى في الثاني منهما منكر لمخالفته لحديث جويرية[19]في

[18] أقول: خرّجه المصنف في «الضعيفة» (83) وحكم عليه بالوضع سندا ومتنا وسيأتي بيانه في هذا الردّ.

[19] أقول: خرّجه المصنف في «الضعيفة»(191/1) تحت الحديث السابق ثم قال: فدل هذا الحديث الصحيح على أمرين: الأول: أن صاحبة القصة هي جويرية لا صفية كما في الحديث الثاني . الأمر الآخر : أن ذكر الحصى في القصة منكر ، ويؤيد هذا إنكار عبدالله بن مسعود رضي الله عنه على الذين رآهم يعُدّون بالحصى، وقد جاء عنه ذلك من طرق سبق أحدهما، ولو كان ذلك مما أقره صلى الله عليه وسلم لما خفي على ابن مسعود إن شاء الله. وقد تلقى هذا الإنكار منه بعضُ من تخرّج من من مدرسته ألا وهو إبراهيم بن يزيد النخاعي الفقيه الكوفي، فكان ينهى ابنَتَه أن تعين النساء عن فتل خيوط التّسبيح التي يُسَبّحُ بها. رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» =

تعديل من خلال WPS Office

«صحيح مسلم» الذي ليس فيه ذِكر الحَصَى[20].

أما حضرَةَ الشيخ، فإنه ذهب في رسالته الآنفة الذّكر إلى أن الحديث الأول ضعيف فقط، وأن الآخرين صحيحان. ولكي يتضح للقارئ اللبيب الصواب من هذا الخلاف، لابد من أن أذكر الأصول التي بنى الشيخ عليها تضعيفَه وتصحيحَه، ثم أعود فأجيب عنها بما يُيَسِّر الله سبحانه وتعالى.

* الأصول التي بَنى عليها الشيخ تضعيفَ الحديث فقط:

لقد قرر فضيلة الشيخ (ص5-9) فيما يتعلق بالحديث الأول أصولا : -أولا : أنه لا يُحكم على الحديث بالوضع بمجرد كون الراوي منكر الحديث أو مجهولا، بل الأمران من أسباب الضعف الوَسَطِي.

-ثانيا: ولايُحكم عليه بذلك بمجرد أن الراوي يكذب.

-ثالثا: يمنع العمل بالضعيف الشديد الضعف-سوى الموضوع- وهو الذي ينفرد به كذاب أو متهم بالكذب أو من فَحُشَ غلطه (ص38).

-رابعا: ومن القرائن التي يُدرك بها الموضوع ما يؤخذ من حال المروي كأن يكون مناقضا لنص القرآن والسنة المتواترة أو الإجماع القطعي أو صريح العقل حيث لا يقبل شيء من ذلك

=(192/2) بسند جيد».ثم علق رحمه الله على ما سبق بقوله: وفي هذا ردّ صريح على الشيخ الحبشي في زعمه أنه لم يَسبِقني أحد إلى إنكار السبْحة».

[20] ثم طبع المقال مع المقالات الأخرى في «الضعيفة»(1/110-117)ن.

أقول : أنظره في (1/184-193) من الطبعة الجديدة مع فوائد أخرى، وانظر رقم (1002) منها.

تعديل من خلال WPS Office

التأويل كما نقله عن الشيخ علي القاري (ص9).[21]

*الجواب على هذه الأصول:

أقول : في الجواب على هذه الأصول على الترتيب السابق:

1-هذا الأصل صحيح وهو غير وارد علي لأنني لم أحكم على الحديث الأول بالوضع بمجرد أن في رواته مجهولا أو منكر الحديث[22]، بل لأنه انضاف إلى ذلك أن السّبحة بدعة[23]،وأنها مخالفة لسنة العقد بالأنامل[24]، وكلامي في المقال المشار إليه[25] صريح في ذلك لأنني قلت بعد أن تكلمت على رجال إسناد الحديث (ص201):

---

[21] أقول : هو الإمام العلامة نور الدين أبو الحسن علي بن سلطان محمد القاري الهروب المكي الحنفي الملقب بمُلا علي القاري،ولقّبَ بالقاري لأنه كان حاذقًا في علم القراءات، له مشاركة كبيرة في العلوم .ومصنفاته عزيزة بلغته إلى درجة المُجدّدين على رأس الألف كما يقول العلامة اللكنوي توفي رحمه الله سنة 1041ه.وانظر ترجمته بتوسّع ومصادرها في مقدمة العلامة المحقق مشهور حسن على كتاب «الذخيرة في رجاء المغفرة للكبيرة» لعلي القاري رحمه الله.

[22] أقول:لأن راوي الحديث المشار إليه اتهمه غير واحد بالوضع كما يأتي في رد المصنف،وعليه يكون كلام الحبشي غير مُلزم لما حكم به المصنف على الحديث.

[23] أقول: انظر بيان بِدعيَتها في كتاب الشيخ بكر أبو زيد كما تقدمت الإشارة إليه (ص20)وقد ذكر (ص64) أن السّبحة من شعائر البُوذيين الوَثنيين وغيرهم.

[24] أقول : كما صح في الحديث: «عليكن بالتسبيح والتهليل والتقدير ولا تغفلن فتنسَيْن التوحيد (وفي رواية: الرحمة) واعقدن بالأمل فإنهن مسؤولات مستنطقات». رواه أبوداود وغيره وصححه الحاكم والذهبي وحسنه النووي والعسقلاني وانظر «أمالي الأذكار» (48/1) لابن حجر وله شاهد عن عائشة موقوفا عند أبي داود (1345ط غراس). أفاده المصنف رحمه الله في «الضعيفة»(186/1).

[25] أقول: يعني الذي نشر في مجلة «التمدن الإسلامي» ثم طُبع في«الضعيفة» (83)

تعديل من خلال WPS Office

«فثبت أنه إسناد ضعيف لا تقوم به حجة» وتمام هذا الكلام: «ثم إن الحديث من حيث معناه باطل عندي لأمور»[26].وهذا نقله الشيخ (ص**12**) دون الذي قبله!

ولكن الشيخ سامحه الله لما نقل كلامي في رسالته(ص**3-4**) ليرد عليه نقله مختصِرًا هذه الجملة الهامة من كلامي، فبنى رده عليّ دون النظر إليها، فوقع في هذا[27] الخطأ المكشوف الذي نسبني بسببه(ص**5**) إلى مخالفتي لأهل الحديث!

---

[26] ثم ذكرتها تضَف وتطبع هناك وشكرا.ن

أقول:كذا كتب المصنف بخطِه في حاشية الطبعة القديمة وهذه الأمور مذكورة في «الضعيفة»(**187-185/1**) حيث قال رحمه الله: **الأول**: أن السّبحة بدعة لم تكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم إنما حدثت بعده، فكيف يُعقل أن يحَضّ عليه الصلاة والسلام أصحابه على أمر لا يعرفونه ؟! والدليل على ما ذكرت ماروى ابن وضاح القرطبي في «البدع والنهي عنها» (ص**12**) عن الصَلت بن بَهرام قال: مر ابن مسعود بامرأة معها تسبيح تسبِّحُ به،فقطعه وألقاهُ ثم مرّ برجلٍ يسبح بعصى فضربه برجله،ثم قال: «لقد سبَقتم! لقد ركبتم بدعة ظلما! لقد غلبتم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم علما». وسنده إلى الصَلت صحيح، وهو ثقة من أتباع التابعين فالسند منقطع. ثم روى عن أبان بن أبي عياش قال: سألت الحسن عن النِّظام،(وهو خيط يُنظم فيه لؤلؤ وخَرَزٌ ونحوهما) من النّوَى ونحو ذلك يُسبّحُ به؟فقال: لم يفعل ذلك أحد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم ولا المُهاجرات.لكن سنده ضعيف جدا.

الأمر الثاني: أنه مخالف لهديه صلى الله عليه وسلم. قال عبدالله بن عمرو: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقِد التّسبيح بيمينه. رواه أبو داود(**235/1**)والترمذي(**255/4**) وحسّنه وابن حبان (**موارد**–2334)والحاكم (**547/1**)والبيهقي(**253/2**) وإسناده صحيح كما قال الذهبي.ثم خرجته في «صحيح أبي داود» (**346/1**) ثم هو مخالف لأمره صلى الله عليه وسلم حيث قال لبعض النِّسوة ...الحديث. ثم ذكر رحمه الله ما نقلناه عنه آنفا في الحاشية(**24**)ثم ختم المصنف كلامه بقوله: ولذلك ضَعّف الحديث جماعة كما ذكره الشيخ محمد خليل القاوْقجي في «شوارق الأنوار الجليلة»(ق1/113)انتهى.

[27] أقول: من قوله هذا إلى قوله (بسببه) من تصحيح المحقق علي الحلبي وهو بدل من قول المصنف في الطبعة القديمة : «هذه الخطيئة المكشوفة التي نسيني بسببها».

تعديل من خلال WPS Office

ولم يكتف حضرته بأن سوّد أربعات صفحات في الأصل الذي لا خلاف فيه، بل عاد في آخر الرسالة(ص**39**) فعقد فصلا آخر في أن الجهالة والنكارة لا يُوجبان الوضع، ثم سوّد لبيان ذلك خمس صفحات أخرى، ما كان أغناه عن تضييع الوقت في كتابتها لو أنه تأمّل جملتي السابقة بأن إسناد الحديث ضعيف!

لوأنه فعل ذلك لما اتّهمني بقوله في هذا الفصل(ص**41**): «فيه دليل لرد ما زعمه هذا الرجل من أن رواية الراوي المناكير دليل على كون حديثه موضوع...».

أنا لم أقل هذا أيها الشيخ البتة ولا أعتقده، بل أعتقد خلافه وهذا هو المقال في صفحة المجلة المحترمة،ففي أي صحيفة منها هذا الذي تُنسِبه إليّ؟!

وأنا بفضل الله تعالى قد مضى عليّ نحو عشرين سنة في دراسة علم الحديث الشريف أصولا وفروعا، مع تحقيقه عملا بإرجاع الفروع إلى الأصول،فتِكلتني أمي إذن إن كنت زعمت هذا الذي تُنسبُه إليّ! فقليلا من التروّي والإنصاف ياحضرة الشيخ.

2 -خطأ الشيخ في قوله : « إنه لايحكم على الحديث بالوضع لكذب الراوي»!

هذا الأصل مردود بقول الحافظ ابن حجر في «شرح المخبة»[28]:

«ثم الطعن إما أن يكون لِكذب الراوي أو تُهمته بذلك أو فُحش

[28] أقول : هو المسمى ب:«نزهة النظر»ومن أحسن طبعاته طبعة علي الحلبي بدار ابن الجوزي وله عليها تعليقات بديعات.وما نقله المصنف هنا إنما هو في «النّخبة» وليس في شرحها «النّزهة» وانظر (ص114و116-نكت الحلبي).

تعديل من خلال WPS Office

غلطه...فالأول: الموضوع».قال الشيخ علي القاري في «شرحه» (ص122-123) : «هو الطعن بكذب الراوي»[29] .

(قال ابن حجر)[30]: « والحكم عليه بالوضع إنما هو بطريق الظن الغالب لا بالقطع ».

(وقال أيضا في «النّخبة»)[31]: «والثاني:المتروك ». فقال القارِي (ص130) :«هو ما يكون بسبب تُهمة الراوي بكذِب».

(قال ابن حجر في «النخبة») : «والثالث:المنكر على رأي».

فأنت ترى أن الحافظ جعل وصف الراوي بالكذب أعلى مراتب الجرح، وجعل حديث من كان من هذه المرتبة موضوعا، وجعل المتهم بالكذب في المرتبة الثانية في الجرح، وجعل حديثه متروكا وهو الشديد الضعف.

فانظر كيف خلط حضرة الشيخ بين المرتبتين فجعلهما مرتبة واحدة، وجعل حديث الكذاب : (الموضوع) والمتهم بالكذب : (المتروك) في رتبة واحدة وهو الشديد الضعف!

[29] أقول:وهو المسمى ب «شرح شرح النخبة» أو ب «مصطلح أهل الأثر شرح نخبة الفِكرْ». وهو مطبوع أنظر مقدمة الحلبي على «النزهة»(ص24).

[30] أقول: مابين قوسين من كِيسي لكون ما في المطبوع موهِم أن هذا الكلام للقارئ ، وإنما هو لابن حجر أنظر «نكت الحلبي» (ص118)

[31] أقول: مابين () من كيسي أيضا حتى لايتوهم القارئ أنه من كلام ابن حجر في «النزهة» وإنما هو في متن «النخبة»(122ط-نكت الحلبي).

تعديل من خلال WPS Office

ومما يدلك على وهمه قولُ الإمام الصنعاني في« توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار » (ج2ص272) بعد أن ذكر مراتب الجرح ومنها المرتبتان الأوليان الواردتان في كلام الحافظ :

«ولانقول في الكذاب أي فيمن وصفوه بذلك إنه متهم بالكذب لأن الأولى تفيد أنه معروف به، والثانية تفيد نفي ذلك، وإنما عنده مجرد تهمة».

والخلاصة: إن رواية الكذاب لحديث ما كافٍ في الحكم عليه بالوضع بخصوص هذه الطريق، وعليه جرى عمل النّقاد في الحكم على الحديث بالوضع لرواية أحد الكذابين له، كما فعل ابن الجَوْزي في «الموضوعات» والسيوطي في «ذيله» (و«لآلئِهِ»وغيرهما)[32].

ولا يُخالف هذا ما نقله المؤلف (ص9) عن الحافظ العراقي:أن «مطلق كذب الراوي لايدل على الوضع »،لأنه يعني أنه لايدل الوضع قطعا، لاحتمال صِدقه ومتابعة غيره له، لكن هذا لا ينفي الحكم عليه بالوضع بطريق الظن الغالب[33] كما سبق عن الحافظ ابن حجر، وبهذا يلتقي قوله مع قول شيخه الحافظ العراقي.

والظن الغالب قامت عليه غالب الأحكام الشرعية، ومنه ما نحن فيه ولا يجوز تركه إلا بدليل أقوى منه كأن يروي الحديث الذي

---

[32] أقول: مابين قوسين زيادة من المصنف بخطه.

[33] وانظر«شرح نخبة الفكر» لعلي القارئ(ص123-124).ن

أقول: وانظر مقدمة ذهبيّ العصر العلامة عبد الرحمن المُعلِمِي اليماني لكتاب «الفوائد المجموعة» (ص11-20) للشوكاني كما في نكت الحلبي على «النزهة» (ص118).

تعديل من خلال WPS Office

رواه الكذاب رجل غيره وهو ثقة، فحينئذ يحتج بهذا الحديث، ونقول إنه يتبين لنا صدق هذا الكذاب في هذا الحديث لموافقته للثقة، كما أشار لذلك قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الجنّي «صدَقكَ وهو كذُوب»[34].

وأما عند فقدان هذا الشاهد الثقة، فحديث الكذاب موضوع بلا شك فقد تبين للقارئ مما سبق من الذي خالف علم الحديث ؟!

3-خروجه عن المحدثين في قوله : «إن الحديث الشديد الضعف هو ما تفرد به كذاب».

لا أعلم أحدا سبق المؤلف إلى وصف الحديث الشديد الضعف- الذي لم يصل إلى رتبة الموضوع- بأنه الذي يتفر به كذاب! - بل لا يشك كل من شمّ رائحة علم الحديث في وضع ما تفرد به كذاب.

والذي يمنع بعضهم من الجزم بوضعه هو احتمال أن يكون له طريق آخر خير من طريقه، أما والبحث فيما تفرد به كذاب فلا شك في وضعه من وجهة اصطلاح المحدثين، وكلام الحافظ ابن حجر المتقدم من أوضح الأدلة على ذلك.

والكلام في بُطلان كلمة الشيخ هذه طويلة الذّيل ، فلا نطيل

---

[34] أنظر «صحيح الترغيب» (250/1) و تعليقنا عليه.ن

أقول:وهو في طبعة المعارف برقم (1469) و (1470). وهذه الخلاصة التي ذكرها المصنف هنا أحاطها الشيخ علي الحلبي بقوس ثم علق عليها في الهامش بخطه بقوله: «مهم جدا جدا».

تعديل من خلال WPS Office

المقال بذكره وإنما يكفي في بيان خطئِه[35] في ذلك أنه يُسوِّي بين حديث من هو كذاب وبين حديث من هو صدوق ولكنه فاحش الخطأ، وهذا مما لا يقول به أحد غير الشيخ !والذي يعتقده العلماء أن حديث الكذاب موضوع، وحديث الفاحش الخطأ ضعيف جدا كما سبق.

وغالبُ ظنّي أن الشيخ أتِيَ مما نقله السيوطي في «التدريب» (ص**108**) عن الحافظ أنه ذكر للحديث الضعيف ليُعملُ به في فضائل الأعمال ثلاثة شروط[36] :«أحدها : أن يكون الضعف غير شديد ، فيخرج من انفرد به من الكذابين والمتهمين بالكذب ومن فَحُشَ خطؤًه». فهذا شيء مقبول معروف، وما ذكره الشيخ فهو مجهول مرفوض.

-4تحقيق القول في القرائن التي يُدرك بها الموضوع :

أقول: هذه القرائن التي نقلها الشيخ عن الحافظ ابن حجر مسلم بها، ولكن هنا في كلام الحافظ دقيقةٌ يجب أن يُتنبّهُ لها وهي أن كلامه هذا ليس مقصودا به الحديث الذي في سنده متّهم بل هو خاص بما كان ظاهِرًا إسناده الصِّحة التي توجب العمل به

[35] أقول: كتِبَت في الأصل:«خطأه» والتصويب من المحقق.

[36] أقول: وقد تكلم المصنف رحمه الله على هذه المسألة بتفصيل في عدة مواضع من كتبه كمقدمته لكتاب :«صحيح الترغيب والترهيب» ومقدمة تخريجه لكتاب شيخ الإسلام «الكلِم الطيب» ومقدمته على «صحيح الجامع» ومقدمته النفيسة على «تمام المنة»، وللعلامة الشيخ عبد الكريم الخضير كتاب مستقل في هذا الموضوع، وهو مطبوع متداول، وتكلمت عليه أيضا في كتابي «وجوب التثبُتِ في رواية الحديث النبوي» (ص34) وبيّنتُ الرجيح الصحيح في الباب من كلام أهل العلم، و الله الهادي للصواب.

تعديل من خلال WPS Office

فيُرَدّ حينئذ بالمُناقضة التي وردت في كلام الحافظ، ولايمكن حملُها على الحديث الذي يرويه كذاب لأمور منها :

أولا : أنّ كونه من رواية الكذّاب مُسقِطٌ له ولاحاجة حينئذٍ إلى ردّه بالمُناقضة.

ثانيا: إن التأويل فرع عن التصحيح، فإذا كان السند موضوعا كفانا مُؤنة التأويل كما لا يخفى فظهر أن كلام الحافظ لا يقصُد به الحديث الذي لا تقوم بإسناده حجة.

والغرض من هذا أنني أقول: إن الحديث الضعيف السّند يُحكم بوضعه بقرائن أخرى قد تكون دون التي سبقت في القوة.من ذلك أن يكون مخالِفا للسنة الصحيحة ولو لم تكن متواتِرة، ويؤيّدني في هذا قولُ الحافظ ابن كثير في «اختصار علوم الحديث» **(ص 85)**[37] في صدد ذِكر الشواهد على الحديث الموضوع:

ومن ذلك رَكاكةُ ألفاظِه، وفسادُ معناه، أو مُجازَفة فاحِشة، أو مخالفته لما ثبت في الكتاب والسنة الصحيحة».

فتأمّل كيف أطلَق السنة الصحيحة ولم يُقيّدها بالمُتواتِر ذلك لأن كلامه أعمُّ من كلام الحافظ كما ظهر بهذا البيان.

*سقوط انتقاد الشيخ لِحُكمي على الحديث بالوضع:

إذا تبيّن رأيُنا فيما قرّره حضرة الشيخ من القواعد الأربعة، وعُرِف ماصحّ منها عند المُحدثين ومالم يصح، لم يُسَلّم له انتِقادُهُ إيّاي في حُكمي على حديث السُبْحة بالوضع لأمرين:

أقول: أنظره مع شرح العلامة أحمد شاكر (237/1ط-علي الحلبي)

تعديل من خلال WPS Office

ـ **الأول:** أنني ضعّفتُ إسناده والشيخ وافقني على تضعيفه من هذه الناحية، ولم أحكم بسببها عليه بالوضع فسقط احتجاجه عليّ بالقاعدة الأولى.

الثاني:أنني حكمت بوضعه لأن السّبحة بدعة،ولأن التسبيح بها خلاف السنة العملية كما بيّنتُه في «المقال»[38] فيسقطُ بهذا قول الشيخ (ص**13**)[39]بعد نقل كلامي في الحكم عليه بالبطلان :

«إبطالك هذا باطل، فمن أين ينطبق هذا على ماقالوه فيما يُدْرك به الموضوع؟وهو ما قدّمناه عن الحافظ ابن حجر[40] أن يكون الخبر مُناقِضًا لصريح العقل».

ووجه سقوطه أن كلام الحافظ مُنصبّ على الحديث الصحيح الإسناد إذا افترِضَ مُخالفته لصريح العقل كما سبق بيانه، وحديثنا هذا ليس كذلك بل هوضعيف، فالحكم ببُطلانه أسهل من الحُكم ببُطلان الصحيح الإسناد بلاشك، وليس شرطًا أن يكون مُنَاقِضًا لِصريحِ العقل، بل يكفي فيه أن يكون مُخالِفا للسنة الصحيحة -مثلا- كما أفاده كلام ابن كثير السابق.

*بِدعة السّبحة ومُخالفتُها للسّنة:

كُنتُ بَرْهَنْتُ في «المقال» الذي ردّ عليه الشيخ أن السّبحة بدعة

[38] أقول: تقدم نقلهُ وهو في «الضعيفة» (85/1).

[39] أقول: يعني من كتابه «التعقب الحثيث».

[40] أقول:كما في «نزهة النظر» (ص 120-نكت الحلبي) وانظر تعليق العلامة علي الحلبي -رحمه الله- عليه.

تعديل من خلال WPS Office

وأن التسبيح بها مخالف لهديه صلى الله عليه وسلم في التسبيح بالأنامل، وجعلت هذين الأمرين من القرائن الدّالة على بُطلان الحديث ووضعِه، ولكن الشيخ لم يُرضِه ذلك.

أما القرنية الأولى فردّها بمُغالطة مكشوفة وهي قوله(ص**10**): «**قلت:** فليت شِعري أيّ عقل يُحيل إحالة مقطوعة بها وُجودَ السّبحة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ».

ووجهُ المُغالطة أنني لم أدّعِ استِحالة وجود السّبحة في ذلك العهد المبارك-عقلا- لأن ذلك ليس مما لا يُتصَوّر فِي العقل وجودَهُ قطعا، وليست السُبحة من المسائل النظرية التي يحكُم العقل بإمكانها أو استِحالتِهَا،وإنما هي من المسائل المتعلقة بالتاريخ وجودا وعدما.

وإذا كان من المقرّر عند العلماء أن السّبحة لم تكن في عهده صلى الله عليه وسلم وإنما حدثت في القرن الثاني، فيصحّ حينئذٍ استنكار هذا الحديث باعتبار أنه يحُضّ الصحابة على أمرٍ لا يعرفونه.

وهذا-أعني الحضّ- غير معقول صدوره منه صلى الله عليه وسلم مع عدم وجود السبحة، فدلّ ذلك على وضع[41] الحديث وعلى جهل واضِعه بتاريخ السبحة، فهذا وجه حكمنا على الحديث بالبطلان، لا ما صوّره الشيخ من الإحالة العقلية**!** وكأن حضرة الشيخ تنبّه لهذا الوجه الصحيح، ولذلك حاول الإجابة عنه بقوله (ص**10**) **:** «ولو فرضنا عدم وجودها في ذلك العصر، فلا استِحالة

[41] أقول: وإسناد الحديث فيه وضّاع كما سيأتي من كلام المصنف رحمه الله وهو مخرج في «الضعيفة» برقم (83)

تعديل من خلال WPS Office

عقلا في أن يَحُضّ النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه على شيء ليس بمعروفٍ لهم به إذا وُجد...». ثم أتى على ذلك بمثالين:

الأول: حديث نبيط الأشجعي مرفوعا : «إن أشد أمتي حُبا لي قوم يأتون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني، يعملون بما في الورق المُعلّق».[42] رواه ابن عساكر وذكر الشيخ له في التعليق شاهدًا من حديث عمر برواية الحاكم.

الثاني: حديث أبي داود عن النّوّاس بن سمعان : «ينزل عيسى بن مريم عند المنارة البيضاء شرقيّ دمشق».[43]

***ضعف الحديث الأول وقصُور الشيخ في تخريج الثاني! وبيان عدم دلالتهما على عرضه!**

والجواب على المثال الأول من وجهين:

الأول: عدم التسليم بصِحّته، فإن في حديث ابن عساكر رجلا كذّابًا، وآخر ضعيفا، وفي إسناد الحاكم راو ضعيف جدا،قال فيه البخاري : منكر الحديث.[44]وقال النّسائي : ليس بثقة . ولذلك ردّ

---

[42] أقول: قال المصنّف في «الضعيفة»(649) : «موضوع بهذا اللفظ».ثم شرع في تخريجه.وأما شاهد عمر فخرّجه في «الضعيفة»(648) أيضا وقال: ضعيف جدا.

[43] أقول: رواه مسلم (26) ضِمنَ حديث طويل في قصة الدّجال وثزول عيسى عليه السلام لقتله.

[44] يعني أنه لاتحِلّ الرواية عنه كما ذكره السيوطي في «التدريب»(ص127)منبها على أن هذا هو مراد البخاري بهذه الجملة وسلم بصحة ذلك عن البخاري، وأما حضرة الشيخ فقد أشار إلى عدم صحّةِ ذلك عنده بقوله (ص8) : «إن صح ». ولازمه أنه لم يثِقْ بنقل السيوطي فما السبب في ذلك مع أنه لم ينفرد بنقله، بل سبقه إليه الذهبي=

تعديل من خلال WPS Office

الذهبي على الحاكم تصحيحه إياه، وللحديث طريق هو خير من الأولين وهو ضعيف أيضا[45] وتفصيل الكلام عليها سيأتي إن شاء الله في مقالات «الأحاديث الضعيفة»[46] التي تبين ضعف كثير من الأحاديث التي يظن صِحّتَها بعضُ الخاصة فضلا عن العامّة.[47]

الوجه الثاني : أن الحديث لو صحّ فهو صريح في أن الورق المُعلّق-وهو كِناية عن المصاحف والكتب- لم تكن في عهده صلى الله عليه وسلم فهو عليه الصلاة والسلام يمدح الذين ليسوا بأصحابه على عملهم بشيء حدث من بعده صلى الله عليه وسلم يؤمنون به غيبًا بسبب هذه المصاحف التي يقرؤونها ويعرفون

= في«الميزان»(5/1) نقلا عن ابن القطان،واعتمده الذهبي في رسالته«الموقظة»ن

[45] أقول : وهو مخرج في الضعيفة (184/1) .

[46] أقول :وهي التي طُبعت بعدُ باسم «سلسلة الأحاديث الضعيفة».

[47] أنظر «الأحاديث الضعيفة» (647-649).ن

أقول : *تنبيه: الحديث رقم(647) في «الضعيفة» لفظه مُغاير للفظ الحديثين اللذين بعده (648و649)، وقد تراجع المصنِّف رحمه الله عن تضعيف الحديث رقم (647)حيث وجد له طرقا تراها مخرجة في «الصحيحة»(3215) ولفظ الحديث هو «أي الخلق أعجب إيمانا؟».قالوا : الملائكة.قال: «الملائكة كيف لا يؤمنون؟!».قالوا: النبيّون يُوحَى إليهم فكيف لايؤمنون؟!».قالوا: الصحابة.قال: الصحابة مع الأنبياء فكيف لا يؤمنون؟!، ولكن أعجب الناس إيمانا: قوم يجيئون من بعدكم فيجدون كتابا من الوحي، فيؤمنون به ويتّبعونه، فهم أعجب الناس إيمان-أو الخلق إيمانا».

فتأمل هذا الحديث فلا حجة فيه البَتّة للشيخ الحبشي كما قال المُصنّف،ثم إن ما جوّزهُ الشيخ الألباني من التفسير فيما سيأتي بعد قليل هو عين ما صرّح به هذا الحديث.

تعديل من خلال WPS Office

صدقه صلى الله عليه وسلم بها فليس في الحديث- لوصحّ- أيّ حضٍّ للصحابة على العمل بما لا يعرفونه، كيف وهم مؤمنون به حافظون لكتابه عالِمون بسيرته؟!

وهذا بخلاف حديث: «نِعم المُذكِّر السبْحَة» فليس فيه أدنى إشارة إلى أنه صلى الله عليه وسلم يحُضُّ أصحابه على شيء سيحدُث بل لا يتبادرُ منه إلا أنه يحُضُّهُم عليها وهي معروفة لديهم «فظهرَ الفرق بينه وبين حديث (الورق المُعلق)»[48]، وسقطت بذلك محاولة الشيخ لإبْطال حُكمِنا على الحديث بالبُطلان.

*إبطال قول الشيخ : إن الصحابة كانوا لا يعرِفُون المِئْذَنة :

وأما المثال الثاني وهو حديث المنَارة، فالجواب:

إن استِدلال المؤلف به على حضّ الصحابة على العمل بما لا يعرفونه في الحال من أعجب الأمور في زعمي ! وذلك لوجوه:

الأول: أن الحديث غاية ما فيه الإخبار عن نزول عيسى عليه السلام عند المنارة، فليس فيه أي حضٍّ عليها.

الثاني: من أين للمصنِّف أن المُراد بالمنارة في الحديث : (المِئذنة) التي يُؤَدّنُ عليها وليس في الحديث ما يشير إلى ذلك

[48] يُوضّح هذا الفرق أن كل من يقرأ ويسمع حديث:«نعم المذكر السّبحة» لايدور في خلدِهِ إلا أنه يُريد سُبحة معروفة في عهده لاسُبْحةً ستَحدُثُ مِن بَعده، بخلاف حديث «الورق المُعَلق» ولما كان من الثابت أنها لم تكن في عهده صلى الله عليه وسلم دلّ ذلك على بُطلان الحديث وهذا أمر واضح والحمد لله على توفيقه.ن

تعديل من خلال WPS Office

أدنى إشارة، والمنارة في اللغة لها معانٍ[49] أخرى، ففي «القاموس»:

«والمَنارة موضع النّور كالمَنَار، والمسْرجة والمِئذنة» وفي «لسان العرب» : «والمنار جمع منارة وهي العلامة التي تُجْعَلُ بين الحَدّيْن».

فما دام أن للمنارة معانٍ عديدة فلا يجوز أن نعيّن معنى واحدًا منها إلا بدليل وهو مفقود هاهنا، ولعل الشيخ يظن أن هذه المنارة هي التي في شرقي مسجد بني أمية ويُسمّيها العامّة منارة عيسى عليه السلام!

فقيّد الشيخ الحديث بمفهومهم! وهذا مردود عليه سِيَمَا وقد قال النووي في «شرح مسلم»: «وهذه المنارة موجودة اليوم شَرْقِيْ دمشق». فهو يقول: (شرقي دمشق) فلو كان يفهم الحديث كما تفهمه العوام لقال: «شرقي المسجد الأمَوِيّ».

الثالث: هَبْ أن الحديث أراد «المِئذنة» فمن أين للمؤلف أن الصحابة لم يكونوا يعرفوا المئذنة؟! مع أنها كلمة عربية لها معنى مفهوم عندهم؟! قال في «القاموس»: «والمِئذنة موضع الأذان أو المنارة والصّومعة».

فهذا النصّ من هذا الإمام في تفسير المئذنة يفيد أن لها عدّة معانٍ أيضا لا معنى واحِدا فيرد على المؤلف ما أوردناه عليه في المنارة، وإذا اخْتِيرَ في تفسير المئذنة المعنى الأول وهو موضع الأذان، فهذا شيء معروف لديهم فلا يجوز أن يُقال لايعرفونه.

[49] أقول: طُبِعَت هذه الكلمة في الطبعة القديمة بزيادة ياء في آخرها فصححها علي الحلبي رحمه الله.

تعديل من خلال WPS Office

وإذا كان قد دخل على المئذنة تطوّر من حيث البناء، فهذا لا يُخرجُها عن اسمها الذي كان الصحابة يعرفونه طبعا، وبما أن الحديث عن أمر غيبي فلا يجوز لنا أن ثقيّد المئذنة بصفات من عندنا دون[50] حجة ولابرهان،ثم ننسب إلى الصحابة عدم معرفتهم بالمئذنة!

وخلاصة القول ياحضرة الشيخ أن الصحابة يعرفون المئذنة جيدا ولكنهم لا يعرفون طبعا المئذنة التي قامت صورتها لديك، هذه الصورة التي لاتستطيع أبدا أن تقول: الرسول صلى الله عليه وسلم أرادها في الحديث، وبناءً عليه يبطُلُ قولك **(ص12) :** «إن الصحابة كانوا لايعرفون المئذنة».

وإذا ثبت ما أوردناه من هذه الأمور يتبين للقارئ الكريم سقوط استدلال المؤلف بالحديث على أنه صلى الله عليه وسلم حضّ الصحابة على العمل بما لايعرفونه! ويظلّ قولنا: «إنه لايُعقلُ أن يحُضّ الرسول عليه الصلاة والسلام أصحابه على أمر لايعرفونه». سالمًا من المُعارضة، وبالتالي تبقى القرينة الأولى على بطلان حديث السّبحة قائمة صحيحة.[51]

*ردّ قول الشيخ : أن لامُخالفة للسّنة في التسبيح بالسّبحة! وتفصيل القول فيما يُعدّ مُخالفة وما لايُعدْ:

وأما القرينة الثانية وهي كون التسبيح بالسبحة مُعارض لهديه

[50] كتبت هذه اللفظة في المطبوع بزيادة الباء (بدون) فصححها المحقق رحمه الله .

[51] هذا ولايفوتني بهذه المناسبة أن أنبّهَ على خطيئة وقع الشيخ فيها وهي: أنه عزى حديث المنارة المتقدِّم لأبي داود فقط مع أنه في «صحيح مسلم»(ج197/7)!...ن

تعديل من خلال WPS Office

صلى الله عليه وسلم في التسبيح بالأنامل فقد أجاب فضيلة الشيخ عنها بقوله:(ص14-15): «يُقالُ لك: لايلزم من التسبيح بالسّبحة[52] بدَل التسبيح بالأنامل أن يكون فاعلُه مُخالفًا لهدي النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما غاية ما فيه أنه ترك الأفضل الذي هو العَقد باليمين لكونه الوارد من فعله صلى الله عليه وسلم وقوله».

ثم أطال فضيلته في ذكر نظائر لهذه المسألة، ولو أنا أردنا أن نتعقبه في كل مثال أوردهُ لطال بنا المقال جدا، ولأثقلنا على «المجلة»[53]وعلى القرّاء معًا ولكن ما لا يُدرَكُ كله لايُترَكُ قلّه».

ولذلك فإني سأقول في تلك الأمثلة كلمة جامِعة:

إن الأمثلة المُشار إليها تنقسِمُ إلى قِسمين:

الأول: مادلّ (فيه)[54] النص على جواز الأمرين وفضلهما، وأن أحدهما أفضل من الآخر، مثل ما أورده الشيخ من صلاة النوافل في المساجد والبيوت، والنص هو قوله صلى الله عليه وسلم : «أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة. رواه البخاري[55] ومسلم. وقد يقوم مقامه نص هو من فعله صلى الله عليه وسلم يظهر للفقيه أنه أفضل من فعله الآخر.

---

[52] أقول: وقعت هذه الكلمة في المطبوع بلفظ : (السُبَح) فاستشكلهُ المحقق رحمه الله فصححه كما ترى.

[53] أقول: ذِكر المُصنف للمجلة هنا راجع إلى كون ردّهِ هذا طُبِعَ في المرة الأولى في «مجلة التّمدّن الإسلامي»ثم طُبِعَ بعدُ مُستقلا.

[54] أقول: مابين () من كِيسي لأن سياق الكلام يقتضيه ولابُدّ.

[55] أقول: برقم (731) ومسلم(781)

تعديل من خلال WPS Office

والقسم الآخر: ماجاء النص العملي عنه صلى الله عليه وسلم مُحدّدَا لشيء من العبادات أو مقيّدا له بصفة، ثم لم يأت ما يُفيد أن خلافه مشروع وأن له فضلا دون الذي شرعه صلى الله عليه وسلم بفعله، مثل الوضوء بالمُد والإغتسال به مع الصّاع، فإنه ليس في الشرع ما يدلُ على مشروعية (تعمّد)[56] الزيادة عليه.

فالذي نراه وندين الله به: أن ما كان من القسم الأول فنحن نفضّلُ ما فضّله صلى الله عليه وسلم، ونُجيزُ الأمر الآخر، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أجازَه وجعل له فضيلة دون فضيلة الأمر الأول، مثل صلاة النوافل في المساجد، لا لأننا نرى الناس يُصلّون الرواتب كلها في المسجد.

وأما ما كان من النوع الثاني فنحن نُجيب الشيخ بصراحة:نعم نحن نُنكِر عليه[57] إنكارَه علينا للسّبحة نظرا لكونه ترك ما هو الوارد عنه صلى الله عليه وسلم، وقد قال الإمام البخاري في كتاب الوضوء من «صحيحه» (1/ 188 بشرح فتح الباري) : «وكرِهَ أهل العلم الإسراف فيه وأن يُجَاوِزُوا فعل النبي صلى الله عليه وسلم».

---

[56] أقول: ما بين () زيادة في الهامش من المحقق.

[57] أقول: وقع في المطبوع هنا: «ننكر عليه إنكارنا للسبحة» وهو خطأ ظاهر، و التصويب ما أثبته.

*فائدة: إن من وقف على تاريخ اتخاذ السّبحة، عَلِمَ أنها من شعائر البوذيين و الهندوس والنصارى وغيرهم، وأنها تسرّبَت للمسلمين من هؤلاء، وأن اتّخاذ المسلم لها وسيلة للعبادة بدعة.أفاده العلامة بكر أبوزيد -رحمه الله- في كتابه «تصحيح الدعاء»(ص197). وهذه الحقيقة قد شاهدناها كثيرا في البرامج الوثائقية، وهو أمر بيّن واضح.

تعديل من خلال WPS Office

ولا يخفى أنه لا فرق بين أن يزيد على عدد الثلاث أو على كمية الماء إذ كله تجَاوُزٌ لفعل النبي صلى الله عليه وسلم، ومما يؤيّد هذا قوله صلى الله عليه وسلم :«إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطّهور والدعاء»[58].

والإعتداء لايجوز شرعا فثبت أنه لايجوز الزيادة في الماء وُضوءً و غسْلا على ماحدّدهُ الرسول صلى الله عليه وسلم، وبهذا يسقطُ من عين الإعتبار تساؤل الشيخ المُستنكر في قوله: «وأغلب الناس اليوم يأخذون لِوضوئهم أكثر من هذا القدر بكثير، فهل نجعل كل من لايقتصِر في وضوئه على المُد وفي غُسله على الصّاع مُخالفًا لهديه صلى الله عليه وسلم ؟!».

وكيف لا يكون من زاد على هديه صلى الله عليه وسلم مخالفا، وليس وراء هديه عليه الصلاة والسلام إلا الضلال و لهذا ذهب الشافعية [59]وغيرهم إلى ذمّ الإسراف في الماء في

---

[58] وهو حديث صحيح كما قال الحاكم والنووي وابن حجر وانظر «صحيح الجامع» (2396) و«الإرواء »(140).ن

أقول : ومعنى الإعتداء في الدعاء ماورد في سبب إيراد هذا الحديث، ذلك أن راويه عبدالله بن مغفل سَمِع إبنه يقول: اللّهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها. فقال له أبوه عبد الله: أي بني سَل الله الجنة وتعوّذ من النار.ثم ساق له الحديث. ومن صُوَر الإعتداء أيضا ما سأله بنو إسرائيل من موسى أن يُرِيَهُمُ الله جهرة. وانظر للفائدة «موسوعة المناهي الشرعية» (3/347-346) للمحقق سليم بن عيد الهلالي.

[59] أقول: قال شيخنا علي الحلبي رحمه الله في الحاشية: «والحبشي من أكابرهم!».

تعديل من خلال WPS Office

الوضوء والغسل[60]، وسبق ما نقله البخاري عن أهل العلم في كراهة ذلك، بل ذهب بعض الشافعية مثل البغوي وغيره إلى أنه حرام[61]. وهذا أقرب إلى ظاهر حديث الإعتداء في الطهور المتقدم آنفا.

وإذا تبيّن للقرّاء الكِرام هذان القِسمان من عبادته عليه الصلاة و السلام، فقد آن أن نتساءل هل التسبيح بالأنامل يدخل في القِسم الأول أم الثاني؟

أما نحن فلا تشُك أنه من القسم الثاني لكونه الوارِد من فعله صلى الله عليه وسلم، وقوله كما قال فضيلة الشيخ نفسه!ولم يأت عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يَدلّ على مشروعية خلافه وفضيلته، حتى يكون العمل به سائغًا مع ترك الأفضل. وعبارة الشيخ التي نحن في صدد الرّدّ عليها صريحة في أن التسبيح بالسّبحة له فضيلة ولكن التسبيح بالأنامل أفضل، ولذلك فنحن نطالِبُهُ الدليل الشرعي على هذه الفضيلة، وليس لديه إلا هذا الحديث : «نِعْمَ المذكِّر السّبْحَة»، وهو عندي موضوع وعند الشيخ ضعيف، فلا يجوز الإستدلال به على كل حال، وأما قياس السبحة على التسبيح بالحصى فقياس مع الفارق لأن المفاسِد تُنْشَأُ عادةً من استعمال السّبحة كالرّياء والإشتغال بها عن ردّ السلام كما كنّا أشرنا إليه في «المقال»، لاتحصُلُ في التسبيح بالحَصى، فاختلف المقيس والمَقِيس عليه، هذا لو صحّ التّسبيحُ بالحصى عنه صلى

[60] أقول: ويدل عليه أنه صلى الله عليه وسلم مرّ بسعد وهو يتوضأ فقال : «ما هذا السّرف ياسعد؟!» قال: أفي الوضوء إسراف؟!قال: نعم وإن كنت على نهرٍ جارٍ». و الحديث مخرج في «الصحيحة»(3292).

[61] ذكره النووي في «المجموع شرح المُهذّب»(190/2) وانظر «شرح السنة»(52/2) للبغوي.ن

تعديل من خلال WPS Office

الله عليه وسلم، وليس بصحيح كما كنّا بيّنّاهُ في «المقال» المُشار إليه وسنزيده بيانًا هاهنا إن شاء الله.

ومن عجيب أمر الشيخ أنه يُصرّح(ص**15**) أن العَقْد باليمين هو الوارد من فعله صلى الله عليه وسلم وقوله ويُشير ب:« وقوله» إلى حديث يُسَيْرَةَ مرفوعا :«عليكُن بالتسبيح والتهليل و التّقديس ولاتغفلْنَ فتُنسينَ التوحيد -وفي رواية: الرحمة- واعْقِدْنَ بالأنامل فإنهن مسؤولات ومستنطقات».[62]

فهذا أمر بالعقد بالانامل مُعلل بأنّهُن مسؤولات ومُستنطقات فكيف يُجيزُ الشيخ لنفسه وللناس مُخالفة هذا الأمر الصريح المُعلل بهذه العلة التي تقضِي بأنه لايقوم مقام العقد شيء كالتسبيح بالسبّحة أو الحصى لانتفاء العلة منها؟!

ومما سبق يتبيّن للبصير أن الشيخ لم يستطع أن يُوَهِّن من شأن القرينَتيْن السّابِقتين اللتين جعلتُهُما من الأدلة على بُطلان حديث السبحة، وعلى ذلك فهما سالمتان من النّقد قائمتان بدلالتهما أتمّ القيام.

*قرينة ثالثة على بُطلان حديث السّبحة:

هذا وإنّي لأعتقد أن فيما مضى كفاية في إقناع الشيخ ببطلان

[62] وهو حديث صحيح عند الشيخ كما يدلّ عليه احتجاجه به لاسيما وقد صححه الحاكم والذهبي وحسّنه النووي والعسقلاني وهو لايستطيع أن يُخالِفهُم كما يدل عليه صَنيعُه في هذه الرّسالة، وانظر «صحيح أبي داود» (1345) و«صحيح الجامع»(4078).ن

أقول : وقد تقدم تخريجه في الحاشية رقم 24 .

تعديل من خلال WPS Office

هذا الحديث من حيث معناه ومع ذلك فإني أضيف إلى ما تقدم قرينة أخرى على البُطلان فأقول:

قال ابنُ منظور في «لسان العرب» ما نصه : «والسبحة : الخرزات التي يَعُدّ المُسبِّحُ بها تسبيحَه وهي كلِمة مُوَلّدة»[63]. وفي «شرح القاموس» للزّبيدي : هي كلمة مُولّدة، قال الأزهري : وقال شيخُنا[64] : إنها ليست من اللغة في شيء، ولا تعرفها العرب، وإنما حدثت في الصدر الأول إعانةً على الذّكر وتذكيرا وتنشيطًا».

ومن المُقرر في علوم اللغة وآدابها أن (المُوَلّد) ما أحدثه المُوَلِّدون الذين لايُحْتج بألفاظهم، وأنهم الذين وُجِدوا بعد الصّدر الأول.[65]

فهذا يدل دلالة ظاهرة على أن هذا الحديث : « نِعْمَ المُذكِّرُ السّبحة». مُختلَق من بعد العصر الأول لأن لفظة (السبحة) ليسَت لُغته صلى الله عليه وسلم ولا من لغة أصحابه بشهادة أهل المعرفة باللغة، فهذا من القرائن التي أشار إليها الحافظ بقوله: ومن القرائن التي يُدركُ بها الموضوع ما يُؤخَذُ من حال المرويّ».

فتبيّن أن السّبحة مُختَرَعة ذاتًا وإسمًا، وذلك يدلّ على وضع الحديث قطعًا والله الموفّق.

---

[63] أقول : أنظر تفصيله في «حكم السّبحة» للشيخ بَكر رحمه الله.

[64] أقول: هو الشيخ الطيّب بن الشرقي كما قال الشيخ بكر وانظر «تاج العروس» (57/2).

[65] أنظر «المُزهِر في علوم اللغة وأنواعها» السيوطي (304/1) و«خِزانة الأدب» (4/1).ن

تعديل من خلال WPS Office

*تعيين واضِع الحديث :

فإن قيل: فمن هو واضع الحديث؟ فأقول: كنت ذكرت في «المقال»[66] الذي حققت فيه القول في وضع هذا الحديث احتمال أن يكون آفته عبد الصمد بن موسى الهاشمي الضعيف، ثم تبين لي الآن أن المتهم به هو محمد بن هارون بن عيسى بن المنصور الهاشمي، فإنه كان يضع الحديث كما سيأتي، ولكني كنتُ ذكرتُ هناك أنه : محمدين هارون بن العباس بن أبي جعفر المنصور، وأنه من أهل السِّتر والفضل اعتمادًا مني على ورود نَسَبِهِ هكذا في ترجمة الخطيب إياه، وذَهَلتُ عن الترجمة التي بعدها الموافقة لنسب المُتَرْجَمْ كما وَرَد في سَنَدِ الحديث فقال الخطيب:

«محمد بن هارون بن عيسى بن إبراهيم بن عيسى بن أبي جعفر المنصور يُكنّى أبا إسحاق ويُعرفُ بابن بُريّه...وفي حديثه مناكير كثيرة وقال الدارقطني : لاشيء».

فأنت ترى أن جد محمد بن هارون راوي هذا الحديث إسمه عيسى وكذا هو في هذه الترجمة فهو هُوَ، وأما في الترجمة الأولى فاسم جدّه العباس وهو مخالِفٌ لاسْمِهِ في سَندِ الحديث فليس به، وإنما هو هذا المطعون فيه وقد اتّهَمَهُ ابنُ عساكر فقال: كما في «اللسان»: «يضعُ الحديث» ثم ساق له حديثا ثم قال: هذا من موضوعاته»[67].

---

[66] أقول: وهو في «الضعيفة» (83/184/1).

[67] لكن الحافظ نازعَ ابنُ عساكر في أن يكون الحديث المُشار إليه من موضوعات الهاشمي هذا، لأنه قد تُوبِعَ عليه، ثم اتهَمَ الحافظ به غيره، لكن الشاهد من كلام ابن عساكر قائم على كلّ حال لتصريحه بأنه يضع الحديث وأن له موضوعات غير هذا.ن

تعديل من خلال WPS Office

وكذلك اتّهمه الخطيب، فقال عقِبَ الحديث المُشار إليه **(403/7)** : «والهاشمي يُعرف بابن بُرَيّه ذاهب الحديث يُتّهَمُ بالوضع».

فانحصرَت شبهة الوضع الحديث فيه، وبَرِئت ذمّة عبد الصمد بن موسى منه على ضَعفِهِ وروايته المناكير، والفضل في تنبّهي لهذه الحقيقة يعود إلى مقال لي قديم في الكلام على هذا الحديث، فالحمد لله على توفيقه.

*الأصول التي بنى الشيخ عليها صحّة حديثيْ الحصى :

بعد أن فرغ من تقرير الأصول التي بنى عليها الشيخ حكمَه على الحديث بالضعف، والإجابة عليها بما يَعودُ عليه بالنقص، أعود فأذكر الأصول التي بنى عليها الشيخ تصحيحه الحديثين ثم أكِر[68]عليه بالرّدّ فأقول :

1-ذكرالشيخ :«لايلزم من ضَعْف إسنادٍ لمتن ضُعْفهُ لاحتمال أن يكون له إسناد آخر صحيح إلا إذا بحث حافظ فأدّاهُ بحثهُ إلى الحُكم بأنه لا يوجدُ له سِوَى هذا الضعيف، فحينئذٍ يُحكمُ بضعف الحديث لضعفِ إسناده»(ص**20**).

2-أن الراوي المجهول إن زكاهُ أحد من أئمة الجرح والتعديل مع روايةِ واحِدٍ عنه قُبِلَ وإلا فلا **(**ص**23)** ولو كان هذا المزكِّي ابن حبان [69]**(**ص**26)** .

---

[68] أقول : أي أرجعُ كما قال تعالى حكايةً عن أهل النار {ولوْ أنّ لنَا كرّة} أي رجعة.

[69] أقول : وللمصنّف رحمه الله كلام نفيس حول توثيق ابن حِبان تراهُ في «تمام المنة» (ص202-207) فانظرهُ غير مأمور.

تعديل من خلال WPS Office

3-الغرابة عند الترمذي تُطلَقُ على عدّةِ معانٍ، قد تُجامِعُ الصِّحّة كما بيّنَها في خاتمة «الجامع»[70].

*الجواب عن هذه الأصول:

1-هذه القاعدة مُسلّمة إن كان الشيخ لايُريد بها أكثر مما نقله عن النووي (ص**21**) وهو قوله : «وإذا رأيت حديثا بإسناد ضعيف فلك أن تقول: ضعيف بهذا الإسناد، ولا تقل ضعيف المتن بمجرد ضعف ذلك الإسناد إلا أن يقول إمام: إنه لم يرد من وجهٍ صحيح أو إنه ضعيف مفسِّرًا ضعفه».

وأوضحُ منه قول الحافظ العراقي في «شرح ألفِيَتِه» [71]:

«إذا وجدتَ حديثا بإسناد ضعيف فلك أن تقول : هذا ضعيف وتعني بذلك الإسناد، وليس لك أن تعني بذلك ضعفه مطلقا بناءً على ضعفِ ذلك الطريق، ولعلّ له إسنادًا صحيحًا آخر يثْبُتُ بمثله الحديث، بل يقِفُ جوازَ إطلاق ضَعْفِهِ على حُكم إمامٍ من أئمة الحديث بأنه ليس له إسناد يثبُتُ، مع وصف ذلك الإمام لبيان وجه الضّعف مفسّرًا».

---

[70] أقول: لم ترَقّم هذه الفِقرة في المطبوع فرقّمَها الشيخ علي رحمه الله.

وهذا التّبيين ذكره الترمذي في «العِلل الصغير» المطبوع في آخر كتابه «السنن»، وله أيضا -رحمه الله- «العلل الكبير» الذي شرحه الحافظ ابن رجَب الحنبلي في مجلدين وهما مطبوعان، وقد أثنى عليه غير واحِد من أهل العلم لِمَا حوَاهُ من فوائد زوائد.

[71] نقله حضرة الشيخ في رسالته الخطية (ص3) وهي مُلَخّصة من رسالتِه المطبوعة وفيها زيادات قليلة، وكنتُ وقفتُ عليها بعدَ أن طبعَ الشيخ أصلها ونشرَها على الناس ولهذا جعَلتُ ردِّي عليها لأن الخطية جزء منها.ن

تعديل من خلال WPS Office

يُضَافُ إلى ما سَبَق قول الحافِظِ ابن حجر الذي سَاقَهُ الشيخ عقِبَ كلامَ النووي السابق: « وكذلك إذا وُجِد كلام إمام من أئمة الحديث قد جزم بأن فلانا المذكور قد ضُعِّف، فما المانع من الحُكم بالضعف؟!».

*جواز تضعيف الحديث مُقيّدا أو مُطلقًا :

فقد استفدنا من هذه النصوص أمرين:

الأول: جواز تضعيف الحديث الذي سنده ضعيف، تضعيفا مقيّدا بهذا السند لا مطلقا للإحتمال المذكور في كلام العراقي.

الثاني: يجوز لأمثالنا من المُتأخِّرين أن يضعِّف الحديث مطلقا بناءً على جزم إمام أنه تفرّد به أحدُ الرّواة وقد عرفنا نحن ضعفَهُ.

فإذا تأمّل القارئ الكريم في هذه الفوائد يتّضِح له وُضوحًا جلِيًّا تحامُلْ حَضْرة الشيخ عليّ إذْ تسبَنِي (ص20) إلى مُخالفتِي لهذه القاعدة وإلى التّحَكم النفساني! مع أنني لم أخالِف القاعدة مطلقًا في كل ما أكتبُه من هذه «المقالات»، بل تضعيفي للأحاديث دائِرٌ حولها.

أما على الأمر الأول فظاهر، وعلى هذا جَرى كلّ العلماء في تخريجهم للأحاديث فإنهم إذا وجَدُوا حديثا بإسناد ضعيف، قالوا: «سند ضعيف» أو «هذا حديث ضعيف». ويعنُون بذلك بخصوص هذا الإسناد. ولايمنعُهم من ذلك احتمال أن يكون له إسناد آخر لأن هذا الإحتمال لايكلِّفُ به الإنسان إلا من الوجهة النّظرية، أما من الوجهة العملية، فالحديث الضعيف سندُه هو مثل الحديث الضعيف مطلقًا الذي صرّح العلماء بضعفه وعدم وجود طريق آخر

تعديل من خلال WPS Office

له. ويوضّح لك هذا أن حضرة الشيخ صرّح-كما تقدم- أن حديث: «نعم المُذكّر السبحة» ضعيف بهذا السند.فنسأله: هل تُعَامِل هذا الحديث معاملة الحديث الضعيف مطلقا فلا تُجيز الإحتجاج به و الحزم بنسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم أم لا؟ وغالب ظني أن جوابه سيكون إيجابيا ، وأنه لايُعامِله إلا مُعاملة الضعيف مطلقا، وعلى هذا تسأله السؤال الثاني:

هل يُحتمل أن يكون له إسناد آخر أم لا ؟ وغالب الظن أيضا أن يكون الجواب إيجابيا وحينئذٍ يقول:

فكما لم يُؤثِر هذا الإحتمال في ضعف حديثك هذا، فكذلك لا يؤثر في ضعف الأحاديث التي أُضعّفها بسبب ضعف أسانيدها وإنما يؤثّر في ذلك أن تظهر خطئي[72] في تضعيفها أو دُهولي عن بعض طرُقِها الصحيحة، وأما بتطريق الإحتمال المذكور عليها فلا، لأنه لا يمكن أن تتصوّر حديثا ضُعِّفَ من قِبَلِ سنده إلا وأمكن تطريق الإحتمال المذكور عليه، فإن قيل بالإعتدَادِ به واعتباره مانِعا من تضعيف الحديث سقط الإعتماد والثّقة بأقوال العلماء في تضعيف الأحاديث بل وفي تصحيحهم للأحاديث الصحيحة لأنه يحتمل كما قال بعضهم: أن يكون بعض الرواة لها أخطأ أو تعمّد الكذب ولم يظهر ذلك للمُحدثين! ولا يخفى فساد هذا (القِيل) على اللّبيب البصير.

وأما على الأمر الثاني فانتفاء مخالفتي للقاعدة المذكورة أجلى وأظهر، لأن تضعيفنا في هذه الحالة قائم على أساس التفرد الذي جزم به بعض الأئمة، والحديثان اللذان نحن في صَدد الكلام عليهما مما صرّح به الترمذي بتفرّد بعض الرواة بهما أما الحديث

[72] أقول: ذُكِرت هذه اللفظة في المطبوع هكذا، (خطأي) فصححها المحقق رحمه الله كما أثبتناها.

تعديل من خلال WPS Office

الأول وهو حديث سعد[73] فقد قال فيه الترمذي **(278/4**شرح التحفة**)** : «هذا حديث غريب من حديث سعد».

ومعنى هذا أنه ليس له إسناد آخر عن سعد، فقد قال الحافظ ابن كثير في «اختصار علوم الحديث» في الغريب **(**ص**187)** [74]:

«فالغريب ما تفرّد به واحِد وقد يكون ثقة وقد يكون ضعيفا ولكل حكمه».

قلتُ: وهذا الحديث من قسم الضعيف لأن راويه خُزيمة مجهول كما ذكرته هناك في «المقال» ويأتي له زيادة بيان هاهنا.

وأما الحديث الثاني : وهو حديث صفية[75] فقال الترمذي أيضا **(274/4)** :« لانعرفه إلا من هذا الوجه ...»،فهذا أصرح في الدلالة على تفرّد أحد رواته به من قوله المتقدم في الحديث الأول كما هو ظاهر، وهو من قسم الضعيف أيضا لتفرّد هاشم بن سعيد الكوفي به وهو ضعيف كما ذكرته هناك وقد ضعفه الترمذي أيضا بقوله: «غريب» وبقوله : «وليس إسناده بمعروف».

فثبت من هذا أن تضعيفي للحديثين ليس خارجا عنها فسقط بذلك مادَنْدن به حضرة الشيخ حولها!

---

[73] أقول : هو عند الترمذي برقم (3567) وهو مخرج في «الضعيفة»(188/1).

[74] أقول : أنظره في (640/2) من طبعة المحقق علي الحلبي.

[75] أقول : وهو مخرج في «الضعيفة» في (189/1-190) وقد رواه الترمذي(3554) وقال عقبه: «هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث صفية إلا من هذا الوجه». وانظر تخريجه أيضا في «ضعيف أبي داود»(965-طبع غراس) و أنظر أيضا حاشية المصنف في «ضعيف موارد الضمآن إلى زوائد ابن حبان»(ص192).

تعديل من خلال WPS Office

*منهجي في تضعيف الأحاديث:

على أنني حين أُضعّف حديثا فإنني لا أكتفي على تضعيفه بمجرد أنني رأيت له هذا الطريق بل إنني أتبع في سبيل ذلك كل ما تطوله يدي من مطبوع أو مخطوط مستعينا على ذلك بما قاله الأئمة الحفاظ، كل ذلك خشية أن يكون له طريق تقوم به الحجة، فأقع بعدم اطِّلاعي عليه في الخطأ وأعتقد أن هذا المنهج قد لمسه حضَرات القراء في مقالاتي«الأحاديث الضعيفة الموضوعة» فإنهم كثيرا ما يرَوْن في مقال واحد منها تضعيفا وتخريجا بحيث يندُرُ أن يُستَدرك عليّ أحد طريقا لم أُورده.

ولا أعتقد أن الله تعالى يُكلفنا أكثر من هذا،والخطأ ما يسلم منه إنسان، وإنما عليه أن يُفرّغ جُهده للوصول إلى الحق، فإن أصابه فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد وصدق الله العظيم:{لايُكلّف الله نفسا إلا وسعها} أواخر البقرة.

*توثيق ابن حبان للمجهول غير مقبول:

2-نقلنا في المقال السابق قاعدة الشيخ الثانية وهي قبول الراوي المجهول إن زكّاه أحد من أئمة الجرح.

فأقول : هذه القاعدة ليست على إطلاقها بل هي مقيدة عند المحققين من المحدثين بما إذا كان المُزكي غير متساهل في التزكية، أمثال الإمام أحمد والبخاري وأبي حاتم وغيرهم، أما إذا كان معروفا بالتساهل في ذلك ،بناءً على قاعدة له في التزكية خالف فيها الأئمة، فإن تزكيته للمجهول غير مقبولة، ولا يَخرج المجهول عن الجهالة! ومن هؤلاء المتساهلين ابن حبان البستي صاحب كتاب «الثقات»، فإن من مذهبه فيه:

تعديل من خلال WPS Office

«أن الرجل إذا انتفت جهالة عينه برواية واحد عنه فهو عدلٌ حتى يتبين جرحُه»[76]. وهذا خلاف ما تقرر في (مصطلح الحديث) أنه لاتثبت عدالته بذلك بل ولا برواية عدلين عنه[77]، ولذلك قال النووي: «إنه لا تُقبَل روايته عند الجماهير»[78]، وقال الحافظ ابن حجر في مقدمة «لسان الميزان» بعد أن حكى مذهب ابن حبان المذكور :

«وهذا مذهب عجيب، والجمهور على خلافه وهذا هو مسلك[79] ابن حِبان في كتاب «الثقات» الذي ألفه، فإنه يذكر خلقًا ممن نصّ عليهم أبو حاتم وغيره على أنهم مجهولون». ثم ذكر الحافظ قول الخطيب : «إن العدالة لا تثبت برواية الإثنين» فمن شاء فليُراجعه فيه.

وقاعدة ابن حبان هذه قلّ من يتنبّهُ لها من المُشتغِلِين بالحديث

---

[76] أقول : وللمصنف تفصيل لمنهج ابن حبان في التوثيق في مقدمته ل «صحيح موارد الضمآن إلى زوائد ابن حبان» وله رحمه الله أيضا في هذا الباب كتاب «تيسير انتفاع الخِلان بثقات ابن حبان» وهذا لايزال مخطوطا، ولذهبي العصر العلامة عبدالرحمن المُعلمي اليماني تفصيل جيد في منهج ابن حبان في توثيق الرواة في كتاب «التنكيل»(437/1) وهو نفيس جدا.

[77] أقول: لكن إذا انضاف إلى ذلك أن يكون من التابعين أو من أتباعهم ووُجد من صحّح له كالحاكم والذهبي والترمذي فيُحسّنُ حديثه عند بعض أهل العلم ومنهم المُصنف وسبقه إلى ذلك الذهبي والعسقلاني ما لم يُخالف من هو أوثق منه، وانظر أمثلة ذلك في «صحيح أبي داود/ الأم» (214/3-213و286/6) و«الصحيحة» (512/6-513و970-971) وانظر لزاما «الجرح والتعديل» (36/2) لابن أبي حاتم ففيه فائدة زائدةوكذا «تمام المنة» (ص67) للمُصنف.

[78] «تدريب الراوي» (ص115).ن

[79] أقول : وقعت هذه الكلمة في المطبوع بلفظ: (مساك) فصححها علي الحلبي رحمه الله كما هو مثبت.

تعديل من خلال WPS Office

ولهذا ترى كثيرا منهم يُوثقون الرجل لمجرد توثيق ابن حبان إياه[80] ! وقد يكون غيره صرّح بتجهيله كما سبق عن الحافظ ثم يبني هؤلاء على ذلك تصحيح حديث هذا المُوثق وبهذا يظهر خطأ الجهل بأصل[81] هذه القاعدة وأنها مردودة ولهذا نبّهَ المُحققون[82] من العلماء عليها وحذّروا منها فقال الحافظ محمد بن عبد الهادي في «الصارم المُنكي[83]»(ص93):

وقد عُلِم أن بنَ حبان ذَكر في هذا الكتاب الذي جمعه في الثقات عددا كثيرا وخلقا عظيما من المجهولين الذين لا يعرف هو ولا غيره أحوالهم ! وقد صرّح ابن حبان بذلك في غير موضع من هذا الكتاب فقال في الطبقة الثالثة:

1-سهل[84] يروي عن شداد بن الهاد، روى عنه أبو يعقوب ولست أعرفه ولا أدري من أبوه ! هكذا ذكر هذا الرجل في «كتاب الثقات» ونصّ على أنه لايعرفه، وقال أيضاً:

2-حنظلة[85] شيخ يروي المراسيل، لا أدري من هو روى[86] ابن المبارك عن إبراهيم بن حنظلة عن أبيه.

---

[80] أقول: وممن يفعل ذلك الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد».

[81] أقول: وقع هنا في المطبوع: «بهذه» .

[82] أقول: وقع هنا في المطبوع «المُحقون» فصححته كما ترى.

[83] أقول: في المطبوع : (المُناكي) والمُثبَتُ هو الصحيح.

[84] أقول : هو في «الثقات» (406/6).

[85] أقول : هو في «الثقات» (226/6).

[86] أقول : في المطبوع(رواه بن المبارك عن) فاستشكله المحقق رحمه الله، والمُثبت من كتاب «الثقاة».

تعديل من خلال WPS Office

3-الحسن أبو عبد الله[87]،شيخ يروي المراسيل، روى عنه أيوب النجار، لا أدري من هو ولا ابنَ من هو. وقال أيضا :

4-جميل[88]، شيخ يروي عن أبي المليح بن أسامة، روى عنه عبد الله بن عوف، لا أدري من هو ولا ابنَ من»وقال أيضاً:

وقد ذكر ابن حبان في هذا الكتاب خلقا كثيرا من هذا النمط وطريقته فيه أنه يذكر من لم يعرفه بجرح وإن كان مجهولا لم يعرف حاله، وينبغي أن يُتنبّه لهذا، ويُعرف أن توثيق ابن حبان للرجل بمجرد ذِكرِهِ في هذا الكتاب من أدنى درجات التوثيق»[89].

ولهذا نرى المحققين من العلماء لايوثقون من تفرد ابن حبان بتوثيقه، بل يُصرّحون بكونه مجهولا قال الذهبي في «الميزان»: «أيوب عن أبيه عنه كعب بن سور مجهول».قال الحافظ في «اللسان»:

وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: روى عنه مهديّ بن ميمون ولا أدري من هو ولا ابن مَنْ هو! وهذا القول من ابن حبان يؤيّدُ ما ذهبنا إليه مِن أنه يذكر في كتاب «الثقات» كل مجهول روى عنه ثقة ولم يُجْرح...».

ولهذا نجد مئات التّراجم في كتاب «تهذيب التهذيب» للحافظ ابن حجر ذكر أن ابن حبان وثقهم، ومع ذلك لم يعتمد عليه الحافظ في كتاب «التقريب» بل قال في كلّ منهم: إنه مجهول، وهاك بعضها على سبيل المثال:

---

[87] أقول : هو في الثقافة (170/6).

[88] أقول : هو في «الثقات» (146/6).

[89] أقول: إلى هنا انتهى كلام ابن عبدالهادي من «الصارم المنكي».

تعديل من خلال WPS Office

1-أبان بن طارق القيسي 2-بُجَيْر بن أبي يحيى

3-حاتم بن أبي نصر القنسَريني 4-ضُبَارة بن عبد الله الحضرمي

5-طارق بن أبي الحَسْناء 6-محمد بن حبيب الجرمي

7-عبد الله بن أبي بكر بن زيد بن المُهَاجِر

8- النعمان بن معبد بن خوذة الأنصاري

9-هشام بن هارون الأنصاري 10-يحيى بن أبي صالح المَدَنِي

كل هؤلاء وأمثالهم بالمئات قال الحافظ في ترجمة كل منهم : «مجهول»، مع توثيق ابن حبان إياهم!

فهذه أدلة قاطعة على أن توثيق ابن حبان غير موثوق به عند العلماء، وأن هذه القاعدة التي ذكرها فضيلة الشيخ ليسَت على إطلاقها حتى عند الحافظ ابن حجر الذي عَزا الشيخُ تصحيحها إليه! فليحفظ هذا فإنه مفيد جدّا في معرض النزاع لاسِيّما فيما يأتي من ردّنا التفصيلي على الشيخ.

*الغرابة عند الترمذي لا تجامع الصِّحة إذا صرّح بالتضعيف :

-نقلنا عن الشيخ فيما سبق أن الغرابة عند الترمذي...،قدتُجامع الصِّحة، فأقول:

هذه القاعدة غير صحيحة أيضا على إطلاقها بل هي مُقيّدة بقيود أهمها: إذا لم يُصرّح الترمذي بتضعيف الحديث الذي وَصَفَه بالغرابة وإلا فهي في هذه الحالة لاتجَامِعُها الصِّحة أبدا وإليك بعض الأمثلة من «سننه»:

تعديل من خلال WPS Office

1- «جاءني جبريل فقال: يامحمد إذا توضّأت فانتَضِح»[90]. قال الترمذي (71/1) : «هذا حديث غريب وسمِعتُ محمدا-يعني-البخاري- يقول: «الحسن بن علي الهاشمي منكر الحديث».

2- عن معاذ بن جبل قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه[91]. قال الترمذي (76/1) : «هذا حديث غريب وإسناده ضعيف».

3-عن أبَيْ بن كعب مرفوعا:«إن الوضوء شيطانا يُقال له:الولهان فاتقوا وسواس الماء»[92]. قال الترمذي (85/1) : «حديث غريب وليس إسناده بالقوي».

4-عن ابن عباس مرفوعا:«من أذّن سبعَ سنين مُحتسِبًا كتِبَت له براءة من النار».[93] قال الترمذي (401/1) : «حديث غريب وجابر الجُعْفِي (يعني: الذي في إسناده) ضعّفوه، تركه يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي».

5-عن علي بن أبي طالب مرفوعا: «...لاتقْع بين السجدتين»[94].

---

[90] أقول: الحديث عند الترمذي برقم(50) وهو ضعيف جدا وقد خرجه المصنف في «المشكاة» (352-هداية) وقال: إنما صحّ النّضحُ من فعله صلى الله عليه وسلم.

[91] أقول : هو عند الترمذي برقم (54) وقال فيه المصنِّف: «ضعيف الإسناد».

[92] أقول: هو عند الترمذي برقم (57) وقد خرجه المصنف في «المشكاة» (399-هداية) وقال: «ضعيف جدا» ونقل عن أبي زرعة أنه قال: «رفعه منكر».

[93] أقول: رواه الترمذي(206) وخرّجه المصنف في «المشكاة» (864-هداية) و «الضعيفة»(850) وجابر الجُعفيّ كذّبهُ بعضُ الأئمة.

[94] أقول:رواه الترمذي (282) وليس عندي في المطبوع قوله:غريب.ولعل هذا من= =اختلاف نُسخ الكتاب. والحديث مخرج في المشكاة(868-هداية) وقال: ضعيف جدا. وذكر له شاهدا من حديث أنس لكن فيه كذاب.ثم قال رحمه الله: «وفي النهي

تعديل من خلال WPS Office

قال الترمذي (73/2) : «غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي إسحاق عن الحارث عن علي وقد ضعّف[95] أهل العلم الحارث الأعور».

والأمثلة بنحو هذا كثيرة جدا في «سنن الترمذي» وفي هذا القدر كفاية، ومنها يتبين للقارئ الكريم أن الغرابة المذكورة في هذه الأحاديث الخمسة وأمثالها لا يمكن أن تُجامع الصِّحة مطلقا لتصريح الترمذي فيها بما يُنافي الصحة كما سبق، وإنما يُمكن أن تُجامع الغرابة الصحة عند الترمذي في بعض الأحاديث التي أطلق الترمذي عليها الغرابة ولم يَنُصّ على تضعيفها أو تضعيف أسانيدها مثل الحديث الذي قال فيه (57/2-58):

«حدثنا قتيبة حدثنا عبد الله بن نافع عن محمد بن عبد الله بن حسن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يعْمدُ أحدكم فيبرُكُ في صلاته برْك الجَمل».

قال الترمذي: «حديث غريب لا نعرفه من حديث أبي الزناد إلا من هذا الوجه».

قلت : فهذا الحديث صحيح لأن إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير محمد بن عبد الله بن حسن وهو المعروف

عن الإقعاء مطلقا دون تقييد بما بين السجدتين أحاديث أخرى صحيحة منها حديث خرجته في «الصحيحة»(1670) وهي مؤوّلة على نحو ماذكرته هناك» . ومما ذُكِر في تأويلها أن يُحمَل النهي عن الإقعاء والتورّك على غير الموضِعين الذي ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه أقعى فيها كمثل مابين السجدتين، وأنه تورّك فيها وذلك في التشهد الثاني في الصلاة كما هو مبين في «صفة الصلاة» وأصله للمؤلف .

[95] قلت: بل هو ضعيف جدا فقد كذبه الشعبي وابن المديني وغيرهما، ومما يدُلّ على كذب حديثه هذا ثبوتُ الإقعاء المذكور فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في «صحيح مسلم» وغيره فعلى أنصار السنة والمُحبين لها أن يفعلوه أحيانا في صلاتهم.ن

تعديل من خلال WPS Office

المعروف بالنفس الزكية العلوي وهو ثقة كما الحافظ وغيره[96].

فهذا المثال مما يُمكن أن يدخل تحت قول الشيخ السابق: «الغرابة عند الترمذي تُطْلَقْ على عِدّةِ معانٍ قد تُجامِعِ الصِّحة».

وأما الأمثلة الآنفة الذّكر وما يُشبِهها، فلايمكن إدخالها فيه، فظهر خطأ الشيخ في إطلاقه هذا القول أولا، وفي استعماله إيّاه وتطبيقه على ماهو من قبيل الأمثلة الخمسة المتقدّم ذِكرها ثانيا، وسيأتي بيان ذلك إن شاء الله قريبا.

* مقابلة الأصول الثلاثة بكلام الشيخ والردّ عليه مفصّلا:

أما بعد فقد فرغنا من الكلام على الأصول الثلاثة التي بنى عليها فضيلة الشيخ حكمَه بصِحّة حديثي التسبيح بالحصى وحققنا القول عليها وبيّنا رأيَنا فيها بما يكفي إن شاء الله تعالى

---

[96] فائدة: قد صح الحديث بلفظ أتمّ من هذا يتبين منه أن بروك الجمل المذكور فيه هو ما يفعله أكثر المصلين حين هَويّهم إلى السجود! وهو وضعُهم الرّكبتين قبل الكفين فقال صلى الله عليه وسلم:«إذا سجد أحدكم فلايبرُك كما يبرُكُ البعير وليضَع يديه قبل رُكبتيه».رواه أبو داود والنسائي والدارمي والطحاوي في كتابيه: «مشكل الآثار» و«معاني الآثار» والدارقطني والبيهقي وكذا أحمد وابن حزم وإسناده قال النووي والزرقاني : «جيد» وقد تكلمتُ على معنى الحديث باختصار في كتابي «صفة صلاة النبي» الطبعة الثانية(ص100-101) فعلى مُحَبّي السنة أن يُحيُوا هذه السنة أيضا ولا يَغْتَرّوا بما عليه أكثر الناس.ن

أقول: كتب المصنف بخطِه في هامش هذه الحاشية يقول: أرى أن يُعزى للطبعة الجديدة مع «الإرواء» وغيره».انتهى

والحديث في الطبعة الجديدة (ص178-179طبعة المعارف) وقد فصّل رحمه الله وأجادَ في الكلام عليه أيضا في «أصل صفة الصلاة»(ص714-725طبعةالمعارف) وكذلك في «الإرواء»(357).

تعديل من خلال WPS Office

لإظهار الحق، فيحسُن بنا الآن أن نعود إلى الحديثين المُشار إليهما ونُناقش حضرة الشيخ فيما تمسّك به في تصحيحهما فأقول :

*شبهات الشيخ في تصحيح حديث سعد وردّها:

أما حديث سعد فقد كنت ضعّفته لأمرين: الأول: جهالة أحدُ رُواته (خُزيمة) ونقلتُه عن الذهبي والحافظ ابن حجر.

الثاني: اختلاط سعيد بن أبي هلال ونقلته عن الإمام أحمد فردّ الشيخ الأمر الأول (ص19-20) بأن خزيمة ذكره ابن حبان في «الثقاة» قال: «فهو عنده ثقة»، وردّ الأمر الثاني(ص20) بقوله: «فيكفي بأن ابن أبي هلال أخرج له الستّة»!

والجواب عن ردّه الأول : توثيق ابن حبان غير مُعتدّ[97] به عند العلماء كما سبق بيانه عن العلماء في الكلام على القاعدة الثانية ولذلك لم يُوثق خُزيمة هذا أحد غيرُ ابن حبان، بل قال فيه الذهبي وابن حجر : «لايُعرف» كما ذكرته مرارا فسقط ردّ الشيخ هذا وانهار .وكأن حضرته كان يشعرُ بضُعف تمسّكه بهذا التوثيق ولذلك قال : «فهو عنده ثقة» يعني: عند ابن حبان، فإن هذا القيد «عنده» له مفهوم إن اعتبرناه، فعبارة الشيخ حينئذ تفيد أن خُزيمة غير ثقة عند الشيخ! ولكن الظاهر أنه لم يُرِد هذا المفهوم بدليل اعتِدَادِه بتوثيق ابن حبان، وردِّه لِحُكمي بجهالة كِنانةَ الآتي ذكره في حديث صفية، لأن ابن حبان وصفه أيضا كما سيأتي وعلى هذا فقول الشيخ: «عنده» كلام لا معنى له.

وحينئذ أسأل فضيلة الشيخ كيف جاز لك أن تعرض عن كلام العلماء المحققين الذين بيّنوا ضعف توثيق ابن حبان مثل الذهبي

[97] أقول: في المطبوع هنا «معتبر» فصححه المحقق كما هو مثبت.

تعديل من خلال WPS Office

وابن عبد الهادي والعسقلاني وغيرهم، وظللتَ أنت مُتمَسِّكًا بتوثيق ابن حبان كأنه توثيق يُعتدّ به! إن كان لا علم لك بذلك فكيف خفِي ذلك عليك وأنت في صدد الإنتصار للحديث وأهله؟!

وإن كان لم يخْفَ عليك فبأي حجةٍ خالفت هؤلاء الأئمة ؟ ثم كيف يخفى عليك هذا، والظاهر أنك تتبع ما أكتبُه في هذه المجلة الكريمة من بيان الأحاديث الضعيفة وطريقتي في ذلك.

وأنا قد ذكرتُ مِرارًا تارّةً مفصّلا وأحيانًا مجملا عدم اعتدادِي بتوثيق ابن حبان، فكان اللائق بك وقد عرفت رأيِي هذا أن لاترُدّ عليّ بشيء ليس من مذهبي ولا من مذهب العلماء الذين من قبلي، إنما الواجب الذي يقتضيه البحث العلمي أن تُبين أولا فساد هذا المذهب الذي تمسّك به العلماء المُشار إليهم وتبعْتَهُم عليه،ثم تبنِي على ذلك صِحّة الإعتِدَاد بتوثيق ابن حبان.

إنك لو فعَلْت جاز لكَ حينئذٍ أن ترُدّ حُكمي بجهالة أحد الرواة متبّعا في ذلك العلماء النّقّاد بتمَسّكك بتوثيق ابن حبان له، ولكنك لم تفعل ذلك ولن تستطيع إلى ذلك سبيلا.

أما الجواب عن ردّه اعتلالِنا الحديث باختلاط ابن أبي هلال بقوله السابق: يكفي أنه أخرج له الستة....». فأقول: الجواب على شطرين :

الأول: يتعلق بإخراج أصحاب السنن الأربعة له، فهذا لاحجة فيه مطلقا لأنه من المعروف عند المشتغلين بعلم الحديث أن الأربعة لايتقيّدون في كتبهم هذه بالرواية عن الثقات فقط، بل يروُون أيضا عن الضعفاء وعن المتروكين وبعضُهم عن بعض الكذابين[98] أيضا ! وما أظن أن الشيخ يُنَازِعُ في هذا فلا أطيلُ

[98] أقول: إن المصنف رحمه الله لايقول هذا بالظن والتخمين، وإنما يقوله=

تعديل من خلال WPS Office

القول فيه.

الثاني: إخراجُ الشيخين له، فهذا في ظاهره حجة للشيخ وليس كذلك لأمرين:

1-أنه يجوز أنهما أخرجا له ولم يطّلِعا على ما اطّلَعَ عليه الإمام أحمد من اختلاطه فهما معذوران بل مأجوران في إخراجِهما له ولكن هذا لايُلْزِمُنا نحن الإعراض عن حُكم الإمام أحمد باختلاطه لأمرين اثنين تقرّرَا في علم الأصول:

الأول : من علِمَ حجة على من لم يعلم.

الثاني : الجرح مقدّم على التعديل[99].

فهذه القواعد مع قول أحمد السابق كل ذلك حَملني على إعلال الحديث بابن أبي هلال أيضا وإن كنت أعلم أنه من رجال الشيخين.

2-ويجوز أنهما أخرجا له مع عِلمِهما باختلاطه، وحينئذٍ فالظن بهما أنهما لم يُخرّجا له إلا ما عَلِما أنه من حديثه قبل اختلاطه، ففي المختلطين جماعة استطاع المُدقِّقون من علماء الحديث أن يُميّزُوا حديثهم قبل الإختلاط من حديثهم بعد[100] الإختلاط، فلعل هذا منهم عند الشيخين، قال ابن الصلاح في « مقدمة علوم

=عن بحث واستقراء؛ ذلك أن له تخريجا مفصّلا لسُنن أبي داود لم يُتِمّه طُبع في 11 مجلد وأما سائر كتب السنن الأربعة فإنه يحكُمُ على سندها صِحّةً وضعفًا وكل ذلك مطبوع.

[99] أقول: أنظر تفصيل هذه القاعدة في «إتحاف النبيل» لأبي الحسن المِصري المأربي السؤال: 74و76 و77

[100] أقول : هذه الكلمة غير واضحة في المطبوع فصححها المحقق كما ترى.

تعديل من خلال WPS Office

الحديث» في معرفة من إختلط في آخر عُمره من الثقات (ص 391-الطبعة الحلبية):

«والحُكم فيهم أنه يُقبل حديث من أخذ عنهم قبل الإختلاط ولا يُقبلُ حديث من أخذ عنهم بعد الإختلاط، أو أُشكِل أمرُه فلم يُدْرَ هل أُخِذ عنه قبل الإختلاط أو بعده». ثم قال (ص3) : «وهذا من باب إحسان الظن بهما».

ففي كلام هذين الإمامين ما يُبيّن أن في رجال «الصحيحين» جماعة من المُختَلطِين، فلا يجوز تنزيههم عن الإختلاط لِمُجرّد كونهم من رِجالهما، كما لا يجوز الإحتجاج بحديثهم إلا بعد التّبيّن أنه من حديثهم قبل الإختلاط.

فانظر أيها القارئ الكريم ما أبعد كلام حضْرة الشيخ عن الصّواب إنه يَرُدّ دعْوَايَ اختلاط ابن أبي هلال لِمُجرّد كونه من رجال الشيخين، والعلماء يقولون : إن في رجالهم غير واحد من المُختلطِين! وبعد ثبوت اختلاط ابن أبي هلال هذا ، وعدم تبَيّن كونه روى هذا الحديث قبل الإختلاط يظل إعلالي به لهذا الحديث قائما وردّ الشيخ له واهِيًا بل باطلا.

*تحريف الشيخ لكلام العلماء واتّهَامِهِ إيّايَ بمُخالفتهم!

ثم إن فضيلة الشيخ - حفظه الله تعالى -[101] أراد أن يَمُدّنا من

[101] أقول: أنظر إلى أدب الشيخ الألباني مع مخالفه رغم أنه قال فيه ما قال، وهكذا دأب أهل العلم الراسخون مع مخالفِيهم، لذا قالوا: علمٌ بلا أدب كنارٍ بلا حطب.وليَعتبر بهذا أولئك الشباب المُتحمّس الذين يدّعون انتسابهم إلى السلف وهم يتهمون دعاة السنة والمشايخ ممن يُخالِفهم بالبدعة، وينبُزُونهم بالألقاب القبيحة فنسأل الله لنا ولهم الهداية والرشاد.

تعديل من خلال WPS Office

علومه فقال في رسالته (ص21) ما نصّه:

«ثم إني أزيدك في شأن حديث سعد على تحسين الترمذي تصحيح غيره له، وهو الحافظ ابن حجر[102] في «أمالي الأذكار»[103] وذكر أن ابن حبان ذكر خُزيمة في «الثقات» قال[104] كما في «شرح ابن عِلان الصِدّيقي»[105] بعد أن ذكر مخرّجِيهِ : «حديث صحيح».

قلت: ويؤسفني جدا أن أقول: إن في هذا النقل عن الحافظ ابن حجر كثيرا من التّصرّف والإختصار المُخِل، الذي يُشبِه التدليس المُسقِط لفاعِلِه من رُتبة المُحتج بهم فيما يروونه ويَنقِلُونه؛ ذلك لأن كل من يقف على هذا الكلام المنقول عن الحافظ لا يتبادر إلى ذِهنِه إلا أن حديث سعد الذي فيه ذِكرُ النّوى أو الحصى هو عند الحافظ: 1-صحيح لذاته.

2-صحيح بتمامه وفيه التسبيح بالحصى أو النوى.

3-وأن خُزَيمة الذي في سنده ثقة عنده.

---

[102] أقول: هنا في المطبوع بين قوسين قول المؤلف: «الأصل : بن حجر-بدون ألف الوصل-وما أكثر الأخطاء فيه على صِغَرِ حجْمه!».فعلق عليه المحقق رحمه الله بقوله: «أرَى أن تَثبَتَ بالهامش».يعني الأليَقُ بها أن تكون في الهامش، فأثبتها كذلك.

[103] أقول: وهو المسمى ب:«نتائِجِ الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار» وكلام ابن حجر المُشار إليه فيه تراه في: (الجزء الأول /ص: 81-83-طبعة حَمْدِي بن عبد المجيد السلفي).

[104] يعني ابن حجر.

[105] أقول: وهو المُسمّى بِ : «الفتوحات الربانية على الأذكار النووية» للعلامة محمد علي الصدّيقي الشهير بابن عِلان والكلام المُشار إليه تراه فيه (ج1/ص182-طبع دار ابن حزم)، لكن مما ينبغي أن ننبّه عليه هنا أن ابنَ عِلان نقل عن ابن حجر أنه قال: «حديث صحيح».في حين نجد في المطبوع من «نتائج الأفكار» أنه قال: «هذا حديث حسن...»فلا أدري هل هو وهم من ابن علان أو وقع فيه تحريف، والله أعلم.

تعديل من خلال WPS Office

وكل هذا مما لايُفيدهُ كلام الحافظ البتة عندما يقف القارئ الكريم عليه بنصِّه التام[106] كما أورده ابنُ علان المذكور فقال في «شرحه على الأذكار» (244/2/1) ما نصّهُ :

وقال الحافظ بعد أن ذكر من ذكِرَ [107]ممن خرّجَه: حديث صحيح ورجاله رجال الصحيح إلا خُزيمة فلا يُعرف نَسَبُه ولا حاله ولاروى عنه إلا سعيد- يعني ابنَ أبي هلال- ذكره ابنُ حِبّان في «الثقات»[108] كعادته فيمن لم يُجرّح ولم يأتِ بِمنكر، وصححه الحاكم، [109]وللحديث شاهد من حديث أبي أمامة الباهلي أن النبي صلى الله عليه وسلم مرّ به وهو يُحرّك شفتَيْهِ فقال:

« ماذا تقول يا أبا أمامة»؟ فقال : أذكر ربي، فقال :

«ألا أُخبِرُك بأكثر [110]وبأفضَلِ من ذِكرِك[111] الليل مع النهار والنهار مع النهار ؟ تقول : سبحان الله عدد ما خلق، وسبحان الله ملءَ ما

---

[106] أقول: لم يذكر ابنُ عِلان كلام ابن حجر برُمّتِه وإنما ذكرَه مُختَصرا كما يظهر واضِحا بالرجوع إلى «نتائج الأفكار» (الجزء81/1-85)، هذا من فوائد الرجوع إلى الأصول كما كان يقول المصنف رحمه الله تعالى.

[107] أقول: هكذا ذكر المصنّف ونقل عن ابن علان هذه العبارة،لكن الذي في مطبوعة دار ابن حزم (182/1) قولهُ : «بعد ذِكرِ من ذَ كرَهُ...إلخ».

[108] أقول: وذلك في (268/6) حيث قال: «شيخ يروي عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص روى عنه سعيد بن أبي هلال».

[109] أقول : حذف ابنُ عِلان هنا كلامًا لابن حجر واقتصرَ على هذا الشأن أنظر «النتائج».

[110] أقول: يوجد في مطبوعة «نتائج الأفكار»(84/1):(أو) مكان الواو.

[111] أقول: يوجد هنا في المطبوع لفظ (ذلك) بدل (ذِكرك) فصححه الحلبي رحمه الله كما هو مُثبت.

تعديل من خلال WPS Office

خَلَق، و[112]سبحان الله عدد ما في الأرض وما في السماء، وسبحان الله عدد ما أحصى كتابُه، وسبحان الله مِلءَ ما أحْصَى كتابُه، وسبحان الله عدد كل شيء، وسبحان الله ملءَ كل شيء، وتقول: الحمد لله مثل ذلك»[113].

هذا حديث حسن أخرجه النسائي في «الكبرى» وابن حبان[114] و الطبراني في «الدعاء»[115] من وجهين آخرين عن أبي أمامة»[116] إنتهى.

هذا هو نص كلام الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى الذي أخلّ فضيلة الشيخ في اختصاره، فأوْهَمَ القارئ ما لايقْصِدُه الحافظ من المسائل الثلاثة التي سبق ذِكرُها قريبا، وإنما الذي يُفِيدُه كلامُه رحمه الله تعالى خلافُها وهي:

1-أن الحديث إنما هو صحيح لغيره لا لذاته، والفرق بين الأمرين واضح لأن الحديث الصحيح إنما هو: ما رواه عدل ضابط عن مثله اتصل إسناده إلى النبي صلى الله عليه وسلم ولا يكون شاذا ولامُعلًا.

وأما الحديث الصحيح لغيره فلا يُشترطُ فيه ذلك بل هو الذي

[112] أقول: حُذِفت الواو هنا في المطبوع وهي مُثبتة في «نتائج الأفكار».

[113] أقول : والحديث صحيح كما تراه مُبينا في «الصحيحة» (2578).

[114] أقول: وقع هنا خطأ(وابن حبان الدعاء من الطبراني في ن) فصحّحه المؤلِف في الهامش بخطه كما هو مُثبت.

[115] أقول : وهو أيضا في «المعجم الكبير»(8122,7987,7930)

[116] قلت : وقد وقفت أنا على طريقين له: أخرج أحدهما الجُرجاني في «الفوائد» (166/1ق) وأخرج الآخر أبو منصور السّواق الثقة في ،«جزء من حديثه (ق1/2) وليس فيهما أيضا ذِكر للعدد بالحصى أو النوى!ن

تعديل من خلال WPS Office

في سنده ضعف غير شديد، وله شاهد مثله أو أكثر لم يشتدّ ضعفه وقد يكون حسنا لذاته فيرتقي إلى درجة الصحيح بشاهد مُعتبر، وحديث سعد هذا إنما هو صحيح لغيره عند ابن حجر[117] كما يُفيده كلامه السابق، ذلك لأنه بعد أن ذكر أنه حديث صحيح وأن رجاله رجال الصحيح استثنى منهم خُزيمة ووصفه بأنه لا يُعرَف حاله ولاروى عنه إلا سعيد بن أبي هلال وهذا هو عين ما قُلتُه في مقالي السابق في بيان ضعف هذا الحديث نقلا عن الذهبي في «الميزان»:

«خزيمة لايُعرف، تفرّد عنه سعيد بن أبي هلال».ثم أيّدته بقول الحافظ نفسه في «التقريب» : «لايُعرَف» .

فحديث فيه من لايُعرَف ضعيف حتما، ولايُتصَوّر أن يُصحّحْ سندُه لذاته مُبتدِأ في هذا العلم فضلا عن إمام فيه كالحافظ ابن حجر.

فتبين أن الحديث عنده ضعيف السند، فإذا عُرِف هذا فقوله: إن «إن الحديث صحيح» إنما يُريدُ به صحيح لغيره، وذلك للشاهد الذي ساقه من حديث أبي أمامة، وهو شاهد قوي لاشك فيه، ولكن هل فيه ما يشهد للتسبيح بالحصى الذي هو موضع الخلاف بيني وبين الشيخ؟ هذا ما ستراه في المسألة الثانية وهي:

2-ليس صحيحا بتمامه، فقد علِمْتَ مما سبق أن الحديث ليس إسناده صحيحا عند الحافظ، فالحديث بالتالي ضعيف، إلا إذا وُجِد له شاهد يشهد له من جميع ما فيه من المعاني والأحكام وإذا أنت أعَدْتَ النظر في الشاهد الذي به قوّى الحافظ لم تجِد فيه التسبيح بالحصى أو النوى ، ألا وهو حديث أبي أمامة وحينئذٍ

117 أقول: لا تنسى أن الذي في مطبوعة «نتائج الأفكار»(81/1) التّحسين وليس التصحيح، فلعله خطأ من النّسّاخ أو وهم من ابن عِلان في نقله لكلام ابن حجر.

تعديل من خلال WPS Office

يتبين لك أن الحديث صحيح من ناحية ما فيه من تضعيف الثواب بمثل هذه الكلمات الواردة فيه، وهذا شيء لا أنكره، بل أشرتُ إلى الإعتراف به حين أوردتُ في المقال المشار إليه آنفا حديث جُوَيرية الصحيح وفيه : «سبحان الله وبحمده عدد خلقه»[118].

ولذلك لم أورد أصل حديث سعد وكذا حديث صفية في «الأحاديث الضعيفة» لإيماني بالثّواب المذكور فيهما في الجملة وإنما أوردتُهُما بمناسبة الكلام على الحديث الموضوع: «نعم المُذكر السبحة»، والصِلّة القائمة بينه وبينها من حيث ما فيهما من ذكر الحصى فقط، فنبهت بهذه المناسبة على ضعف سنديهما و النكارة التي في أحدهما لكي لا يحتج بهما أحد كما فعل الشيخ، ولم يكن القصد التوجه إلى بيان صحة ما فيهما من الثواب المذكور لاسيّما وقد ذكرنا هناك ما يُغني عنهما من هذه الحيثية ألا وهو حديث جويرية.

وجملة القول في هذه المسألة: أنه ليس في حديث أبي أمامة التسبيح بالحصى والنّوى، كما هو الواقع في حديث سعد الضعيف، وبناءً على ذلك ينبغي أن يظَلّ على ضعفه في هذه الناحية لخُلوّهِ من شاهد يُجبَر به ضُعفه المذكور وهذا بيّن لايخفى على ذي عينين!

3- وأفاد كلام الحافظ السابق أن خُزيمة الذي في سند حديث ليس ثقة عنده، بل مجهول لايُعرف وإن وثقه ابن حبان، وقد ذكرتُ آنفا في المسألة الأولى ما يؤيّده من كلام الذهبي، بل ومن

[118] ولعل هذا هو المراد بتحسين الترمذي وبتصحيحه من الحاكم وغيره أي تحسين ما جاء فيه من التضعيف المذكور، وحينئذٍ فلا خِلاف بيني وبينهم، فلايصِح حينئذ أن يُعترَض عليّ بكلامهم، فتأمّل مُنصِفًا.ن

تعديل من خلال WPS Office

كلام الحافظ نفسه في مصدر آخر من كتبه وهو كتابه الذي ذكر فيه أنه يحكّم فيه على الراوي بأصح ما قيل فيه وهو «التقريب» أي فيما إذا كان موصوفا بعبارة مختلفة المراتب عند أئمة الجرح و التعديل ولم ينظر فيه لذكر ابن حبان في «الثقات» هكذا قال فضيلة الشيخ في رسالته (ص20) في صددِ تضعيف رجل آخر لعلنا نتعرض للكلام عنه عندما تأتي المناسبة إن شاءالله تعالى.

ثم هو تجاهل هذا كله في حقّ خُزيمة هذا ولم يلتَفت لتجهيل ابن حجر إياه في الكتاب المذكور (التقريب) لِغاية في نفسه لا تخفى على القارئ اللبيب، فهو يحتج بحكم ابن حجر على الراوي إذا كان موافِقا لرأيه، ولايحتح به إذا كان مخالفا له! وليت ذلك كان باجتهاد منه واتباع للقواعد الحديثية إذًا لعَذرناه، ولقلنا بأنه مأجور على كل حال، ولكنه إنما يفعل ذلك اتباعا الهوى وتعَصبًا لرأيه كما يشهد عليه غير ما موطن من هذه الرسالة ومن ذلك قوله فيها (ص:23) : « فإن قيل: فما توجيه تصحيح الحافظ ابن حجر لحديث سعد في «التخريج»؟ قلت: كأنه لتوثيق ابن حبان لِخُزَيْمة مع إخراجه حديثه في «صحيحه» ارتفع عنده جهالة العين وجهالة الحال».

أقول: وهذا التوجيه باطل، ولايخفى بُطلائه على الشيخ نفسه إن كان عنده ذرّةً من علم.

إذْ كيف يجوز لِعَارف أن يُوجّه كلام العالِم توجيها يُناقِض صريح كلامه، فإن التوجيه المذكور معناه : أن خُزيمة ثقة عند الحافظ مع أنه صرح بأنه لايُعرف كما نقلتُه عنه مرارا، ولو أن الشيخ لا يعلم قول الحافظ هذا لربما عذرناه أيضا، ولكن ماذا يقول المُنصِف فيه إذا علِم أن الشيخ قد اطلع على هذا القول بدليل أنه حكاهُ عنّي في رسالته(ص:18سطر1).

تعديل من خلال WPS Office

ولكنه لم يتعرض له بجواب مطلقا كما هو شأنه في كل قول هو حجة عليه! ومثله في ذلك مثل بعض من يدّعي الإصلاح في هذا العصر من المُتفقهة الذين ينظرون إلى المذاهب(ولا أقول الأربعة فقط) كشرائع متعددة، ويأخذون منها ما يُناسب أهوائهم المختلفة أو ما يقضُون به على مشاكلهم الكثيرة بزعمهم دون أن ينظروا إلى القول الذي اختاروه بمنظار الدليل الشرعي، بل بمنظار المصلحة المزعومة فقط، وأنّى لهم أن يعرفوا المصلحة، ويُقدِّروها قدرها اللائق بها إذا كانوا لايستطيعون التمييز بين صحيح الأقوال وضعيفها، وكذلك تراهم يُوافقون السنة تارة ويُخالفونها تارةً أخرى، حتى إنهم ليُقرِّرون أحيانا ما لم يقلْه أحد من المسلمين قبلهم[119].

فكذلك نرى فضيلة الشيخ ينتقي من أقوال العلماء بل العالم الواحد ما يُحقِّق غرضُه ألا وهو الرد عليّ ! فإذا رأى في بعض أقوال هذا العالم ما فيه حجة لي، وردٌ عليه أعرض عنه ونأى بجانبه! أما أن ينظر إلى هذه الأقوال بمنظار القواعد المقررة عند العلماء، فيأخذ منها مايُوافقها، ويدعُ منها ما يُخالِفها سواء كانت له أو عليه فهذا ما لا يفعله، لأنه لايستطيعه، هذا هو الظن به وهو أهون الأمرين! وإلا فاخبرني بربِّك كيف يقبل الشيخ قول الحافظ في تضعيف رجلٍ ولايقبله في تضعيف رجل آخر لولا الهوى أو الجهل أعاذنا الله منهما كليهما.

وقد حَضرني الآن بيتٌ من الشعر يُناسب المقام، ولكني رأيتُ

[119] أقول: وهذا كثير من الناس اليوم لايأخذون من المذهب إلا مايَهوُونه ويُوافق مصالحهم الدنيوية، وقد صنف غير واحد في مسألة بدعة التعصّب المذهبي، كمقدمة المصنف لكتابه المعطار «صفة الصلاة» والمعصومي في كتابه «هدية السلطان إلى مسلمي بلاد اليابان» والشيخ المحقق سليم الهلالي في كتابه «التعظيم والمنة في الإنتصار للسنة»، و القلاني في كتابه «إيقاظ هِمم أولي الأبصار» وغير ذلك كثير.

تعديل من خلال WPS Office

الأنسب أن لا أذكره محافظة على الأسلوب العلمي في ردّي على الشيخ وعلى التأدّب معه،[120] وإن كان هو قد خرج على هذا الأسلوب العلمي في أكثر من موضع من هذه الرسالة وغيرها! كما لا يخفى ذلك على من طالعها.

وجملة القول في هذه المسألة: أن خُزيمة الذي في سند حديث الحصى من رواية سعد مجهول عند العلماء ومنهم الحافظ ابن حجر نفسه، وتوثيق ابن حبان له مما لا يعتد به عندهم، ولذلك لم يُعرّج عليه الحافظ المذكور، وأما السبب في عدم اعتداد العلماء بتوثيق ابن حبان فقد فصّلتُ فيه القول مِرارًا آخرها في بعض المقالات السابقة من هذا الرّد[121] فليرجع إليه من شاء.

وها هنا شيء ينبغي التّنبّه له[122] وهو : أن توجيه الشيخ لتصحيح ابن حجر الحديث بالتّوجيه الذي سَبق نقله عنه، وبيّنّا بُطلانه دليل آخر من فضيلته على أنه قصد بنقله كلام الحافظ مختصرا مُخِلا إيهام القارئ بأن الحافظ إنما صحّح الحديث لذاته، وهو إنما صححه لغيره، وسبق بيان الفرق بين الأمرين في المسألة الأولى، كما أوضحتُ ثمرة هذا الفرق في المسألة الثانية، وهي أن ذكر الحصى والنوى في حديث سعد.

وبذلك يتبين للقارئ الكريم أن كلام الحافظ هو لنا لا علينا وأن

---

[120] أقول : فليتأمل هذا الصنيع من المُصنف وهذا الأدب الجم أولئك الشباب المتحمّس والمغرور بنفسه والذين ينبزون كثيرا من دعاة السنة ويصفونهم بالمبتدعة مع السب والشتم وهذا لا يعجز عنه أحد، أما الخلق الحسن والأدب فلا يُحسِنه إلا أفاضل الناس، فلتكن لنا إذن قدوة بهؤلاء العلماء الربانيين من أمثال شيخنا المصنف رحمه الله والذين هم أعلم منا بالجرح والتعديل.

[121] أقول : تقدم (ص54-58)

[122] أقول : ذكر في المطبوع (إليه) فصحّحه المحقق كما هو مثبت.

تعديل من خلال WPS Office

حضرة الشيخ رجع منه بخُفّي حُنيْن! والله الموفق لا إله غيره.

وبهذا التحقيق يتبيّن للقارئ اللبيب صِدْق الشيخ في الشطر الأول في حُكمهِ الذي أطلقهُ عليّ بقوله (ص21) بعد بحث لاطائل تحته:

«فهذا صريح في أنه ليس لِمِثْلي ومِثلِك وظيفةَ التصحيح و التضعيف».

لقد أصاب في حُكمه على نفسه بأنه ليس أهلا للتصحيح و التضعيف لأن المرء أعلم بنفسه من غيره، وصدق الله العظيم إذ يقول : {بل الإنسَانُ علَى نَفسِه بَصِيرَة } سورة القيامة.

والواقع أن أبحاثه في هذه الرسالة وفي غيرها تدُل دلالةً واضحة على صِحة هذا الحكم الذي أصدره على نفسه! وهذا وحده كافٍ للقضاء على ما ذهب إليه من صِحة الحديث الذي فيه الذكر بالحصى أو النوى لأنه باعترافه ليس أهلا للتصحيح، فلا يُقبل ذلك منه، فإن احتج بتصحيح غيره له فالجواب من وجهين:

الأول: أنه لم نجد حتى الآن من صحح أحد الحديثين حتى يصح الإحتجاج بجميع ما فيه من الأحكام.

الثاني: أن أحدا لم يُصرّح بثبوت ذكر الحصى في الحديث ولو ثبوتا غير ذاتي، أعني أنه صحيح لغيره، فهذا ما لم نرَهُ منقولا عن أحد ممن يُوثقُ بتصحيحهم.

وأما حُكمه على غيره بأن[123] ليس له وظيفة التصحيح و التضعيف فهذا شيء لا يرجع بتّ الأمر فيه إليه، بل إلى أهل العلم المُتخصّصين في هذا العلم الشريف فلا أهمّية لهذا الحُكم إذن.

[123] أقول: في المطبوع (بأنه) فصححه الحلبي كما هو مُثبت.

تعديل من خلال WPS Office

ومما سبق يظهر للعاقل مُغالطة الشيخ في قوله (ص22) :

«فبان مُخالفتك لتحسين الترمذي، وتصحيح الحافظ ابن حجر له وأن كلامك فيه لامحلّ له من الإعتبار بحكم قواعد علم الحديث».

وقد يحتاج الأمر إلى توضيح فأقول مُعتذرًا إلى القراء من الإطالة، أما ادّعاء الشيخ مخالفتي الحافظ ابن حجر في حديث سعد، فهو ادِّعاء باطل، لأن ابن حجر لم يُصحِّح إسناده بل ضعّفه وإنما صحح متن الحديث للشاهد الذي ذكره من حديث أبي أمامة وليس فيه التسبيح بالحصى الذي يُصححه الشيخ، فبقي هذا القدر منه على ضعفه، وقد سبق تفصيل القول في ذلك فلا داعي للإطالة فيه، والقصد التنبيه فقط، فأين مخالفتي المزعومة للحافظ ابن حجر؟!

وأما مخالفتي لتحسين الترمذي فالجواب من وجهين:

الأول: أنه لابأس عليّ إذا خالفت الترمذي في شيء من تحسيناته بل في شيء من تصحيحاته، ذلك لأن الترمذي معروف عند العلماء بتساهله في ذلك حتى قال الحافظ الذهبي: «فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي»[124].

وهذا الذي قال الذهبي يلمسه الباحث في أقوال العلماء حول الأحاديث التي اختلفوا فيها، وقد سبق أن ذكرتُ في مقالاتي «الأحاديث الضعيفة والموضوعة» أحاديث كثيرة حسنها أو صححها الترمذي وهي عند العلماء ضعيفة لثبوت ما يخدج في ثبوتها عندهم وقد خفي ذلك على الترمذي ﴿وَفَوْقَ كلِّ ذِي عِلْمٍ

[124] أقول: ذكر هذا الذهبي في ترجمة كثير بن عبد الله بن عمرو من كتابه «الميزان» كما في «تمام المنة» (ص108).

تعديل من خلال WPS Office

عليم}.

فمخالفتي إياه إذن إن ثبتت لاشيء فيها إلا عند من يعرف الحق بالرجال، على خلاف ما هو مُقرر عند العلماء، أن الرجال تُعْرَفُ بالحق، فاعرِفِ الحق تعرِف الرجال.[125]

الثاني: أن اتّهام الشيخ إيّايَ بمخالفتي لتحسين الترمذي إنما يصح لو كان الترمذي يعني بقوله: «حديث حسن» أن إسناده حسن لذاته، ودون ذلك خرْطُ القتاد؛ فإن الترمذي قد عرّف الحديث الذي يقول فيه «حديث حسن» في (كتاب[126] «العلل الصغير» المُلحق في) خاتمة كتابه «السنن» بما خُلاصته :

أن إسناده غير حسن لذاته عنده؛ وإنما حسن عنده بمجيئه من وجه آخر.[127] ونصُّ كلامه في ذلك نقله حضرة الشيخ من بعض

---

[125] أقول: رواه البَلاذُري في «أنساب الأشرَاف» (318/1) بسند ضعيف جدا عن علي بن أبي طالب فإن فيه العُتْبِي وهو متهم بالكذب ولم يدرك عليا، لكن معنى هذا الكلام صحيح، ولفظه هناك : «إن الحق والباطل لا يُعرفان بأقدار الرجال، إعرِفِ الحق تعرف أهله واعرِفِ الباطل تعرف من أتاه».

[126] أقول : ما بين قوسين زيادة من الشيخ علي الحلبي للتوضيح، كتبه بخطه في الهامش.

[127] قال السيوطي في «التدريب» (ص50) : « قال شيخ الإسلام (يعني ابن حجر) : قد ميّزَ الترمذي الحديث الحسن عن الصحيح بشيئين : أولهما: أن يكون راويه قاصِرًا عن درجة المستور والمجهول (قلت -الألباني-: كحديث سعد هذا) ونحو ذلك وراوي الصحيح لابد وأن يكون ثقة، وراوي الحسن لذاته لابد وأن يكون موصوفا بالضبط ولايكفي كونه غير متهم. قال : ولم يعدل الترمذي عن قوله: «ثقات» -وهي كلمة واحِدة- إلى ما قاله إلا لإرادة قصُور راويه عن وصف الثقة كما هي عادة البلغاء

الثاني: مجيئه من غير وجه.ن أقول: وقع هنا في المطبوع خطأ حيث قدّمَ قوله (الثاني) عن قوله (البلغاء) والتصويب من «التدريب» (ص78) .

تعديل من خلال WPS Office

تعليقاتي في الصفحة (19) من رسالته، فليُعِدْ النظر إليه حضرته إن شاء لِيتَأكّد مما نقوله، وليَظهر له جيّدا أنه سريع الإتهام، جريءٌ عليه بدون حق!

فإذا تبين هذا للقارئ الكريم يظهر له أن الترمذي متفق معي على أن الحديث إسناده ضعيف، وإنما يبقى النظر في مراد الترمذي بقوله : «حديث حسن» هل يريد أنه حسن من جميع معانيه والأحكام التي وردت فيه، أم يريد بعض ذلك؟ فإن أراد هذا الثاني فلا اختلاف بيني وبينه أيضا مطلقا لأنني أقول بصحة الحديث فيما عدا التسبيح بالحصى كما سبق ذكره مرارا، وهذا هو الراجح عندي، لأن الترمذي أورد الحديث في: «باب في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم وتعوّذِه في دُبر كل صلاة».

ولو أنه أراد الأول لعقد له بابا آخر، كما فعل بعض المتأخرين مثل : «باب جواز عدّ التسبيح بالنوى ونحوه» أو على الأقل لأوردهُ في «باب ما جاء في عقد التسبيح باليد» الذي عقدَهُ في «سُننه» (255/4) ولأشار إليه في الباب : «وعدّهُ بالنّوى ونحوه» كما فعل ذلك البعض المُشار إليه آنفا، ولكنه لم يفعل شيئا من هذا مطلقا وإنما اقتصر على إيراده في الباب السابق، وأنا غير مخالف له في ذلك كما تقدم، فمن زعم أن التسبيح بالحصى ثابت عند الترمذي فعليه الدليل، ولايجوز أن يتمسك بقوله : «حديث حسن» عند النزاع لاحتمال أنه لايُريد بذلك الحديث بتمامه، وإنما القدر المتعلِّق منه بالباب لِما سبق بيانه، ويؤيده أيضا قول الترمذي في تمام تعريفه للحديث الحسن عنده:«ويُروى من غير وجه نحو ذلك فهو عندنا حديث حسن».

فقوله : «نحو ذلك» كالنص على أنه لايُريد أنه موافق له من جميع معانيه وإلا لقال: «مثل ذلك» والفرق بين العِبارتين لايخفى

تعديل من خلال WPS Office

على عالم، لاسيّما إذا كان له اطِّلاع على هذا العلم الشريف.

فسقط بهذا التحقيق ما ادّعاه الشيخ من مخالفتي لتحسين الترمذي وتصحيح الحافظ ابن حجر لحديث سعد، وثبت أن كلا منهما قد سبقني إلى القول بضعف سند الحديث الأول تلويحًا و الآخر تصريحا، وأن تحسين الأول منهما وتصحيح الآخر له إنما أرادَا متن الحديث في الجملة لا السند، وأني غير مخالفٍ لهما في ذلك، وأن ذكرَ النوى أو الحصى فيه ضعف، لعدم ورود ما يشهد له إلا حديث صفية وهو منكر كما سبق بيانه عند الكلام على الحديث الأول (نعم المُذكر السبحة).ونزيد بيانه هنا فنقول :

*الحديث الثالث:

ثم قال فضيلة الشيخ (ص23-24): ثم قلت ما لفظه:

الثاني: عن صفية قالت: دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وبين يديّ أربعة آلاف نواة أُسبّحُ بهن فقال: «يابنتَ حُيَيْ ماهذا!». قلت: أسبّح بهن.قال: قد سبّحتُ منذ قمتُ على رأسك أكثر من هذا...قولي : سبحان الله عدد ما خلق الله من شيء». أخرجه الترمذي[128] والحاكم من طريق هاشم بن سعيد عن كنانة مولى صفية عنها، وضعفه الترمذي بقوله: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث هاشم بن سعيد الكوفي وليس إسناده

[128] قال الشيخ (الحبشي) هنا تعليقا : « عَزْوُك هذا اللفظ إلى الترمذي غير صحيح فإن لفظ الترمذي : «سبحان الله عدد خلقِه» فمن شاء التحقيق فليتصفّح الأصل».

أقول- الألباني- : لقد عزَوْتُ الحديث للحاكم أيضا كما ترى واللفظ له، فمثل هذا التعقب مما لا طائلَ تحته، بل هو يدلّ على تهافت الشيخ على النقد لمُجرّد النقد و الشّغب لا للفائدة، وإلا فما صنعتُه أنا مما جَرى عليه المحدّثين ولولا الإطالة لأتيْتُ على ذلك بعشرات الأمثلة، والنّبيه تكفيهِ الإشارة.ن

تعديل من خلال WPS Office

بمعروف وفي الباب عن ابن عباس، وأما الحاكم فقال : «صحيح الإسناد» ووافقه الذهبي...إلخ».اه

«أقول[129] : الجواب عن هذا التغريب من الترمذي الذي ظاهره التضعيف أن الحافظ[130] ابن حجر قال في «تخريج الأذكار» كما في «شرح ابن علان» (ص45)[131] بعد تخريجه من طريق الطبراني : «حديث حسن» وأخرجه الترمذي عن محمد بن بشار بن بُندار[132] عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن هاشم بن سعيد[133]

---

[129] أقول : لايزال الكلام للشيخ الحبشي في رسالته.

[130] كذا الأصل أيضا بإسقاط همزة الوصل من «ابن» وقد سبق للشيخ مثله كما نبّهتُ عليه في مقالي السابق، الأمر الذي يدلّ على أنه ليس خطأ مطبعيا غفل الشيخ عن تصحيحه!ن

[131] كذا في رسالة الشيخ وهذا خطأ منه لا من الطابع لأنه تكرر منه كما سيأتي قريبا والصّواب (245/1).ن

أقول : وهو في مطبوعة دار ابن حزم (182/1) وقد أسقط الحبشيّ بعضُ كلام ابن حجر فأفسد السياق، ولم يذكر ابنُ عِلان كلام ابن حجر برُمّتِه، كما سأُبيّنهُ مقارنة بطبعة حمْدِي السّلَفي لكتاب «نتائج الأفكار».

[132] كذا في رسالة الشيخ «بنُ بُنْدار» وهو خطأ واضح لأن «بُنْدَار» ليس هو جدّ محمد بن بشار بل هو لقب له وهو معروف بذلك عند من له إلمام بهذا العلم الشريف ولا تظُنّنّ أيها القارئ أن هذا خطأ مطبعي وقع في رسالة الشيخ- وما أكثر فيها من مثله! وإنما هو خطأ وقع في «شرح ابن عِلان» الذي نقل حضرةُ الشيخ منه هذا الكلام فوقع هو في الخطأ أيضا تقليدًا للطّابع وهو لايدري! وهذا مما يُشعِرُنا بأن الشيخ لا معرفة له بأسماء الرجال وألقابهم ويأتي له مَثلٌ آخر يُؤيّد ماذكرتهُ.ن

أقول : والخطأ الذي أشار إليه المُصَنف وقع على الصواب في طبعة دار ابن حزم.

[133] أقول : الذي في «نتائج الأفكار» (82/1) : هاشم بن سعيد، وقال: ليس إسناده بالمعروف.قلت -أي ابن حجر- كِنانة هو مولى صفية التى روى عنها وهو مدني روى عنه خمسة أنفس وذكره ابن حبان في «الثقات» وأبو الفتح الأزدي في «الضعفاء» =

تعديل من خلال WPS Office

عن كِنانة عن صفية رضي الله عنها، [134]وهو مدني روى عنه خمسة أنفس وذكره ابن حبان في «الثقات» ». اه

فهل يبقى لك شيء تتَشبّثُ به بعد اطِّلاع الحافظ على طريق له آخر وتحسينه من أجلها لا من أجل طريق الترمذي؟».[135].

قلت: هذا اعتراف من الشيخ بضعف إسناد الترمذي في الحديث فكفانا بذلك مؤنة البحث فيه مرّة أخرى، كما أغنانا عن الجواب عمّا نقله عن الحافظ حول «كنانة مولى صفية» مما يُوهِم أن كنانة ثقة عند الحافظ وليس كذلك[136]، بل هو مقبول عنده كما ذكرته أنا فيما سبق وحضرة الشيخ في رسالته (ص26)، فإن كان يفهم من هذه الكلمة «مقبول» أي ثقة أو نحو ذلك فهو مخطئٌ قطعا، ولكننا لا نُنَاقشُهُ فيه ولافيما سوّدَ به الصفحة (25) من رسالته من الكلام حول ما نقلتُه عن الحافظ من تضعيف هاشم بن سعيد.

أقول: لا أُناقشه في كل هذا الآن لأنه لا طائلَ تحته بعد اعتراف الشيخ بضعف إسناد الحديث الذي ضعّفته أنا تبعًا للترمذي فلننظر إذن في الطريق الأخرى التي من أجلها حسّن الحافظ ابن حجر

= وهاشم بن سعيد الراوي عنه كوفي قال فيه ابن معين : ليس بشيء. وقال أحمد : لا أعرفه. وقال أبوحاتم الرازي : ضعيف. وقال : أبو أحمد بن عدي: لايُتابع على حديثه.قلت - أي ابن حجر- : قد توبع على هذا الحديث».انتهى

[134] أقول : وهذا أيضا من سوء نقلهِ لكلام ابن حجر مقارنةً مع ما نقلته عنه في الحاشيتين السّابقتين.

[135] أقول: إلى هنا انتهى كلام الحبشي.

[136] أقول: تراجع المصنف عن تضعيفه لكِنَانة كما هو مبيّن في «الضعيفة» (190/1).

تعديل من خلال WPS Office

هذا الحديث.

قال الشيخ (ص25) عقِب ما نقلته عنه آنفا من كلام الحافظ:

«ثم خرّجه من رواية خَديج[137] بن معاوية عن كنانة عن صفية بنحوه وقال فيه: وكان فيه[138] أربعة آلاف نواة إذا صلت الغداة أتيت[139] بهن بعد ذلك».[140]قال : «وأخرجه[141] في «الدعاء» من وجه آخر عن صفية وبقية رجال الترمذي من رجال الصحيح كما في «شرح الأذكار» لابن عِلان (ص47).[142]

---

[137] كذا في رسالة الشيخ وهو من أخطائه التي قلدَ فيها طابع «شرح الأذكار» لابن عِلان! فإن هذه اللفظة وقعت فيه كما نقلها الشيخ (خديج) وهذا تصحيف والصواب : «حُديج» بضم الحاء وفتح الدال المهملتين ثم جيم وانظر التعليق السابق (ص79)ثم إن خديجًا هذا لايُحتج به فقد ضعفه ابن معين والنسائي وغيرهما.ن

[138] أقول: قال الشيخ الألباني : «الأصل : فيه وكان!» ، فصححه المصنف كما هو مثبت أعلاه، والذي في «نتائج الأفكار»(83/1) : «وكان لها أربعة آلاف نواة».

[139] أقول : هذا خطأ والصواب: أتت بهن كذا هو في «نتائج الأفكار».

[140] أقول : علق مُحقق «النتائج» (83/1) هنا على كلام ابن حجر بقوله : «وحينما أشار الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» إلى هذه الرواية (340/11).قال المصنف- يعني ابن حجر- في «النِّكت الظِّراف» : وروَيْناه في «الخِلَعيَات» من طريق عمرو بن خالد التي أشار إليها المزّي لكن لم أر فيها هاشم بن سعيد فلعله سقط من النّسخة»اه. فالذي يظهر من كلام ابن حجر أن هذه الطريق تعود إلى الأولى التي فيها هاشم الضعيف فسقط كلام الحبشي.

[141] أقول : لم يذكر الحبشي هنا لفظة الطبراني ليُعرف صاحب الكتاب وهي ثابتة في «النتائج» (84/1) و«شرح ابن عِلان» (182/1ط-دار ابن حزم).

[142] هذه من أخطاء الشيخ الكتابية والصواب : (245/1) أنظر التعليق على الصفحة المتقدمة الإشارة إليها.ن

أقول : أنظر (ص79).

تعديل من خلال WPS Office

قلت : في كلام الحافظ هذا فائدتان :

الأولى : أن حُديج بن معاوية قد تابع هاشم بن سعيد الضعيف فزالتْ شُبهة تقرُّده.

أقول : لكن بقِيَت فيه العلّة الأخرى وهي كنانة وقد عرفت حاله[143] مما كنّا أوردناه من أقوال العلماء عند الكلام على هذا الحديث في صَدَر بيان وضع حديث: نِعمَ المُذكِّرُ السّبْحة» فراجعه إن شئت.

الثانية : أن للحديث طريق آخر عن صفية،[144] وهذه الفائدة هي التي تمسك بها الشيخ حين تبجّح بقوله السابق : «فهل يبقى شيء تتشبّثُ به...إلخ».

وجواباً على هذا أقول: نعم لازلت متمسكا بما ذهبت إليه من تضعيف إسناد الحديث لأن الحجة على ضعفه لاتزال قائمة ولا

---

[143] أقول : تقدّم ذكرُ تراجع المُصنف عن تضعيف كنانة وأنه صدوق وأن العلة هي هاشم في هذه الطريق أيضا كما يُفهم من كلام ابن حجر السابق، ثم على القول بعدم سقوط ذكر هاشم من الإسناد فإن هذه القِصة معروفة من حديث جويرية كما في «صحيح مسلم» وليس من حديث صفية، وأن ذِكرَ الحصى فيه منكر ومخالف لرواية من هو أوثق، لاسيما أنه ثبت عن ابن مسعود إنكارَهُ على أصحاب الحِلق التسبيح بالحصى كما هو مُبيّن في «الصحيحة»(13/5)، وقد تلقى هذا الإنكار من ابن مسعود إبراهيم النّخعي فكان ينهى ابنته عن فتلِ خيوط التسبيح التي يُسبّحُ بها كما رواه ابن أبي شيبة (2/89/2) بسند جيد، وذكر المصنف في حاشيته في «الضعيفة» 192/1 أن في هذا رد صريح على الشيخ الحبشي في زعمه أن الألباني لم يسبقه أحد في إنكار السبحة.

[144] أقول: أخرجه الطبراني في «الدعاء» (1740) و«المعجم الأوسط»(5468) لكن سنده ضعيف فيه يزيد بن مُعتِب مجهول العين وسكت عنه ابن حجر في «النتائج» (84/1) وهذا كله يؤكد نكارة ذكر الحصى والنواة في الحديث .

تعديل من خلال WPS Office

يجوز تركها والإعراض عنها لمجرد وهمٍ متوهّم! وما نقلتَه أنت عن الحافظ ابن حجر[145] لايُفيد أكثر من أن الحديث حسن لغيره، وقد بيّنا لك الفرق بين كون الحديث حسنا لذاته وبين كونه حسنا لغيره فيما مضى من الكلام على حديث سعد فلا نُعيد القول فيه. كما أنني ذكرت مرارا أنني لا أنكر فضلَ الذكر الوارد في الحديث لوُروده في حديث جُويرية في «صحيح مسلم».

وإنما أنكرتُ ولا أزالُ أنكِرُ عدّ الذكر بالحصى أو النوى لعدم ثبوته في الحديث، ولمخالفته أيضا للسنة الثابتة عنه صلى الله عليه وسلم من العقد بالأنامل وهذه الطريق الأخرى التي ذكرها الحافظ لم يذكر أنه وقع فيها ذكرًا للحصى فلايجوز الإحتجاج بكلامه السابق المجمل على هذا الأمر المفصّل، فعلى الشيخ-إن شاء- أن يُفتّش عن لفظ هذا الطريق،[146] وينظُر إن كان فيه هذا العد، فإن ثبت فيه وخَلا عمّا يخدش[147] في الإحتجاج به كما هو ظاهر كلام الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى ثبت دعواه وإلا فدون ذلك خرطُ القتاد.

بيّنتُ فيما سلف أن فضيلة الشيخ الحبشي لم يستطع أن يُثبِت صِحة ذِكر الحصى والنوى في حديث سعد وصفية وأن غاية ما فعل أنه أثبت صحة الحديثين في الجملة،وذكرتُ أنا أنّ هذا القدر لانِزاع فيه لِصحّة ذلك في حديث جويرية عند مسلم.

[145] أقول : لعل المصنف لو وقف على كلام ابن حجر على طريق حُديج كان له رأيًا آخر في أن الطريقين مدارهما على هاشم وعليه يبقى حكم الإسناد واحد ثم إن الطريق الآخر قد عرفت ما فيه، فلم تبق للشيخ الحبشي حجة في ذلك.والله الموفق.

[146] أقول :أنظر الحاشية السابقة.

[147] أقول : وقع في المطبوع هنا قوله (يخدج) فصححه المحقق -رحمه الله- كما هو مثبت، وقد تقدم أن في سنده خَدشًا.

تعديل من خلال WPS Office

وبناءً على ذلك أقول : إن حُكمِي السابق بأن صاحبة القصة هي جُويرية وأن ذِكر النوى فيها منكر،[148] لايزال قائما ضرورةً عدم ثبوت ذكر الحصى فيها وأن صاحبة القصة هي صفية، ولايُوَهِّنُ من هذا الحكم ما سوّدَه الشيخ في رسالته **(ص26-28)** فإنه كلام لاطائل تحته لأنه قائم على أساس ما توهّمه من صِحّة ذكر الحصى أو النّوى في الحديث ولما كان هذا غير صحيح فمن البَدهيّ أن يسقط كلامه المُشار إليه برُمّتِه.

* نسبة الشيخ إلى الحافظ ما لم يقله!

غير أنه قد جاء في صدد كلام الشيخ المُشار إليه جُملةٌ نسب فيها إلى الحافظ ابن حجر مالم يقله؛ ذلك أنه اعترض على حُكمي السابق بأنه : «مبني على توحيد الحديثين، وقد أثبت الحافظ تغايُرَهما»[149] وجوابا على هذا أقول :

إن ما نَسَبتَه للحافظ لم تذكر المصدر الذي استَنَدْتَ عليه فيه وأنا أقطع أن ذلك فهمٌ منك بناءً على ما توهمته أنت من أن تحسين الحافظ للحديث معناه : تحسين منه لكل جملة بل وكل لفظة وردت فيه، وليس الأمر كذلك كما سبق بياثه بالحجة المُقنِعة الداحِضة[150].

---

[148] أقول:لم توضع الفاصلة هنا في المطبوع فوضعتها توضيحا للمعنى .

[149] أقول : وعلى القول بالتغاير تنزّلا فإن إسناده واهٍ كما قدّمت فاسترحنا من هذا الإشكال أصلا والله الموفق.

[150] أقول :هذه الكلمة من زيادة المُحقق علي الحلبي -رحمه الله-فأثبتها هنا.

تعديل من خلال WPS Office

ويؤيد هذا ما ذكره ابن علان في «شرح الأذكار» تحت حديث سعد المتقدم بلفظ :«أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة وبين يديها نوى أو حصى...الحديث».

قال ابن عِلان **(245/1)** : « قال صاحب «السلاح»: فيحتمل أن تكون المرأة المبهمة في الحديث هي صفية...قال الحافظ ابن حجر : ويحتمل أن تكون جويرية».[151]

أقول : فهذا نصّ من الحافظ ابن حجر -رحمه الله- يُبطل ما نسبه إليه فضيلة الشيخ من تغايُر الحديثين، إذْ لو كان الأمر كما حكى الشيخ عنه لجزم الحافظ بأن المرأة المبهمة في حديث سعد إنما هي صفية كما هو مصرّح به في حديثها- كما سبق أول هذا الرد- وذلك لتشابه حديثهما، وتقوية الحافظ إياهما، ووُرود ذكر النوى فيهما. ولِما ذكر احتمال كونها جويرية، لأن حديثها ليس فيه ذكر النوى وهو مغاير لحديث صفية في رأي الشيخ وفيما نسبه إلى الحافظ بسوء فهمه!

والحق : أن قول الحافظ بالإحتمال المذكور يؤيد تأييدا قويا ما ذهبت إليه في المقال السابق: أنه لا يلزم من تحسين الحافظ لحديث صفية تحسين كل ما ورد فيه من الجمل والألفاظ، وكذلك يُقال في تصحيحه لحديث سعد، ألا ترى أنه لو كان الأمر على خلاف ما ذهبتُ إليه وعلى وِفق ما توهمه حضرة الشيخ لكان الحافظ جزم أو رجّح على الأقل أن المرأة هي صفية وليست جويرية ، لأن الحديث الذي حسنه الحافظ فيه التصريح بأنها

[151] أقول : «أنظر النتائج» (82/1) من طبعة دار ابن كثير تحقيق حَمدي السلفي.

تعديل من خلال WPS Office

صفية، فعدول الحافظ عن الجزم بهذا إلى ذكر احتمال كونها جويرية دليل واضح منه على أنه لايعتد بكل عبارة أو لفظة وردَت في حديث حسن لغيره، والسبب في هذا ما سبق ذكره فيما مضى[152] فمن شاء فليراجعهُ إن كان نسيّا.

وخلاصة القول : أنه إذا جاز للحافظ أن لايحتج ببعض ما جاء في حديث صفية الذي حسّن هو إسناده، أفلا يجوز لي أن لاأثق بشيء آخر وردَ فيه لايوجد في غيره ما يُقويه؟ لاسيّما وفي السنة الصحيحة ما يُخالفه، وفي أثر ابن مسعود ما يردّه كما سبق بيانه.[153]

* جهل الشيخ بتراجم الرواة :

الظاهر أن فضيلة الشيخ لم يُرِدْ أن يجعل ردّه عليّ فيما يتعلق بالحديث فقط، بل أحبّ أن يتعدّاهُ إلى الرد علي فيما يتعلق بأثر ابن مسعود المشارإليه آنفا وإنما أعدّ[154]ذلك من تدبيرات الله تعالى اللطيفة، لكي تظهر حقائق النفوس وقِيَمِها العلمية! فقال حضرته (ص13) : «وكيف تستدل على ذلك بأثر ابن مسعود بإسناد فيه الصِّلت وهو مجهول».

قلت : الصّلت هذا هو ابن بهرام كما جاء مصرّحًا به في سند الأثر نفسه ، ونقله الشيخ ذاته عنّي في رسالته (ص12)، فحُكمُ

[152] أقول : يوجد في المطبوع هنا «في المقال السابق» فصححه المحقق كما هو مثبت.

[153] أقول : وهو مخرج في «الضعيفة» (186/1) مع فوائد زوائد.

[154] أقول : في المطبوع «أعتبر» والمُثبت من تصحيح المُحققِ رحمه الله.

تعديل من خلال WPS Office

الشيخ عليه بالجهالة من العجائب التي لاتنقضي**!** ذلك لأنه قول لم يسبقه إليه أحد مطلقا، فالرجل ثقة اتفاقا، فقد ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح التعديل»**(384/1/2)** وروى توثيقه عن أحمد وابن معين وعن ابن عيينة أنه قال فيه : «أصدق أهل الكوفة**»**. ووثقه غير هؤلاء أيضا كالبخاري وغيره، فمن شاء الوقوف على ذلك فليُراجع «الميزان» **(217/2)** للذهبي[155] و«لسان الميزان» للحافظ ابن حجر **(194/3)**.

وهذا الخطأ من فضيلة الشيخ مثال من الأمثلة الكثيرة على أن فضيلته لايُوثق بعلمه مطلقا في علم الحديث وتراجم الرجال، ولا يكفي فيه الصلاح والتقوى كما قد يظن بعض المغفلين**!** بل لابد مع ذلك من اليقظة والنباهة وعدم الغفلة، فإن كل مشتغل بهذا العلم الشريف على علم بما قاله المحدثون في بعض الصالحين.

فقال ابن عدي **:**« سمعت أحمد بن خالد يقول **:** كان وهب بن حفص من الصالحين مكث عشرين سنة لايكلم أحدا**!** قال أبوعروبة**:** كان يكذب كذبا فاحشا**»**.

وعن يحيى بن سعيد القطان قال **:** «ما رأيت الكذب في أحد أكثر منه فيمن يُنسَبُ إلى الخير والزهد**»**.[156]

قلت**:** وذلك لكثرة غفلتهم وحُسن ظنهم بكل من يُحدِّثهم أو ينقُل لهم من الكتب، وأنا أخشى أن يكون الشيخ وقع في مثل هذا

[155] أقول : زيادة العزو هنا لميزان الذهبي من صنيع المحقق في الهامش بخطه.

[156] «اللآلئ المصنوعة» للسيوطي (470/2) .ن

تعديل من خلال WPS Office

فقد علمتُ أنه يُكلف بعض الطلبة مما لا علم لهم بالحديث و التراجم أن يُراجِعوا له بعض الكتُب في المكاتب العامة ثم هو يعتمد على ما يُقدمونه إليه من النقول التي أرجوا أن لا يكون الحامل على الخطأ فيها العداء المذهبي والبغض الشخصي وإنما الجهل والغفلة فقط!

هذا ومع أن الصلت هذا ثقة فإنه لم يُدرك ابن مسعود كما كنت أشرت له هناك في مقال حديث : «نعم المُذكِر السّبحة».ولكن هذه الإشارة لم تعجب فضيلة الشيخ فقال (ص13-14) :« وماذا يُفيدُ قولك في الصّلت وهو من أتباع التابعين».

قلت : لا أدري كيف تخفى فائدة هذا القول على الشيخ وهو يدّعي العلم بالحديث وقواعده حتى لقد أوهمَ أتباعَهُ أنه وحيد زمانه في هذا العلم وغيره!فقد وصفوه بأنه العالم العلامة القدوة الكامل[157] حاوي شتات الفضائل المُحدّث الكبير الفقيه النِّحرير...وأقرّهم هو نفسه على هذه الكلمات في بعض رسائله مع علمه بقوله صلى الله عليه وسلم : «أُحثُوا في وجوه المدّاحين التراب».[158]

وأما فائدة قولي هذا فلاتخفى على مبتدئ في هذا العلم وهي الإشارة إلى أن السند منقطع بين الصِّلت وابن مسعود، لأنه إذا كان الصِّلت من أتباع التابعين فبدَهِيٌ أنه لم يسمع من ابن مسعود ولولا قولي هذا لَكُنتُ كاتِما للعلم، ومُوهِمًا للناس صحة الأثر وهذا

[157] أقول : هذا وصف محرم في حق غير الأنبياء الذين عصمهم الله أما غيرهم فلا يحل وصفهم به.

[158] أقول : حديث صحيح تراه مخرجا في «الصحيحة»(912) للمصنف رحمه الله.

تعديل من خلال WPS Office

وهذا مما لايجوز عندنا، ولو أنه حجة لي، فهذا مما لا يبدو لي السكوت عنه.

* قلة إنصاف الشيخ :

هذا ما فعلتُهُ أنا في هذا الأثر من الإشارة إلى ضعفه، ومع ذلك فإن حضرة الشيخ يأخذ عليّ أني لم أصرّح بضعفه كما صرّحتُ بضعف أثر الحسن الذي ذكرته عقِبه هناك، فيقول في رسالته (ص**14**) وقد ساقَ كلامي[159] الصريح في تضعيف أثر الحسن:

«فماذا ينفعك وقد اعترفتَ بضعف إسناده؟ ولِم تفصح عن إسناد سابقه؟».

أما عدم إفصاحي عن الأثر السابق واكتفائي بالإشارة إلى ضعفه فهو لأنه ليس في سنده رجل مضعّف، بل رواته كلهم ثقات وليس فيه إلا الإنقطاع الذي سبق بيانه آنفا، فاكتفيت ببيان انقطاعه مع ثقة رجاله لأن بعض العلماء يحتجون بالمنقطع والمرسل إذا كان مُرسِله ثقة كما هو الأمر في هذا الأثر، ومن هؤلاء العلماء الحنفية الذين اتخذ بعضهم السبحة كأنها سنة **!** وهذا الصحابي الجليل يُنكر ما هو دونها.

وأما الفائدة من إيرادي لهذين الأثرين مع تضعيفي لإسناديهما فمن وجهين : الأول: استئناسي بهما على إنكار السبحة.

الثاني: إقامة الحجة على الحنفية بأثر ابن مسعود لأنه صحيح على قواعدهم ، وقد تقرر في الشرع حسن مكالمة الناس بما

[159] أقول : الذي وقع في المطبوع : (هذا سياق كلامي) فصححه الحلبي كما هو مثبت.

تعديل من خلال WPS Office

يعقلون، على أن إنكار ابن مسعود للعدّ بالحصى ثابت عنه[160] عندنا قطعا كما سيأتي بيانه، وإنكار الشيخ له لايُفيده إلا الكشف عن حقيقة علمه بالآثار! وعليه فهذا الأثر عن ابن مسعود صحيح لغيره عند الحنفية والشافعية وغيرهم لتأيده بالطرق الأخرى[161] فلعلّ فضيلة الشيخ قد ظهرت له فائدة هذا الأثر.

لقد كان المأمول من إنصاف الشيخ أن يستحسن تضعيفنا لهذين الأثرين مع أنهما حجة لنا وأن يُعلِن ذلك في رسالته، ولايمنعه من ذلك ما بينه وبيني من الخلاف اعترافا بالحق وعملا بقوله تعالى : {ولايَجْرِمَنّكم شَنَآنُ قومٍ على ألا تعدلوا إعْدِلُوا هو أقرَبُ للتّقْوَى} لأنه قد يعلم أن القليل من الناس اليوم وقبل اليوم من يُصرّح بتضعيف سند دلِيلِه الذي يُورِدُه، وأن الأكثرين همّهُم أن يحتجوا بما يؤيّدون به آراءهَم من الأحاديث والآثار ثبتت أسانيدها أو لم تثبت، وأنا لا أذهب بالقارئ بعيدا في ضرب الأمثال على ما ذكرته.

فهاك فضيلة الشيخ المنتقد نفسه، أورد في رسالته **(ص11):** حديث نبيط الأشجعي وحديث عمر في الورق المُعلّق مستدلا بهما على أن النبي صلى الله عليه وسلم حضّ الصحابة على العمل بما لا يعرفونه! مع أنهما حديثان ضعيفان جدا كما كنتُ بينته في أوائل هذا الردّ،[162] ثم ها هو ذا يحتج على إثبات أن السبحة كانت معروفة في عهد عمر بقوله **(ص10):**

«فقد أخرج السيوطي في «الجامع الكبير» إقرار عمر رضي الله

---

[160] أقول : أنظر تخريجه في «الصحيحة» (1/11-14) وفيما سيأتي من هذا الرد.

[161] أقول: قال علي الحلبي رحمه الله في الهامش : وانظر ما يلي (ص92)

[162] أقول : أنظره(ص35-36) .

تعديل من خلال WPS Office

عنه لبعض من كان يستعملها».[163]

ولا أظن إلا أن فضيلة الشيخ يعلم أن «الجامع الكبير» للسيوطي فيه روايات صحيحة، وأخرى ضعيفة وبعضها موضوعة، فمن أي نوع هذا الأثر فيه ياحضرة الشيخ؟ وكيف جاز لك السكوت عنه؟! ولِم لَمْ تفصح عن إسناده.

فأنت حين استدللت بهذا الأثر بين أمرين اثنين لا ثالث لهما : إما أنك لا تعلم عدم ثبوته، أو تعلم، فعلى الأمر الأول كيف استدللت به وأنت تجهل صحته؟! وعلى الثاني كيف جاز لك السكوت عليه وعدم بيان ضعفه موهِمًا القرّاء بسكوتك عليه أنه ثابت ؟! بينما أنتَ تُنكر عليّ أستدلالي بأثر ابن مسعود وغيره مع بياني لضعفه! فمَن منّا أحقّ أن يُنْكرُ عليه يافضيلة الشيخ؟ الذي يكتم العلم أمِ الذي ينشُرُه.

فحسبُكم هذا التفاوتُ بيننا وكل إناء بما فيه ينضَحُ

* جهل الشيخ بآثار الصحابة:

[163] أقول : وقد جمع ماورد من آثار فيما يتعلق بالسّبحة نهيا وإقرارًا الشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد في أوائل كتابه «السبحة» أنظر منه (ص11-23) وقد وقع له فيه بعض الملاحظات حيث حسّن بعض الآثار، والراجح فيها أنها ضعيفة الإسناد، وإقرار عمر المشار إليه منكر مع انقطاع سنده وضعف أحد رواته وهو مخرج في «الضعيفة» (192/1).

*تنبيه : لايقال في عزو الحديث إلى «الجامع الكبير»: (أخرج السيوطي)، لأنه علق الأحاديث فيه ولم يسقها بسنده هو كأصحاب «الصحيحين» والسنن الأربعة وإنما يقال فيه: أورد، ذكر ونحو ذلك، فهذا خطأ لفظي من الشيخ الحبشي. أنظر «دفاع عن الحديث النبوي»(15) للمصنف رحمه الله.

تعديل من خلال WPS Office

كنت ذكرتُ في المقال الذي حققتُ فيه القول على وضع حديث «نعم المُذكِّر السبحة» أن ذكر الحصى في حديث صفية منكر، ثم قلتِ : ويؤيد هذا إنكار عبد الله بن مسعود رضي الله عنه على الذين رآهم يعدّون بالحصى، وقد جاء ذلك عنه من طرق سبق أحدها، ولو كان ذلك مما أقرّه صلى الله عليه وسلم (مما مضى)[164]لما خفيَ (عادة) على ابن مسعود إن شاء الله».[165]

وقد أقرّ فضيلة الشيخ استدلالي هذا بناءً على إنكار ابن مسعود ولكنه فيما يظهر لا علم له بهذا الإنكار، فإنه قال في رسالته (ص28) بعد أن نقل الشطر الأول من قولي السابق قال: «يقال لك: بأي سندٍ تثبت هذا الإنكار عن عبد الله بن مسعود».

أقول : بسند كالجبل رسوخا وثبوتًا، وخفاء مثله عليه يدل العاقل على مبلغ علم الشيخ بالآثار، فإن هذا الأثر الذي يُشير حضرته إلى إنكاره ورد من ثلاث طرق[166] عن ابن مسعود في ثلاث

---

[164] أقول : ما بين () زيادة من المحقق في الهامش.

[165] الضعيفة (116/1).ن أقول : هذا العزو في الطبعة القديمة أما طبعة المعارف الجديدة فهو فيها : (191/1).

[166] أقول: بل ورد من عشرة طرق عنه : الأول: عن أبي الزهراء عن ابن مسعود عند الدارمي204 وابن وضاح القرطبي في «البدع والنهي عنها» (23) وبحشل في «تاريخ واسط»ص198 والطبراني في «الكبير(8628) وعنه أبو نعيم في «الحلية» (381/4) وهذا الطريق أجود طرُقه.الثاني: قيس بن أبي حازم عن ابن مسعود أخرجه عبد الرزاق (5408) ومن طريقه أبو نعيم في «حليته»(381/4).الثالث: أبو البختري عنه أخرجه عبد الرزاق (5409) وعبد الله بن أحمد في «زوائد الزهد» (ص:358) والطبراني (8630،8631،8632) ومن طريقه أبو نعيم (380/4). الرابع : أبو عبد الرحمن السّلمي عنه عند الطبراني (8633). الخامس: أسود بن هلال عنه عند الطبراني (8639). السادس : عمروبن زُرارة عنه عند=

تعديل من خلال WPS Office

كتب من كتب الحديث المعروفة عند أهله، لكن المحدث اليوم هو الذي درس الكتب السّتة فقط أو حفظها ! فليُراجع فضيلة الشيخ إن شاء التحقق مما قلتُ «كتاب الزهد»[167] للإمام أحمد(ص358) «سنن الدارمي» (28/1طبع دمشق) «حلية الأولياء»(380/4) ولتمام الفائدة أذكر هنا أصح الطرق سندا وأتمّها متنًا، وهي عند الدارمي من طريق عمارة[168] بن أبي حسن المازني قال:

=الطبراني أيضا(8637). السابع : عبد الواحد بنُ سَبْرة عنه أخرجه ابن وضاح (9).الثامن: سيّار أبي الحكم عنه عند ابن وضاح (17).التاسع: عبدة بن أبي لبابة عنه. العاشر: عن بعض أصحاب الأعمش عنه وهذان الطريقان عند ابن وضاح أيضا (19و20).

وفي هذه القصة عبرة لأصحاب الطرق وحلقات الذّكر على خلاف السنة،حيث إذا أنكرتَ عليهم هذا الذكر البدعي اتهموك بإنكار الذكر من أصله وهذا شيء وما يبتدعونه شيء آخر وانظر «الصحيحة»(13-14/5) للفائدة.

[167] أقول :ذكر هذا الأثر أبوشامة المقدسي في «الباعث على إنكار البدع و الحوادث»(63-65 -مشهور حسن) كما أفاده الحلبي في الهامش وذكر له شواهد عند الطبراني في «الكبير» وقد قدّمتُ ذكرها في الحاشية السابقة .

[168] أقول : قال المصنف في «الصحيحة» (13/5) : قد كنتُ ذكرتُ في «الردّ على الشيخ الحبشي» (ص45) أن تابعي هذه القصة هو عُمارة بن أبي حسن المازني، وهو خطأ لاضرورة لبيان سببه، فليُصَحّح هناك»انتهى.

الراوي لهذا الأثر هو عمرو بن سلِمة وهو ثقة كما قال المصنف في «الصحيحة» وهومترجم في «التهذيب» بتوثيق ابن سعد وابن حبان (172/5) وفاته فيه توثيق العِجلي(364) له.وأما الراوي عن عمرو فهو يحيى بن عمرو بن سلمة روى عنه شعبة والثوري وغيرهما ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحا ولاتعديلا، ويكفي في تعديله رواية شعبة عنه، فإنه كان ينتقي الرجال الذي يروي عنهم كما في ترجمته، لذا قال الذهبي في ترجمة جعدة عن أم هانئ من «الميزان» :«شيوخ شعبة عامتهم جيّاد». وقال في موضع آخر : «شيوخ شعبة نقاوة».

وبنحوه قال العِراقي في «شرح ألفيته» وكذا السخاوي في «شرحه» وأما عمروبن=

تعديل من خلال WPS Office

كنا نجلس على باب عبد الله بن مسعود قبل صلاة الغداة فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد فجاءنا أبو موسى الأشعري فقال: أَخَرَجَ إليكم أبوعبد الرحمن بعدُ؟-هو ابن مسعود- قلنا : لا. فجلس معنا حتى خرج، فلما خرج قمنا إليه جميعا،[169] فقال له

=يحيى بن عمرو الراوي عن يحيى بن عمرو فقد ترجمه ابن أبي حاتم برواية جمع من الثقات عنه منهم ابن عُيَينة وقال فيه ابن معين : «صالح».أفاد هذا كله المصنف في «الصحيحة» مع تصرّف يسير.

[169] تنبيه: ينبغي أن يُعلمَ أن قوله:«قمنا إليه» ليس من قبيل القيام للغير إكراما وتعظيما، وفرق كبير بين قول القائل: قمنا إليه، وقوله: قمنا له.فالأول يفيد الذهاب إليه إما لاستقباله أو لإعانته أو لغير ذلك من المقاصد الحسية المشروعة.

وأما قوله :«قمتُ له» فيُفيد القيام لتعظيمه وإكرامه لاشيء آخر.وهذا غير مشروع بل هو مكروه عند النبي صلى الله عليه وسلم فقد قال أنس بن مالك رضي الله عنه: «ما كان شخص أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكانوا لا يقومون له لِما يعلمونَ من كراهيته لذلك». رواه أحمد والبخاري في «الأدب المفرد» وغيرهما بسند صحيح على شرط مسلم.

فقوله في هذه الرواية : «قمنا إليه» بمعنى الذهاب إليه، وقد غفل عن هذا الفرق بين العِبارتين كثير من العلماء قديما وحديثا فإننا لانزالُ نسمع احتجاج الكثير على على جواز القيام للتعظيم بمثل قوله صلى الله عليه وسلم : «قوموا إلى سيدكم». رواه البخاري وغيره، بل إن بعضهم ليَروِي الحديث بلفظ : «لِسيّدِكم»! وهو في «الصحيح» كما ذكرته لك إلى «سيدكم» أي اذهبوا إليه لإهانته وإنزاله عن دابته كما يدلّ على ذلك سبب ورود الحديث.

ويؤيّده ويقطع النِّزاع فيه رواية أحمد للحديث بلفظ:«قوموا إلى سيدكم فأنزِلوهُ» وسنده قوي. فهذا نص قاطع على أن القيام ليس لمُجرد التعظيم والإكرام بل لإنزاله من دابته. فهذه فائدة أحببْتُ أن لايفوتني بيانها وقد جاءت مُناسَبَتُها.ن

أقول : كتب المحقق علي الحلبي بخطه في الهامش :

« وانظر «الصحيحة» (1/103-106) » . وهو في (1/143-146) من الطبعة الجديدة بمكتبة المعارف، وانظر أيضا: (696-698 /1) فقد ذكر هنالك نفائس =

تعديل من خلال WPS Office

أبو موسى يا أبا عبدالرحمن إني رأيت في المسجد آنفا أمرًا أنكرتُه ولم أرَ والحمد لله إلا خيرا.قال: فما هو؟ فقال: إن عِشتَ فستراهُ، قال: رأيت في المسجد قوما حِلقًا جلوسًا ينتظرون الصلاة في كل حلقة رجل، وفي أيديهم حصى، فيقول: كبِّروا مئة، فيُكبِّرون مئة فيقول: هلِّلوا مئة، فيُهلِّلون مئة، ويقول: سبِّحوا مئة فيسبِّحون مئة.قال: فماذا قلتَ لهم؟ قال: ما قلتُ لهم شيئا انتِظَارَ رأيك أو انتظار أمرك .قال: أفلا أمرتهم أن يعُدُوا سيئاتهم وضمِنتُ لهم أن لايضيع من حسناتهم؟ ثم مضى ومضَيْنا معه حتى أتى حلْقةً من تلك الحِلَق، فوقف عليهم، فقال: ما هذا الذي أراكم تصنعون؟! قالوا :

يا أبا عبد الرحمن حصى نعُدّ به التكبير والتهليل والتسبيح.قال: فعدُّوا سيِّئاتِكم فأنا ضامن أن لايضيع من حسناتكم شيء، ويحكم يا أمة محمد ما أسرع هلكتكم! هؤلاء صحابة نبيكم متوافِرون، وهذه ثيابه لم تبْلَ وآنيته لم تُكسَرْ، والذي نفسي بيده إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة محمد صلى الله عليه وسلم أو مُفتَتِحُوا باب ضلالة! قالوا : والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير.قال:

وكم من مريدٍ للخير لن يُصيبه! إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا : «إن قوما يقرؤون القرآن لا يُجاوِزُ تراقيهم ». وايْمَ الله لا أدري لعل أكثرهم منكم، ثم تولى عنهم، فقال عمرو بن سلِمة : رأينا عامة أولئك الحِلق يُطاعِنوننا يوم النهروَان[170]

=في هذه المسألة وحديث أنس تراه مخرجا في «الصحيحة» (358) مع ذكر فوائده.

[170] أقول: النهروان موضع بين بغداد وواسط من الجانب الشرقي كانت بها وقعة بين علي رضي الله عنه والخوارج سنة38ه قتِل فيها رأس الخوارج عبد الله بن وهب=

تعديل من خلال WPS Office

مع الخوارج.

قلت : وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال البخاري في «صحيحه» غير عُمارة وهو ثقة[171].

وأعتقد أن هذا البيان كافٍ لإقناع الشيخ بخطئه في إنكاره ما عزَوته لابن مسعود من إنكاره العدِّ بالحصى في حديثي سعد وصفية لِما سبق ذكره قريبا، ثم إن هذا الأثر الصحيح عن ابن مسعود ممّا يؤيّد قولي الذي كنت قلتُه (فيما مضى)[172] : « إن ذكرالله تعالى في عدد مخصوص لم يأتِ به الشارع الحكيم بدعة»[173].

*الرّدّ على الشيخ الحبشي في تجويزه تقييد النصوص المُطلقة برأيه!

وقد ردّ هذا الشيخ بدليل عجيب ما كنت أتصوّر ظهورُه من مثله

الراسبي أنظر «سير النبلاء»(144/3)

[171] أقول : أنظر ما تقدم في الحاشية رقم (168).

[172] أقول : مابين قوسين زيادة من المحقق بدل قول المصنف «في المقال» ليكون الكلام أوضح.

[173] «الضعيفة» (116/1).ن أقول: أنظر الطبعة الجديدة بمكتبة المعارف (192/1).

*شبهة وجوابها : قال المصنف في «الضعيفة» (192/1) :« قد يقول قائل: إن العدّ بالأصابع كما ورَد في السنة لايُمكن أن يُضبطُ به العدد إذا كان كثيرا.فالجواب: إنما جاء هذا الإشكال من بدعة أخرى، وهي ذكر الله في عددٍ مَحصُور كثير، لم يأت به الشارِع الحكيم، فتطلبَت هذه البدعة بدعة أخرى وهي السبحة، فإن أكثر ما جاء من العدد في السنة الصحيحة فيما ثبت لديّ إنما هو مئة، وهذا يُمكن ضبطه بالأصابع بسهولة لمن كان ذلك عادته».

تعديل من خلال WPS Office

فقال(ص:28-29) : « أقول : يردّ قولك بأنه قد صحّ الترغيب في الإكثار من الذّكر كحديث: « أكثر[174]من قول لا حول ولاقوة إلا بالله» من غير تقييد إلى غاية معينة، قال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» **(87/10)** : عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إستَكثِروا من الباقيات الصالحات». قيل: وماهي يارسول الله[175]؟قال:«التكبير والتهليل والتحميد و التسبيح ولاحول ولاقوة إلا[176] بالله»[177] ».

والجواب : إن هذا الحديث لو صحّ ليس فيه إلا الحضّ على الإكثار من الذكر، وهذا أمر لايختلف فيه اثنان، فأين الدليل فيه على أنه يجوز للمسلم أن يأتي إلى ذكرٍ لم يقيّدْه الشارع بعدد فيُقيّده هو من عنده؟! وهل هذا إلا تشريع من عند نفسه لم يأذن به تبارك وتعالى، ومن المقرر في علم أصول الفقه أنه لايجوز تقييد ما أطلقه الشرع كما لا يجوز إطلاق ما قيّده ولافرق.

فالمطلق يجري على إطلاقه، والمقيد يبقى على قيده، ولهذا قال الإمام المحقق أبو إسحاق الشاطبي[178] في كتابه العظيم

---

[174] أقول : علق المحقق رحمه الله على هذا بقوله: «كذا قال، والمحفوظ: «أكثروا...» والحديث صحيح كما تراه مبينا في «الصحيحة» (1528).

[175] أقول: سقط هنا ذكر لفظ الجلالة من المطبوع.

[176] أقول: ورد هنا في المطبوع «إلى» بدل «إلا».

[177] أقول: والحديث منكر بهذا التمام كما قال المصنف في «ضعيف موارد الضمآن» (2332) وسيتكلم عليه فيما يأتي وانظر له أيضا «الصحيحة» (720/7) وحاشية المصنف على «ضعيف الموارد»(ص193).

[178] أقول: هو إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي أبو إسحاق الشهير بالشاطبي الإمام العلامة المحقق القدوة الحافظ الجليل المجتهد كان أصوليا مفسرا

تعديل من خلال WPS Office

«الإعتصام»[179] **(94/2)** : « فالتقييد في المطلقات التي لم يثبت بدليل الشرع تقييدُها رأيٌ في التشريع»[180]. وقال أيضا **(140/2)** : فصل: ومن البدع الإضافية التي تقرّب من الحقيقية: أن يكون أصل العبادة مشروعًا، إلا أن تخرج عن أصل شرعيتها بغير دليل، توهّما أنها باقيةٌ على إطلاقها[181] تحت مقتضى الدليل، وذلك بأن يَقيّد إطلاقها بالرأي أو يُطلِق تقييدها».

ثم أتى في سبيل توضيح ذلك بأمثلة كثيرة مفيدة فليُراجعها من شاء التّوسّع في هذا البحث الهام[182]. و قال أيضا في الباب

=فقيها محدثا لغويًا بَيانيًا، نظّارًا ثبتًا، بحّاثا مدقِّقا صالحًا من أفراد العلماء المحققين، له تواليف جليلة من أعظمها «المُوافقات في أصول الفقه» و«الإعتصام» في أصول البدع له ترجمة مفصّلة في أواخر تحقيق كتابه «الموافقات» (53-7/6) للعلامة المحقق مشهور حسن سلمان، توفي الشاطبي سنة 790ه.

[179] أقول: طبع بتحقيق العلامة مشهور حسن طبعة جيدة في مجلدين بالدار الأثرية وما نقله المصنف عن الشاطبي تجده فيها (235/2).

[180] أقول : تتمة كلامه : «كما أن إطلاق المقيّدات شرعا رأيٌ في التشريع».

[181] أقول: وقع في طبعة مشهور حسن هنا: «على أصلها» (293/2).

*فائدة : لما ذكر الشاطبي في كتابه «الإعتصام» (324-323/1) أثر ابن مسعود المتقدم قال معلقا عليه : «فهذه الأمور أخرجت المشروع عن وصفه المعتبر شرعا إلى وصف آخر، فلذلك جعله بدعة».

[182] أقول : تتمة كلامه في ذلك (294-293/2) : « ومثال ذلك أن يُقال : إن الصوم في الجملة مندوب إليه، لم يخُصه الشارع بوقت دون وقت ولاحدّ فيه زمانا دون زمان، ما عدَا ما نُهيَ عن صيامه على الخصوص كالعيدين، أو نُدب إليه على الخصوص -كعرفة وعاشوراء- يقول: فأنا أخُصّ منه يوما من الجمعة بعينه أو أيّاما من الشهر بأعيانها لا من جهة ما عيّنه الشارع، فإن ذلك ظاهر، بل من جهة اختيار المُكلّف، كيوم الأربعاء مثلا في الجمعة (أي في الأسبوع)، والسابع والثامن في الشهر وما أشبه ذلك بحيث لايقصد بذلك وجها بعينه مما يقصده العاقل كفراغه في =

تعديل من خلال WPS Office

الرابع في مآخذ أهل البدع بالإستدلال (ص334) :

«ومنها : تحريف الأدلة عن مواضِعِها بأن يَرِدَ الدليل على مناط[183] فيُصرَف عن ذلك المناط إلى أمر آخر مُوهِمًا أن المناطين واحد[184] وبيان ذلك : أن الدليل الشرعي إذا اقتضى أمرا في الجملة مما يتعلق بالعبادات-مثلا- فأتى به المكلف في الجملة أيضا كذكر الله والدعاء والنوافل المستحبات وما أشبهها مما يُعلم مما يُعام من الشارع فيها التوسعة، كان الدليل عاضدا لعمله من جهتين من جهة معناه ومن جهة عمل السلف الصالح به.

فإن أتى المكلف في ذلك الأمر بكيفية مخصوصة أو زمان مخصوص[185] أو مكان مخصوص أو مقارنا لعبادة مخصوصة و التزم ذلك بحيث صار متخيِّلا أن الكيفية أو الزمان مقصود شرعًا

=ذلك الوقت من الأشغال المانعة من الصوم...بل يُصمِّم على تلك الأيام تصميما لا يَنْثَنِي عنه فإذا قيل له: لِمَ خصّصْتَ تلك الأيام دون غيرها؟ لم يكن له بذلك حجة غير التصميم(أي العناد) أو يقول: إن الشيخ الفلاني مات فيه، أو ما أشبه ذلك!فلا شك أنه رأيّ محض بغير دليل، ضاهَى به تخصيص الشرع أياما بأعيانها دون غيرها، فصار ذلك التخصيص من المكلف بدعة، إذ هي تشريع بغير مستند».

[183] أقول : المناط بمعنى العلة التي أُنِيطَ بها الدليل في وجود الحُكم.

[184] أقول : سقط هنا قول الشاطبي : وهو من خفيّات تحريف الكلم عن مواضعه و العياذ بالله ويغلب على الظن أن من أقرّ بالإسلام ويذمّ تحريف الكلِم عن مواضعه و لا يلجأُ إليه صُرَاحًا إلامع اشتباه يعرِض له أو جهل يصدُّه عن الحق مع هوًى يُعميه عن أخذ الدليل مأخذه فيكون بذلك السبب مبتدِعًا».وانظر طبعة مشهور (59/2).

[185] أقول : ذكر المصنف بعد كلام الشاطبي هذا كلاما لابن عابدين الفقيه الحنفي في «حاشيته» (778/1) فكتب علي الحلبي هنا في الهامش أن ما ذكره المصنف عن ابن عابدين يُذكر هنا في هذه الحاشية تحت قول الشاطبي: أو «زمان مخصوص».وقول ابن عابدين الذي ذكره المصنف هو قوله : «تخصيص الذكر بوقت لم يرد به الشرع غير مشروع».

تعديل من خلال WPS Office

من غير أن يدل الدليل عليه، وكان الدليل بمعزلٍ عن ذلك المعنى المُستدلّ عليه، فإذا ندب الشرع مثلا إلى ذكر الله فالتزم قوم الإجتماع عليه على لسان واحد بصوت واحد أو في وقت معلوم مخصوص عن سائر الأوقات، لم يكن في ندب الشرع ما يدل على هذا التخصيص المُلتزَم، بل فيه مايدل على خلافه؛ لأن التزام الأمور غير اللازمة شرعا شأنها أن تفهمَ[186] التشريع، وخصوصا مع من يُقتدى به وفي مجالس الناس كالمساجد، فإنها إذا أُظهرت هذا الإظهار ووضِعت في المساجد -كسائر الشعائر- التي وضعها رسول الله صلى الله عليه وسلم في المساجد وما أشبهها كالأذان **(وصلاة العيدين والإستسقاء والكسوف)**[187] فُهِمَ منها بلا شك أنها سنن، إذا[188]لم يُفهَم منها الفريضة، فأحْرَى أن لايتَناولها الدليل المُستدَلُ به، فصارت من هذه الجهة[189] بدعًا مُحدثةً بذلك».

ومما لاشك فيه أنه لا فرق بين تخصيص الذكر بوقت لم يرد وبين تخصيصه بعدَدٍ لم يرد إذْ كله من باب واحد، فمن لا يُجِيز ذاك لايُجيزُ هذا.[190]

---

[186] أقول: أي يُفهَمُ من هذا الإلتزام والمداومة معنى التشريع لهذا القيد وهو ليس كذلك.

[187] أقول : ما بين() استدركته من طبعة الشيخ مشهور حسن ولم يذكره المصنف، لعله اختصارًا منه رحمه الله.

[188] أقول : في طبعة مشهور (إن) بدل(إذا) والصواب الأول بموافقته لأصول الكتاب .

[189] أقول: وذلك لما أُلحِق ما ليس بمشروع بما هو مشروع كما ذكر ذكر أمثلته رحمه الله.

[190] أقول : وللعلامة المغربي القاضي عياض كلام جيد فيه بيان للذكر المشروع وغير المشروع حيث يقول رحمه الله كما في «الفتوحات الربانية»(19/1) لابن علان:

«أذن الله في دعائه وعلّم الدعاء في كتابه لخليقته وعلم النبي صلى الله عليه =

تعديل من خلال WPS Office

والعكس صحيح[191] في كلام[192] حضرة الشيخ فإن كلامه صريح في جواز تقييد العدد المطلق[193] فإنه قال فيما بعد **(ص29)** : **«وهل من ضيرٍ شرعا من أن يواظب المرء على عدد مخصوص من هذه الأذكار لايُنقِصه كل يوم...».**

فالذي يقول هذا يقول بجواز تخصيص هذه الأذكار أيضا بوقت لم يُخصّصه الشارِع الحكيم به، وهذه غفلة عظيمة عمّا سبق من الإمام الشاطبي والفقيه ابن عابدين، وجهل الناس بهذه القاعدة أوقعهم في كثير من البدع تمسّكًا منهم بعمومات أدخلوا عليها بآراءهم قيودًا وهيئات ما أنزل الله بها من سلطان، وأنا أرى أن أذكر بعض الأمثلة على ذلك مما نبه العلماء على بِدْعيتها تنبيها للغافلين وتذكيرا للمؤمنين.

=وسلم الدعاء لأمته واجتمعت فيه ثلاثة أشياء: العلم بالتوحيد وباللغة وبالنصيحة للأمة فلا ينبغي لأحد أن يعدل عن دعائه صلى الله عليه وسلم، وقد احتال الشيطان للناس من المقام، فقيّضَ لهم قوم سوء يخترعون لهم أدعية يشتغلون بها عن الإقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم، فاتقوا الله في أنفسكم ولاتشتغلوا من الحديث إلا بالصحيح».

وبنحوه قال شيخ الإسلام ابن تيمية ومُفتي غرناطة ابن لُبِّ الأندلسي والشاطبي وانظر لزامًا مقدمتي لكتابي «صحيح عمل اليوم والليلة» لابن السّنّي.

[191] أقول: وقع في المطبوع هنا : قوله (بالعكس) فصححه علي الحلبي كما هو مثبت.

[192] أقول: الذي في المطبوع هنا: (كحضرة الشيخ) فصححه المحقق.

[193] أقول: ومن الأدلة الصريحة في كون الزيادة وتقييد الأدعية والأذكار بما لم يرد في الشرع بأنه بدعة حديث البراء عند البخاري(247) في أذكار النوم أنه صلى الله عليه وسلم علمه أن يقول فيه: «آمنتُ بنبيك الذي أرسلت»، فقال: البراء: وبرسولك الذي أرسلت فقال صلى الله عليه وسلم مصحِّحًا له: «لا ونبيك الذي أرسلت».

تعديل من خلال WPS Office

* أمثلة من البدع يلزم الشيخ القول بمشروعيتها خلافا للعلماء:

1-الأذان للعيدين.[194]

2-السجود بعد السلام من الصلاة لغير سهوٍ .«الباعث على إنكار البدع والحوادث» (ص **48**)، «الإقتضاء» لابن تيمية **(140)** «حاشية ابن عابدين» **(721/1)**.

3-المصافحة بعد الصلوات. «حاشية ابن عابدين» **(336/5)** «المدخل» **(219/2)**.

4-الدعاءعندختم القرآن جماعة.[195]«الفتاوى الهندية **(280/5)**.

5-اجتماع القوم يقرؤون في سورة واحدة-يعني بصوت واحد. «الباعث على إنكار البدع والحوادث» (ص58) «الإعتصام» (34/1) و«الموافقات» (72/3).

---

[194] أقول : كما في «الإعتصام» (379,306/2) حيث قال : نقل ابن عبد البر اتفاق الفقهاء على ألا أذان ولا إقامة فيهما ولا في شيء من الصلوات المسنونات والنوافل وإنما الأذان للمكتوبات». وكلام ابن عبد البر تجده في «الإستذكار»(12/17).

[195] أقول : وقد جمعت في هذا بحثا مستقِلا وهو مطبوع، وقد صنف فيه أيضا من المعاصرين العلامة بكر بن عبد الله أبوزيد واسم تصنيفه «مرويات دعاء ختم القرآن» وهو مطبوع ذكر فيه رحمه الله أقوال المذاهب الأربعة وتوسّعَ فيه بعض الشيء. وصنف فيه أيضا العلامة المحقق مشهور حسن. وقد تساهل في القول بجوازه في شفع صلاة التراويح بعض الأفاضل من علماء الحِجاز وهو حقيقة تساهل غير مرضي كما قال بعض أهل العلم، وحجتهم هي عمومات بعض النصوص وعمل أهل مكة قبل زمان الإمام أحمد بقليل، ومثل هذا لاينهض للإحتجاج على مثل هذا التقييد. ومن رام الزيادة والفائدة فلينظُر المصادر المُشار إليها آنفا.

تعديل من خلال WPS Office

6-الصلاة على النبي عند التعجب. «الموافقات» (215/3) «المدخل» (100/4).

7-الإغتسال لصلاة الكسوف والطواف ونحوه...«الإبداع في مضار الإبتداع» (ص22)

8-إتخاذ إناء خاص الوضوء.[196] «الطريقة المحمدية»(278/4).

9-اتخاذ ثياب خاصة لدخول الخلاء.«شرح الطريقة المحمدية» (262-260/4).

10- تخصيص شهر رجب بالصيام[197]...«الباعث» (34-36).

---

[196] أقول : لعله إذا لم يعتقد في ذلك شيئا يلتزم به وأنه سنة يتعين اتخاذه، أما إذا كان من عادته أنه يتوضأ فيه كما هو الواقع اليوم في مساجدنا، يتوضؤون في الإناء البلاستيكي(السطل الصغير) فلايظهر فيه شيء من المؤاخذة، والله أعلم وأحكم.

[197] أقول : يدل على ذلك حديث وبعض الآثار عن الصحابة أما الحديث فعن أزهر بن سعيد عن أمه أنها كانت دخلت على عائشة فذكرت أنها تصوم رجب فقالت عائشة: صومي شعبان، فإن فيه الفضل قد ذُكِرَ لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناس يصومون رجب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فأين هم من صيام شعبان؟». رواه ابن حجر في «تبيين العجب» (ص29) بسند ضعيف لجهالة أمّ أزهر.لكن له شاهد من مرسل زيد بن أسلم صحيح الإسناد رواه عبد الرزاق في «مصنفه» كما في «تبيين العجب» فالحديث بذلك حسن.

قال ابن حجر معلقا :« إن صام رجب معتقدا أن صيامه أو صيام شيء منه أفضل من صيام غيره ففي هذا نظر ويقوم جانب المنع فيه».

وأما الآثار فأرفعها وأغلاها أن عمر الفاروق رضي الله عنه كان يضرب أيدي الرجال في رجب إذا رفعوها عن الطعام حتى يضعوها في الطعام ويقول: «إنما هو شهر كان أهل الجاهلية يعظِّمونه».رواه ابن أبي شيبة(9758) وغيره. ورُوي نحوه عن أبي بكرة وصحّ نحوه عن ابن عمر عند ابن أبي شيبة (9761) وصح عن ابن عباس أنه كان ينهى عن صيام رجب كله ألايُتّخذ عيدًا.رواه عبد الرزاق، أفاده ابن حجر في «تبيين العجب» ثم قال: «والنهي منصرف إلى من يصومه معظِّما لأمر الجاهلية، أما إن صامه لقصد الصوم في الجملة من غير أن يجعله حتمًا أو يخُص منه أيام معينة =

تعديل من خلال WPS Office

11-التزام صيام النصف من شعبان وقيام ليلته.[198]«الإعتصام» (34/1).

فهذا غيض من فيض مما حكم العلماء على أنه[199] من البدع التي لايجوز التّعبّد بها،[200] وهي كما ترى كل واحدة منها داخلة في نص عام من مثل الحَضّ على ذكر الله والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ونحو ذلك من الطاعات ، مع ذلك فقد خرجت عن كونها طاعة إلى البدعة بسبب ما لزمها من القيد والتخصص دون نص شرعي.

وجملة القول :أن هذه الأمثلة وما شابهها لايمكن لِعالم أن يقول بمشروعيتها، فإذا كان فضيلة الشيخ يرى القول باستحسانها كما يترشح من كلامه السابق المتعلق بجواز الذكر بعدد مخصوص غير وارد فقد أبعد عن الصواب، وخالف أقوال العلماء الثقات، وفي مقدمتهم صحابي رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدالله بن مسعود الذي أنكر حصْر الذكر المطلق بعددٍ غير وارد كما أنكر العدّ بالحصى كما سبق.

وأخيرا فإني موجّه إلى فضيلة الشيخ[201] سؤالا يكون الجواب منه عليه فصلُ النزاع في هذه المسألة فأقول:

=يُوَاظبُ عليها...أو جعله حتما فهذا محظور».

[198] أقول : ورد فيه حديث موضوع تراه في «الضعيفة»(2132).

[199] أقول : في المطبوع (أنها) فصححه المحقق كما هو مثبت.

[200] أقول : وفي الباب كتاب ماتع بعنوان «قاموس البدع» مستخرج من كتب العلامة الألباني رحمه الله جمعه شيخنا مشهور حسن وأحمد الشكوكاني.

[201] أقول: الذي في المطبوع «فضيلته» والمثبت من تصحيح المحقق رحمه الله.

تعديل من خلال WPS Office

هل يجوز يافضيلة الشيخ أن تصلي السنن والرواتب في المساجد جماعة؟ فإن قلت : لايجوز -وهذا هو المظنون فيك- فنقول: فلماذا لايجوز وهو داخل في نصوص عامة مثل قوله صلى الله عليه وسلم : «يد الله على الجماعة»[202].فإن قلت: لأنه لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فنقول: صدقت، فيلزمك أن لا تُجيز الذِّكر بعدد مخصوص لم يرِد؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفعله وإن دخل في النصّ المطلق. فالنص المطلق هنا لايشمل الذّكر الموصوف بصفة لم ترِد.

كما لا يشمل عموم قوله : «يد الله على[203] الجماعة» جماعة السنن لاتِّصافها بصفةٍ لم ترِد، (وإن قلت بالجواز)[204] فأنت متناقض، وهذا ما لانريده لك ولأي مسلم. فأرجوا أن يكون فيما سبق ما يُبيِّن لك السبيل الذي يُيسِّر لك الرجوع إلى الصواب إن شاء الله وهو الهادي.

---

[202] أقول : عزاه المحقق في الهامش إلى «صحيح الجامع»(7921)، وهو في طبعة المكتب الإسلامي برقم(8065) وخرّجه المصنف في تعليقه على كتاب «إصلاح المساجد»(ص80) للعلامة جمال الدين القاسمي، ويُشبه هذا الحديث في عمومه حديث : «صلاة رجلين يؤم أحدهما صاحبه أزْكى عند الله من صلاة أربعة تتْرَى، وصلاة أربعة يؤمّهم أحدهم أزكى عند الله من صلاة ثمانية تترى». والحديث مخرج في «الصحيحة»(1912) و «صحيح أبي داود/الأم» (563). وقوله: «تترى» أي متفرّقين غير مجتمعين.

[203] أقول: في المطبوع (مع) فصححه المحقق كما هو مثبت.

[204] أقول : ما بين ( ) زيادة من الحلبي بدل من قول المصنف : (فإن فرّقت بين الأ مرين...).

تعديل من خلال WPS Office

*ضعف الحديث السابق:

وقبل أن أنهي هذا البحث لا بد من التنبيه على أن حديث أبي سعيد الخدري الذي نقل الشيخ تحسين إسناده عن الهيثمي كما تقدم[205] ليس بحَسَنْ؛ لأنه في «المسند» وغيره من رواية درّاج أبي السمح عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري ودرّاج كثير المناكير كما قال الذهبي، وقال الحافظ ابن حجر : «صدوق، في حديثه عن أبي الهيثم ضعف».

قلت : وهذا منها كما ترى،[206] وعهدي بالشيخ أنه يقلّد الحافظ ابن حجر في الجرح والتعديل، فهذا حجة عليه في تحسينه إسنادًا فيه ضعيف باعتراف الحافظ، لكن الشيخ لا شأن له في التحقيق، بل حيثما وجد حديثا فيه ما يرُدّ به على خصمه تعلّق به ولو كان ضعيفا جدا كما سبق في حديث الورق المعلّق، فكيف لا يُتَمسّك بمثله إذا حسّنه بعضهم كما في هذا الحديث؟!

ودرّاج هذا هو صاحب حديث:«أكثروا ذكر الله حتى يقولوا مجنون». وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى في «مقالات الأحاديث الضعيفة».[207]

*استبدال بعض المشايخ السّبحة بدل العقد بالأنامل!

ثم إن الشيخ أنكر عليّ قولي :«ولو لم يكن في السّبحة إلا سيئة واحدة وهي أنها قضَت على سنة العدِّ بالأصابع أو كادت لكفى في

[205] أقول : أنظر (ص 80) .

[206] أقول : عزى المحقق الحديث هنا إلى «ضعيف الجامع» (828).

[207] أنظر «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (517/9/2).ن

تعديل من خلال WPS Office

ردّها». فادّعى أنه خلاف الواقع، قال (ص30) :

«فلا نزال نرى الناس أكثرهم يسبحون أدبار الصلوات بالأصابع».

أقول : إذا صحّ هذا فالفضل في ذلك يعود إلى الدّعاة إلى السنة الذين يحُضّون الناس على المحافظة عليها والإعراض عن كل ما يُخالِفها، وإن سمّاه بعض الناس بدعة حسنة! ولكن إنكار الشيخ هذا غير وارد عليّ لأنني لم أرد[208] بهذا القول الناس جميعا، وليس في كلامي ما يدل على ذلك، وإنما أردت من يظن الناس أنهم أحرص الخلق على الفضائل وهم المشايخ ونحوهم والدليل على ذلك تمام قولي الذي نقله الشيخ مبثورا:

«فإني قلما أرى شيخا يعقد التسبيح بالأنامل».

ولكن الشيخ- عافاه الله وسامحه- قد جرى في ردّه عليّ على أن يأخذ من كلامي القدر الذي يُناسبه ليصح له الرّد عليّ، ويُعرض عن تمام الكلام الذي لو وقف عليه القارئ ظهر له بداهةً أنّ ردّ الشيخ عليّ غير وارد.

فهل يقول الشيخ في كلامي هذا بعد نقله بتمامه مع توضيح المراد منه: إنه خلاف الواقع أيضا؟

لئن قال ذلك فقد كابَر فإن من المؤسف أن أقول : إن العامة تعتقد الصلاح في حَملَة المسابِح، ذلك لاعتقادهم أن السّبحة مظهر الكمال، كيف لا وهذا فضيلة الشيخ يؤلِف هذه الرسالة في الرد عليّ، أحد إسميها (وكثرة الأسماء تدل على شرف المسمى!) : «تحقيق البيان في إثبات سُبحة أهل الإيمان» وإن كان هو قد عجز أن يُثبت الأصل وهو التسبيح بالسّبحة؟! وهل يستقيم الظلّ

[208] أقول : الذي في المطبوع : (لم أقصِدْ) فصححه المحقق كما هو مثبت.

تعديل من خلال WPS Office

والعود أعوج؟!

هذا وإذا كان فضيلة الشيخ يقول : إن أكثر الناس يسبحون بالأنامل فهو اعتراف منه بأن أقل الناس يسبحون بالسبحة فأقول:

أليس في هؤلاء كثير من الخاصة ممن يتولّون إرشاد الناس وهدايتهم، فلما يحرص هؤلاء على السبحة مع ما في ذلك من ترك الافضل الذي هو العقد بالأنامل، كما اعترف بذلك الشيخ في رسالته (ص15) .

وإذا كان حضرته يؤلف رسالة ينتصر فيها للسبحة وهي باعترافه مفضولة، فهلا توجّه فيها بكلمة إلى أولئك الحريصين- وما يُدريني لعل الشيخ نفسه منهم- يدعوهم فيها إلى الإعراض عنها وينصحهم بالتمسك بما هو الأفضل وهو العقد بالأنامل؟

أم إن الغرض من تأليفها هو- كما يتحدث به البعض- الإنتصار لبعض المشايخ من حملة السبَح بالرد على (محمد)[209] ناصر الدين الداعي إلى إحياء السنة وإماتة البدعة!

أرجو أن لايكون هذا هو غرض الشيخ في تأليفها، وإن كنا نُصِرّ على مؤاخذاته بإغفاله تلك الكلمة والنصيحة، لأن الرسالة بدونها تعطي نتيجة لايرضاها الشيخ-فيما أظن- وهي:استمرار أولئك على المفصول وهجرهم للفاضل وهذا لايجوز بلا خلاف أعلمه.

ثم قال الشيخ : «وهل تعلم أحدًا من السلف عادى السبحة معاداتك، بلغك عنه ذلك بإسناد صحيح ؟».

أقول : نعم، ألا وهو ابن مسعود رضي الله عنه فقد عادَى ما هو

[209] أقول : ما بين قوسين زيادة من الحلبي.

تعديل من خلال WPS Office

دون السبحة وهو العد بالحصى وَعَدّ[210] الفاعِلين متمسكين بذَنَب ضلالة! كما قدّمناه بسند صحيح عنه {فهل من مدّكِر}.

(أليس من التابعين)[211] من بالغ في إنكار السبحة إلى درجة أنه عَدّ فتْل الخيطِ السبحة عملا مُنكرًا ! فهل في[212] هذا ما هو أبلغ في إنكار السبحة نفسِها؟!

فقد روى الإمام ابن أبي شيبة في «المصنف» (2/89/2) : نا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن إبراهيم بن المهاجر عن إبراهيم : أنه كان ينهى ابنته أن تُعين النساء على فتل خيوط التسبيح التي يسبح بها!

قلت : وهذا سند جيد رجاله كلهم ثقات رجال مسلم، وحسن هو ابن صالح بن حيْ الثوري وإبراهيم هو ابن يزيد النخعي الفقيه المشهو المُتخرّج من مدرسته الإمام أبوحنيفة[213]رحمه الله تعالى.

فإذا كان هذا هو رأي الإمام المذكور من فتل خيوط السبحة فماذا يكون رأيه في السّبحة ذاتها؟ لاشك أنه منكر لها أشد الإنكار.

ثم قال[214] : «فإذا لم تجد ذلك فمع من أنت؟».

قلت: قد أوجدْنا لك ذلك عن غير واحد من السلف على خلاف ما

---

210 أقول : هنا في المطبوع (اعتبر) والمُثبت من تصحيح المحقق رحمه الله.

211 أقول : ما بين قوسين زيادة من الحلبي .

212 أقول : لعل الأليق هنا أن يقال :(بعد) بدل قوله (في).

213 أقول : وإبراهيم النخعي متخرج من مدرسة الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بالكوفة.

214 أقول : يعني الشيخ الحبشي.

تعديل من خلال WPS Office

كنت ترجوه فهل في ذلك ما يُقنِعُك؟

ثم هب أنني لا أعلم أحدًا من السلف عَادَى السبحة، فما قيمة ذلك إذا كنتُ أنا إنما أعَاديها لمخالفتها للسنة، وخير الهدي هديُ محمد صلى الله عليه وسلم وهي مُحدثة اتفاقًا.

وهل يُشترط عند أهل العلم والعقل في إنكار مفردات البدع أن يكون عندنا نقلٌ بإسناد صحيح عن أحد من السلف بإنكارها بدعة؟ هذا لايقوله من شم رائحة العلم.

فسقط بذلك آخر جملة من كلامك المتعلق بالسبحة في رسالتك، وإلى الله المشتكى من إضاعة الوقت وتسويد الورق حولها، و الشيخ متفق معنا على أن الأفضل التسبيح بالأنامل كما سبق مرارًا

فتعال يافضيلة الشيخ ندعوا الناس إلى ما اتفقنا عليه ويعذُر بعضنا بعضا فيما اختلفنا فيه، شريطة[215] أن يكون غاية الجميع الحرص على إحياء السنة وإماتة البدعة، ورحم الله من قال :

وخيرُ أمُورِ الدّينِ ما كان سُنّة   وشَرّ الأمورِ المُحدثات البَدائِعُ

* الخاتمة فيمن يجوز له التصحيح والتضعيف:

ثم إن فضيلة الشيخ عقد خاتمة في من له حق التصحيح و التضعيف وفي من ليس له ذلك، ومن هو الحافظ؟ وادّعى أن التصحيح والتضعيف من وظيفة الحافظ واختصاصه لا غير.

ثم نقل بعض الكلمات في تعريف «الحافظ» ومع أن هذه الكلمات مختلفة لا تُعطي تعريفا جامعا مانعا للحافظ، بل إن اختلافها يدل على أن الأمر واسع، وما نقله الشيخ عن الحافظ المزي يؤيد ذلك فإنه قال:

[215] أقول : وهذا الشرط لابد منه في هذا الباب حتى لايُتبع فيه الهوى والتشهي.

تعديل من خلال WPS Office

«إنه يُرجع في ذلك إلى أهل العُرف». فلو كان هناك تعريف متفق عليه بينهم لما أحالَ الحافظ على أهل العرف، لاسيما وهم قليلون باعترافه، ومثله قول ابن سيد الناس:

«وأما مايُحكى عن بعض المتقدمين من قولهم: كنّا لانعُدّ صاحب حديث من لم يكتب عشرين ألف حديث في الإملاء فذلك بحسب زمانهم »[216].

فقيه إشارة إلى أن هذه التعاريف خاصة بأزمانهم وأنها لايلزم من بعدهم التمسك بها، ومهما كان الأمر فإن تلك الكلمات متفقة في الجملة على أن درجة «الحافظ» من أسمى الدرجات الخاصة بالمحدث، ولذلك تدَرَ في المتأخرين من بلغها، قال الشيخ أحمد شاكر في «الباعث الحثيث»[217](ص176):

« وأما الحفظ فإنه انقطع أثره وخُتِم بالحافظ ابن حجر رحمه الله ثم قارب السخاوي والسيوطي أن يكونا حافظين، ثم لم يبق بعدهما أحد، ومن يدري؟ فلعل الأمة[218] الإسلامية تستعيد مجدها، وترجع إلى دينها وعلومها ولايعلم الغيب إلا الله، وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم :

216 أقول : قال المحقق الشيخ علي الحلبي رحمه الله في تعليقه على «الباعث الحثيث» (433/2) : «فالقضية إذا ليس لها حد يُنتهى إليه، وإنما هي كما يقولون بلغة العصر مسألة نسبية، فمن يُعد محدّثا اليوم، قد لا يُعد محدثا في عصرٍ ماض...وهكذا». وانظر «الجواهر والدرر في مناقب الحافظ ابن حجر»(30/1-طبع مصر) للسخاوي، وكلام ابن سيد الناس نقله عنه السيوطي في «التدريب»(ص22).

217 طبع الكتاب طبعة جيدة بتحقيق علي الحلبي ومعه تعليقات نفيسة لشيخنا الإمام الألباني رحمهما الله جميعا.

218 أقول : هنا في المطبوع «الأمم» فصححه المصنف نفسه في الهامش بخطه.

تعديل من خلال WPS Office

«بدأ الإسلام غريبا و سيعود غريبا كما بدأ» ».[219]

قلت: ولكن هذا لا يمنع المتخصصين في علم السنة من سدّ هذا النقص بالإستعانة بمؤلفات الحفاظ أنفسهم ودواوينهم، لاسيما إذا جمع أقوالهم وبُحوثهم حول الحديث الواحد، وما ذكروه له من الطرق، فإنه بذلك يستعيضُ ما فاته من الحفظ الذي كان يُساعد الأولين من الحفاظ على التحقيق والإتقان، بل إنه ربما استدراك بذلك على بعضهم كما تراه في بحوث بعض محققي العصر الحاضر، كالشيخ أحمد شاكر المصري[220] وغيره مثل علماء الهند بارك الله فيهم...

ولكن ليس في تلك الكلمات مايدل على أن التصحيح والتضعيف من وظيفة الحافظ فقط، وأما استدلال الشيخ على ذلك بما نقله (ص36) عن البُلقيني[221] أنه قال :

---

[219] أقول : قال المحقق علي الحلبي رحمه الله في تعليقه على «الباعث» (437/2) : ومنذ عقودٍ خلَت ونحن نشهد عودة علمية عامة حديثية خاصة، وظهر ذلك بنواحي شتى منها: إقامة كليات الدراسات الحديثية، ونشر ثرات المحدثين وتصنيف المؤلفات الحديثية، بل إقامة حلقات العلم الحديثي. ولقد كان للشارح الشيخ أحمد شاكر فضل كبير في ذلك.ثم من بعده كان لشيخنا العلامة الألباني فضل لا يُجْحَد في توجيه النشئ الإسلامي الجديد إلى دراسة مناهج المحدثين والإفادة من ثراثهم، وتعميق ذلك عبر قواعد علمية رَصينة مبنية على أسُس ثابتة وأصول راسخة».

أما الحديث فقال المحقق في تعليقه عليه هنا في الهامش: «وانظر تخريجه في «الصحيحة» (1272)». وعزاه في تعليقه على «الباعث» (437/2) لمسلم (145).

[220] أقول : ومنهم ذهبِيّ العصر الإمام العلامة المحدث عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني رحمه الله صاحب الكتاب العُجاب «التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل» وهو مطبوع متداول بتعليق المصنف رحمه الله، وقد قرأه الشيخ المحدث أبو إسحاق الحويني-نفع الله به- 25 مرة كما ذكر هو عن نفسه وذلك لنفاسة هذا الكتاب وجلالته في هذا الباب.

[221] أقول :هو العلامة الحافظ شيخ الإسلام سراج الدين أبي حفص عمر بن=

تعديل من خلال WPS Office

«الحسن لما توَسّط بين الصحيح والضعيف عند الناظر، كان شيئًا ينقدح في نفس الحافظ...». قال الشيخ[222]:« ففيه كما ترى اشتراط الحفظ في التحسين وأنه من خصائص الحافظ».

قلت: فهم الشرطية من هذه العبارة مما لا تغبِطُ الشيخ عليه لأن ذكر «الحافظ» فيه ليس قيدا احترازيًا، بدليل أنه قد ينقدح ذلك في نفس من هو دون الحافظ كالمحدث مثلا، وهو ممن له حق التكلّم في العلل والوفيات والأسانيد كما قال السبكي.[223]

ويؤيده أن أحدا من العلماء لم يُصرّح بشرطية«الحافظ» في التصحيح كما زعم الشيخ، وكل ما اشترطوه في ذلك هو المعرفة والأهلية وهو ما نقله الشيخ نفسه عن النووي رحمه الله أنه قال في التصحيح :«والأظهر عندي جوازه لمن تمكّن وقَويَت معرفته».

ومثله قول السيوطي في رسالة «التنقيح في مسألة التصحيح»: «ذكر الشيخ ابن الصلاح أن باب التصحيح انسدّ في هذه الأزمان وخالفه النووي وكل من جاء بعده من الحفاظ إلى الحافظ ابن حجر فاعترضوا على ابن الصلاح في مقالته، وجوزوا التصحيح وأنه لا ينقطع ذلك ولا يمتنع ممن له أهلِيةذلك،ثم منهم من ردكلام ابن الصلاح بأنه لا سلف له فيما قاله، ومنهم من رده بأنه مبني

=رسلان البُلقِيني المتوفى سنة 850 ه فقيه الزمان ومجتهد عصره من تلاميذه الحافظ ابن حجر، فصّل في ترجمته العلامة المحقق مشهور حسن في مقدمة تحقيقه لجزء البُلقيني المسمى: «الطريقة الواضحة في تمييز الصّنابحة» (ص150-67) فانظرها ففيها نفائس ودُرر، وقد عَمِل الشيخ مشهور على تحقيق تراث البُلقيني وقد جاوز فيه إلى حد الآن 50 مجلدًا، كما أجابني عنه مباشرة لما زارنا في فاس العام المنصرم جمادى الآخرة 1442ه.

[222] أقول : يعني الشيخ الحبشي.

[223] أنظر «التدريب» (ص6) ويؤيده قول ابن الجوزي فيه (ص99).ن

تعديل من خلال WPS Office

على القول بجواز خُلُوْ العصر عن مجتهد، وهو قول ساقط مردود ، ومنهم من ردّه بأن أهل الحديث في عصر ابن الصلاح ومَن بَعده لم يزالوا مستمرين على التصحيح، فصححوا أحاديث لم يتقدم إلى تصحيحها أحد كأبي الحسن بن القطان الفاسي وابن المُوّاق و المنذري والدمياطي والمِزّي والتقي السبكي وغيرهم، وأطال ابن حجر في «نكته»[224] المناقشة مع ابن الصلاح في ذلك».

وقال الحافظ ابن كثير في «اختصار علوم الحديث» (ص29) ما خلاصته: «ويجوز للمتبحِّر في هذا الشأن الإقدام على الحكم بصحّة كثير مما جاء في «المسانيد» و«المعاجم» و«الفوائد»و «الأجزاء» من الحديث، وإن لم ينُصّ على صحته حافظ قبله، موافقة للشيخ النووي وخلافا للشيخ أبي عمرو[225]».يعني ابن الصلاح وعلق عليه الشيخ أحمد شاكر بقوله:

وقد رد العراقي وغيره قول ابن الصلاح هذا، وأجاز لمن تمكن وقويت معرفته أن يحكم بالصحة أو بالضعف على الحديث بعد الفحص عن إسناده وعلله وهو الصواب.

والذي أراه أن ابن الصلاح ذهب إلى ما ذهب إليه بناءً على القول بمنع الإجتهاد بعد الأئمة فكما حظَروا الإجتهاد في الفقه، أراد ابن الصلاح أن يمنع الإجتهاد في الحديث وهيهات، بالقول بمنع الإجتهاد قول باطل لا برهان عليه من كتاب ولا سنة ولا تجد له شبه دليل».

أقول : فقد اتفقت كلمات هؤلاء الأئمة جميعا على أن الشرط

---

[224] أقول : أنظره فيه (266/1-273-ط السعودية) وهو مفيد في بابه.

[225] أقول : سقطت الواو من المطبوع واستدركها المحقق، وانظر «الباعث»(111-110/1طبعة الحلبي).

تعديل من خلال WPS Office

الوحيد لمن يُصحح ويُضعف أن يكون متمكنا في علم الحديث عارفًا بعلله ورجاله ولم يتعرض أحد منهم -ولو تلميحا- للشرط الذي ادّعاه الشيخ، فدل ذلك على أنه شرط ساقط الإعتبار وأن الشيخ يدّعي أشياء ليست من «المصطلح» في شيء وليته اكتفى بذلك بل هو يُلصِقها بعلم المصطلح ويَرمِي مُخالِفَه بالجهل!

ومما يدل العاقل على بطلان هذا الشرط وأنه لم يقل به أحد قبل الشيخ، جريان العمل على خلافه من العلماء في سائر البلاد الإسلامية كابن عِرَاق صاحب كتاب «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة»، وعبد الرؤوف المُناوي صاحب «فيض القدير شرح الجامع الصغير»، وأبي الحسنات اللكنوي الهندي صاحب الكتب الكثيرة النافعة، والشيخ أنور الكشميري مؤلف «فيض الباري على صحيح البخاري» والصنعاني والشوكاني وغير هؤلاء كثيرون في كل قُطر ومصر ممن لايشملهم عدّ ولا حَصْر، وقد صرح بما ذهبنا إليه الإمام الصنعاني في رسالته: «إرشاد النّقّاد[226] إلى تيسير الإجتهاد» فقال (ص21) :

«فقد تقرّر لك بما سُقناه واتضح لك مما حققناه أن للناظر في هذه الأعصار أن يصحح ويُضعف ويُحسِّن، كما فعله مَن قبله مِن الأئمة الكبار، فإن عطاء ربك لم يكن محظورًا، وإفضاله المعدود ليس على السابق مقصورا...».

والصنعاني هذا من علماء القرن الثاني عشر، وما أظن أن الشيخ يعتقد الحفظ بأحد بعد الحافظ ابن حجر إلا أن تلميذه السخاوي أو السيوطي، فإذا أجاز الصنعاني لمن كان في عصره التصحيح

[226] أقول :وقع في المطبوع بلفظ: «العباد» فصححه الحلبي كما ترى وللمصنف رحمه الله تخريج وتعليق على هذا الكتاب لايزال مخطوطا في مكتبته العامر برقم (56-1) كما ذكر المحقق الحلبي رحمه الله في ترجمته للمؤلف (ص39) .

تعديل من خلال WPS Office

و التضعيف ولا حافظ فيه باعتراف الجميع، فكلامه دليل واضح على بطلان شرط الشيخ، فثبت المراد فرحم الله من ترك الجدال و الإصرار.

هذا وإذا ثبت جواز التصحيح للمتمكن جاز له بالتالي التضعيف أيضا ولا فرق، بل لعل هذا أولى، فإن التصحيح يستلزم العلم لانتفاء كل العلل المبينة في المصطلح بينما التضعيف يكفي فيه الوقوف على علة قادحة، ولهذا أجازه من منع التصحيح ألا وهو أبو عمرو بن الصلاح،[227] فقال في «المقدمة» (ص18) بعد أن ذكر تساهل الحاكم في «مستدركه» :

«فالأولى أن نتوسط في أمره فنقول : ما حُكِم بصحته ولم نجد ذلك فيه لغيره من الأئمة إن لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن يُحتج به، إلا أن تظهر فيه علة توجب ضَعفه».

قال الحافظ العراقي في «شرحه»:[228]

«وقد تعقبه بدر الدين بن جماعة[229] فقال : «إنه يُتتبع ويُحكم عليه بما يليق له من الحُسن أو الصحة أو الضعف» وهذا هو الصواب».

---

[227] أقول : سقطت الواو هنا من المطبوع فاستدركها المحقق.

[228] أقول :عزاه المحقق لكتاب «التقييد والإيضاح» (ص29) وهو للحافظ العراقي زين الدين عبد الرحيم بن الحُسين شيخ الحافظ ابن حجر.

[229] أقول : هو محمد بن إبراهيم بن سعدالله بن جماعة الكِناني الشافعي القاضي وُلِد سنة 639ه ومات سنة 733ه قال عنه الذهبي: كان قويّ المشاركة في الحديث عارفا بالفقه وأصوله ذكيّا فطنا مناظرًا متفننا تام العقل أنظر ترجمته في «المعجم المختص» (247) و «ذيل تذكرة الحفاظ» (7383) للحُسيني، و«الدرر الكامنة» (3349) لابن حجر.

تعديل من خلال WPS Office

فهذا يُبين أن التضعيف أمر متفق عليه بين ابن الصلاح ومخالفيه في رأيه في التصحيح، فيجوز تضعيف الحديث بناءً على ضعف السند، ولايخالف هذا ما نقله الشيخ عن النووي وغيره (ص37) من المنع أن يجزم بتضعيف الحديث اعتمادا على ضعف إسناده لاحتمال أن يكون له إسناد صحيح غيره، لأن هذا إنما يمنع من الجزم للإحتمال المذكور ، إما بنقل إمام حافظ بتفرد الضعيف به أو بعد إفراغ الجُهد في استقصاء الطرق[230] من كتب الحُفاظ الجامعين فهذا مما لا اعتراض عليه، ولا أتصور عاقلا شم رائحة علم يقول بخلاف هذا.

وبذلك يسقط قول الشيخ (ص37) عقب قول النووي المذكور : «فهذا صريح في دفع ما صنع هذا الكاتب من الإقدام على التضعيف للأحاديث المذكورة من غير أن يكون له في ذلك سلف صريح بذلك...».

ثم إن هذا الكلام مبني على أمرين كلاهما ساقط:

الأول: فهم كلام النووي من المنع بالحزم على أنه أراد المنع ولو على غلبة الظن، وهذا خطأ لأن الظن دون الجزم.

الثاني: أنه قلّد في ذلك ابن الصلاح، وقد أثبتنا خطأه في ذلك بالنقول الصريحة عن العلماء، وما بُنِيَ على خطأ فهو خطأ، ومن غرائب الشيخ أنه يُنقِض كلامه بنفسه! فإنه قال عقب كلامه المذكور : «إن الذي تُعطيه القواعد الحديثية أن حديث : «نعم المذكر السبحة» ضعيف بهذا السند».

فقد ضعف الحديث دون أن يذكر له سلفا فيه ! فما الفرق بيني

[230] أقول : ومع ذلك أحيانا قد تفوته بعض الطرق لكثرة كتب الحديث.

تعديل من خلال WPS Office

فيما أُضعفه من الأحاديث وبينه في هذا لولا الشغب؟[231]

وأما الحديثان الآخران الذي يشير الشيخ إلى أن لا سلف لي في تضعيفهما فهو اتهام من جملة اتهاماته الكثيرة التي لاحقيقة لها.فأحدهما: وهو حديث سعد بن أبي وقاص سبقني إلى تضعيفه الحافظ ابن حجر.

وأما الآخر : وهو حديث صفية فقد ضعفه الترمذي بقوله: «غريب...وليس إسناده بمعروف».وسبق بيان ذلك كله فلم أنفرد أنا بتضعيفهما.

أقول : هذا بيانًا للواقع، وإلا فإني لا أرى هذا الشرط الذي يتّكأ عليه الشيخ في ردِّ تحقيقاتنا حول الأحاديث الضعيفةوالموضوعة ألا وهو : أن يكون لنا سلف في التضعيف، فإنه خلاف ما أفادته كلمات الأئمة السابقة، بل أرى أن هذا الشرط فيه تعطيل للعلم وتجميد للفكر، وإلا فما فائدة قراءة هذه العلوم كلِّها ومنها علم مصطلح الحديث إذا كان العارف به لايجوز له أن يحكم إلا بما سُبِق إليه من صحة أو ضعف، وهل هذا إلا خلاف ما جاء في (كتب) «المصطلح» (نفسها)[232]؟!

قال النووي رحمه الله في «التقريب» (ص30) :

«فصل : ولاينبغي أن يقتصر على سماعه وكتْبِه دون معرفته وفهمه، فليتعرف صحّته وضعفه وفقهه ومعانيه، ولغته وإعرابه وأسماء رجاله محقِّقا كل ذلك...».

[231] أقول: زاد المحقق في الهامش قائلا :« أم أنه يعتقد أنه نابغة الدهر وفريد العصر وسابقٌ لغيره بمَفاوِز».

[232] أقول: ما بين () زيادة من المحقق رحمه الله في الهامش.

تعديل من خلال WPS Office

والحقيقة أن الغاية من علم الحديث هي معرفة الصحيح من غيره كما قال عز الدين بن جماعة[233] ونص كلامه : « علم الحديث علم لقوانين يُعرف بها أحوال السند والمتن وغايته معرفة الصحيح من غيره».

والشرط الذي ابتدعه الشيخ يقضي على هذه الفئة العظمى، فإن الباحث في كتب السنة يقف على أحاديث كثيرة جدا لا يجد من تكلم فيها تصحيحا أوتضعيفا، فالتوقف حينئذ عن التصحيح و التضعيف من عارفٍ بهذا العلم الشريف مما يؤدي إلى تعطيل الغاية من علم الحديث كما هو بيّن لا يخفى.

وما مثل من يقول بهذا إلا مثل من يزعم أنه لا يجوز للعارف بعلم أصول الفقه أن يفتي في حادثة نازلة بفتوى لاسلف له فيها! ففي هذا القول القضاء على غاية علم أصول الفقه، كما أن في قول الشيخ القضاء على الغاية من علم الحديث ولا فرق.

وخلاصة القول: أن الشرط في التصحيح والتضعيف إنما هو الأهلية فقط، وأما الحفظ فشيء آخر، إن وجد فنور على نور، وإلا فليس بشرط كما أفادته كلمات الأئمة السابقة،[234] والله الموفق لا

---

[233] أقول: هو ولد بدر الدين المتقدم(ص99) واسمه عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن سعدالله بن جماعة القاضي أيضا ولد سنة694ه ومات سنة767ه قال الذهبي: قرأ الكثير وسمع وكتب الطباق وعُني بهذا الشأن كان خيّرًا صالحا حسن الأخلاق.قال ابن حجر: صنف تصانيف حِسان .أنظر ترجمته في «المعجم المختص» (173)للذهبي، و «ذيل تذكرة الحفاظ»(127/3) و «الدرر الكامنة»(2445)، وما نقله المصنف عن ابن جماعة هنا عزاه إلى «قواعد التحديث»(ص51) للقاسمي، فعلق عليه المحقق بقوله:«تراجع الصفحة فليس فيه».وانظر كلامه فيه (ص105طبعةالرسالة)،وعزاه محقق القواعد هناك للسيوطي في «تدريب الراوي»(22/1).

[234] أقول : قال علي الحلبي في الهامش: «وللحافظ ابن حجر كلام عظيم في ذلك في «نكته» على ابن الصلاح ».أنظر الحاشية رقم 224/ص114 .

تعديل من خلال WPS Office

رب سواه.

*خاتمة الرد:

كنتُ أودّ أن أنهي الرد على فضيلة الشيخ الحبشي في رسالته «التعقب الحثيث» بالمثال السابق، ولكن حضرته كان سمح لناشِر الرسالة أن يكتب كلمة جعلها خاتمة لها، وبما أن فضيلة الشيخ أقرّه عليها، فهو يتحمل مسؤوليتها الأدبية كسائر الرسالة، فكان لا بد من أن نبين رأينا حول تلك الكلمة فأقول:

قالا: «فائدة: ذكر السيوطي في رسالته«المنحة في السبحة»[235] جماعة ممن اتخذوا السبحة أو ما في معناها».

قلت : ثم ذكرا[236] جماعة منهم : صفية وأبوصفية مولى النبي صلى الله عليه وسلم وسعد بن أبي وقاص وفاطمة بنت الحُسين وأبو هريرة وغيرهم.

وجوابنا على ذلك من وجهين:

الأول: أن هذه الآثار لايصح منها شيء من أسانيدها ولا فائدة من إطالة البحث بالكلام على جميع مفرداتها، وحسبنا أن نحقق القول على روايات هؤلاء الذين نقلنا عنهما أسماءهم على سبيل المثال وإلا فالواجب أن يقوم الشيخ بتحقيق الكلام عليها- لوكان يستطيع- لأنه هو الذي احتج بها، والقاعدة الأصولية تقول: «إن كنت ناقِلا فالصِّحة أو (كنت)[237] مُدّعيًا فالدليل».

---

[235] أقول : قال المحقق رحمه الله: «وهي مطبوعة ضمن: «الحاوي للفتاوي»(1/2)».

[236] أقول: يريد المصنف هنا الشيخ الحبشي وناشِرُ رسالته.

[237] أقول : مابين () زيادة من المحقق.

تعديل من خلال WPS Office

ولكن أنّى للشيخ أن ينقل الصحيح فقط وهو يجهله! فقد صرح في رسالته (ص21) أنه ليس له وظيفة التصحيح كما (سبق بيانه) [238]ثم هو يستغل هذا الجهل فيحتج بهذه الأحاديث المنكرة والآثار الضعيفة بينما الواجب عليه أن يتوقف عن الإحتجاج بشيء منها حتى يُقيّضَ (الله) له من يُعرّفه بالصحيح منها و الضعيف! ولهذا فإن كلامنا على بعض هذه الآثار هو من باب التطوّع لا الواجب فأقول:

1-صفية رضي الله عنها: ويشيرون بذلك إلى حديثها المتقدم وقد أعاد الكلام عليه الناشر و قد بيّنا فيما سلف أن سنَد حديثها ضعيف وأن الترمذي ضعفه، وكذلك سند حديث سعد بن أبي وقاص ضعيف حتى عند الحافظ ابن حجر كما تقدم تحقيق ذلك كله، وقولهما:

«تقدم في هذه الرسالة تصحيح الحديث عن الحافظ ابن حجر».

جوابه أن الحافظ إنما صحّح المتن[239] ولم يصحح السند ولا يلزم من التصحيح[240] الأول تصحيح متن الحديث بكل ما فيه، كالعدِّ بالحصى على ما حققناه فيما سبق فراجعه فإنه أمر دقيق.

-أبو صفية: في السند إليه أم يونس بن عبيد ولاذِكر لها في شيء من كتب التراجم، كذلك رواه البغوي ومن طريقه ابن شاهين في «الفوائد» (114/2)، ورواه أبو عبدالله الحسين بن يحيى القطان في «جزء من حديثه» (170/1) عن أبَيْ بن كعب[241] عن

[238] أقول: ما بين () زيادة من المحقق .

[239] أقول: في المطبوع «الحديث» والتصحيح من المحقق.

[240] أقول :في المطبوع «التحصيص» فصححه المحقق.

[241] في «الإصابة» (19/1) لابن حجر و «المنحة» للسيوطي : «أبي بن كعب» =

تعديل من خلال WPS Office

جده بقية عن أبي صفية، وأُبَيْ بن كعب[242] وجده بقية لم أعرفهما.

3-سعد بن أبي وقاص : السند إليه منقطع أو مجهول فقد رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (143/3) من طريق حكيم بن الديلمي عنه وحكيم لم يُدرِك سعدا وقد ذكره الحافظ في الطبقة السادسة، وهي التي لم يثبُت لأصحابها لقاء أحد من الصحابة، ويؤيد الإنقطاع أن ابن أبي شيبة رواه في «المصنف»(2/89/2) عن حكيم الديلمي عن مولاة لسعد عن سعد، وهذه المولاة لم تُسمّ فهي مجهولة.

4-أبو هريرة : في السند إليه عند ابن أبي شيبة (1/189/2) رجل من الطفاوة ولم يُسمّ فهو مجهول.[243]

5-فاطمة بنت الحسين : السند إليها ضعيف جدا.رواه ابن سعد (478/8) عن جابر وهو الجُعفي متهم بالكذب -وكان يؤمن برجعة علي- [244]عن مرأةٍ لم تُسم فهي مجهولة.

فتأمل ما أبعد الشيخ عن التحقيق العلمي حين ينسب إلى مثل هؤلاء الأطفال مخالفة السنة في رأينا، ومخالفة الأفضل في رأيه بمثل هذه الأسانيد الواهية.

=ولم أعرفه أيضا وليس هو الأنصاري الصحابي الجليل قطعا.ن

[242] أقول : تحرف إسمه في المطبوع إلى أبي لعبة وذهل عنه المصنف والمحقق فلم يُنبّها عليه.

[243] أقول: علق عليه المحقق في الهامش بقوله : «وهو عند أبي داود وأحمد»انتهى. أنظر «السنن» برقم (2174) وهو مخرج في «ضعيف أبي داود/الأم» للمصنف رحمه الله (541-540/2) .

[244] أقول : عقيدة الرجعة معناها عند الشيعة: رجوع أئمة الشيعة بعد موتهم ليَنتقِموا من أهل السنة للشيعة كما هو صريح في كتبهم.

WPS Office تعديل من خلال

الوجه الثاني: لو صحت هذه الآثار أو بعضها فإنا نُعارضها بما صح عن ابن مسعود من إنكاره العد بالحصى، وقد سبق تخريجه وبيان مصدره، بل مصادره الكثيرة التي جهلها الشيخ كما بينته فيما سبق فحسبنا الآن التذكير بها وبما ثبت عن الإمام إبراهيم النخعي من إنكاره فتل الخيط من أجل السبحة، وعدّه[245] ذلك إعانة على المنكر، يُضاف إلى ذلك ما وقفتُ عليه أخيرا عن أبي بكر بن حفص قال : سألتُ ابن عمر عن التسبيح بالحصى، فقال: على الله أُحْصِي[246]؟! الله أحْصَا». رواه الإمام أبوزرعة في «تاريخه» (1/127-2/126)[247] بسند صحيح عن أبي بكر هذا، وهو عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص وهو ثقة حجة.

فهؤلاء: عبد الله بن مسعود[248] وعبدالله بن عمر أفقه وأعلم مِن كل أولئك الصحابة الذين رُوي عنهم العدّ بالحصى، وكذلك إبراهيم النخعي أفقه من فاطمة بنت الحسين رضي الله عنهما مع الفارق الكبير، وهو أن هؤلاء ثبت عنهم الإنكار للعدِّ ، وأولئك لم يثبت

---

[245] أقول : في المطبوع «واعتباره».

[246] الأصل: «أحْصَى».ن

[247] أقول : علق المحقق رحمه الله على هذا العزو قائلا: «من مخطوطة الظاهرية وفي (646/1) من المطبوع بتحقيق شكر الله القُوَيْماني طبع مجمع اللغه العربيه في دمشق.

[248] أقول : وهو الذي صحّ فيه حديث: «رضيتُ لأمتي ما رضيَ لها ابنُ أمّ عبد» وهو مخرج في «الصحيحة»(1233) وانظر حاشية «سير النبلاء»(479/2)، وفي حديث آخر: «تمسكوا بعهد ابن أم عبد» وهو في «الصحيحة» أيضا. ولقِبَ ابن مسعود كذلك لأن أمّه هي أم عبد بنت عبد وُدّ من بني زهرة كما في «السير» (462/1) ويوم أسلم كان سادس ستة ما على الأرض مسلم غيرهم كما عند ابن حبان (1901-صحيح الموارد) للمصنف.

تعديل من خلال WPS Office

عنهم العد!

ويمكن أن نضُم إلى العبدين: ابن مسعود وابن عمر السيدة عائشة رضي الله عنهم، ولكن على طريقة الشيخ من الإحتجاج بما لم يثبُت، فقد أخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» عن امرأة من بني كليب قالت: رأتني عائشة أُسبح بتسَابيح معي، فقالت: أين الشواهد؟!.تعني : الأصابع».

ولكن حاشا لنا أن نحتج بما لم يصح لدينا، وإن استجاز ذلك غيرنا بعلم أو بجهل، فإن هذه المرأة لم أعرفها.

ومن هذه الآثار الصحيحة يتبين للقراء الكرام خطأ قول[249] الشيخ عقب تلك الآثار الواهية : «ولم يُنقل عن أحد من السلف ولا من الخلف المنع من جواز عدِّ الذكر بالسبحة...».

فإن من البدَهِيِّ عند الجميع أن الذي يُنكر العد بالحصى ينكر العد بالسبحة أيضا لأنهما سواء عند الشيخ وغيره، وعندنا إناكارها من باب أولى، لأن في السبحة من المساوئ ما لا يوجد في العد بالحصى كما سبق الإشارة إلى ذلك فيما مضى.

وأما ما نقلاه عن ابن حجر- وهو الهيتمي- الفقيه لا العسقلاني المحدث خلافا لما أوهموه أن حديث سعد السابق أصل صحيح بتجويز السبحة. فأقول : أثبتِ العرش ثم انقش، فقد أثبتنا فيما سلف ضعف سند حديث سعد وكذا حديث صفية، على أنه لو ثبت الحديث فلا يصح في نظرنا أن يُتّخذ أصلا للسبحة لأنه من شعار النصارى.[250]

---

[249] أقول : هنا في المطبوع : «ما نقله» فصححه المصنف في الهامش كما هو مثبت.

[250] أقول : بل وشعار عبّاد الأوثان من البوديين كما تقدم وهذا معلوم مشاهد اليوم على البرامج الوثائقية وغيرها وعلى النت ونراه في بعض البلاد الآسيوية، أنظر كتاب

تعديل من خلال WPS Office

فإننا لا نزال نراهم حتى اليوم يُعلّقونها على أوساطهم وعليها الصليب.

يُضاف إلى ذلك أنها كثيرا ما تكون أداةً للرياء والسّمعة و التظاهُر بالصلاح والتقوى، كالذي يُعلّقها على رقبته، أو يُكوّرها على يده، كما قلتُ في الرسالة الأولى من : «تسديد الإصابة إلى من زعم نُصرة الخلفاء الراشدين والصحابة»(ص18).[251]

ثم قالا تبعا لغيرهما: «إن استعمال السبحة في عدد الأذكار الكثيرة التي يُلهي الإشتغال بها عن التوجّه للذكر أفضل من العقد بالأنامل».

أقول : ليس في السنة عدد كبير يُلهي الإشتغال بعدّه عن التوجه للذكر!وإنما يحمل الشيخ وأمثاله على هذه الدعوة-أعني تفضيل السبحة في الأعداد الكثيرة- التزامهم ما لم يرد في السنة من العدد الكثير مثل التزام بعضهم العدد المشهور في بعض الصلوات

«السبحة» (ص64) للشيخ بكر أبوزيد رحمه الله.

[251] هذا كتاب لنا جديد حملنا على تأليفه الرد على افتراءات وأخطاء جماعة تواطؤوا على تأليف رسالة ضدنا سمّوها: «الإصابة في نصرة الخلفاء الراشدين والصحابة» كان من جملة المشتركين في تأليفها فضيلة الشيخ الحبشي، وكتابنا هذا يتألف من ستّ رسائل صدر منها حتى الآن ثلاث: الأولى: في بيان افتراءاتهم وأخطائهم. الثانية : في صلاة التراويح وهو كتاب جمع -أوكاد- ما ورد في السنة مما يتعلق بهذه الصلاة في حجم كتابنا : «صفة صلاة النبي».والثالثة: في «صلاة العيدين في المصلى هي السنة».ن

أقول: أما الرسائل الأخرى فهي : «البدعة» و«تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد» و «التوسل أنواعه وأحكامه» هذه الأخيرة والتي قبلها مطبوعتان، والأولى لعلها التي ذكرها الحلبي في مَسرَد مؤلفات المصنف بعنوان : «الآيات والأحاديث في ذم البدعة» ولاتزال مخطوطةً، والله أعلم.

تعديل من خلال WPS Office

المُبتدَعة ! ألا وهو (4444) كما سبق التنبيه عليه.[252]

وأنا أعتقد أن الإشتغال بعَدّ الذكر المشروع عدّه وإحصاؤه أمرمقصود من الشارع الحكيم كالذّكر نفسه، ولو لا ذلك لكان الإشتغال بالعدّ عبثا، وهذا أمر تتنزه الشريعة الحكيمة عنه وعليه فلا يجوز لمسلم عاقل أن يظن[253] الإشتغال بعدّ الذكر المشروع مهما كان عدده بالوسيلة المشروعة ملهيا عن التوجه للذكر، لأن العدّ نفسه عبادة مشروعة في الوقت نفسه، وإنما يُحمل على القول بخلاف هذا إلتزام أعداد مخترعة لايمكن إحصاؤها إلا بوسيلة مبتدعة!

فاللّهم اجعلنا من أنصار سنة نبيك، المُحاربين لما أحدث الناس في دينك.[254]

هذا وما كاد يُنشر المقال الأول والثاني من هذا المبارك إن شاء الله تعالى حتى طلع علينا فضيلة الشيخ الحبشي بردّ آخر في رسالة أخرى أكثر كلاما من الأولى ! سماها: «نُصرة التعقب الحثيث»! وقد كنت أشرت إليها أكثر من مرة في تضاعيف تحقيقنا في بعض المقالات السابقة، ولما رأيتها كسابقتها في سوء الفهم بكلامي و المغالطة في البحث، والخروج عن الجادة في

---

[252] أقول : قال الحلبي في الهامش: «لم يسبق». والذي يظهر أن المصنف يريد التقيّد بعدد معين على سبيل الجملة وقد سبق.

[253] أقول : هنا في المطبوع «يعتبر» والمثبت من تصحيح المحقق.

[254] أقول: كأن الله سبحانه استجاب دعاء المصنف رحمه الله، فقد كان حقا ناصِرًا للسنة وعلمًا من أعلامها، وقامعا للبدعة كما هو معلوم عند المُوالف والمخالف له، ومصنفاته العتيدة شاهدة بذلك، وكذا مجالسه الماتعة التي سجلها تلميذه أبو ليلى الأثري في سلسلة الهدى والنور والتي لانزال نَهَلُ منها ونستقي السّواقيَ، وقد ترك الشيخ بعده تلامذة نوابغ يُقرّبون السنة بين يدي الأمة علما وعملا وعقيدة وسلوكا، فرحم الله الشيخ وجزاه عن المسلمين خير الجزاء، آمين.

تعديل من خلال WPS Office

الردّ بالتي هي أحسن.

بل وجدتها أشد إغراقا من الأولى في الطعن والشتم والإفتراء، الذي يرتفع عنه العلماء مهما اختلفت أنظارهم، فتأمل على سبيل المثال إلى قوله في شخصي في التعليق (ص3) :

«يُضلِّل الشيخ بدر الدين في استعماله السبحة»! فهذا كذب محض، ومجرّد اختلاق وليته اكتفى بهذا بل أتبعه بقوله: «وأنّى لناصر أن يلحق غُبار الشيخ بدر الدين رحمه الله علما وعملا ...!».

وقوله (ص64) :

«فياخَجْلته يومئذ ويا فضيحته! هذا إن مات مسلما، وإلا عوقب والعياذ بالله بسوء الخاتمة».

ولما رأيت هذا وغيره تيقنت أن الشيخ-عفا الله عنا وعنه- لا يستحق الرد عليه والوقت أضيق وأعز من أن يُصرف في جهالاته وأخطائه التي لا تكاد تنفدا![255]

[255] أقول : آن الأوان لنفصل ترجمة الشيخ الحبشي كما وعَدْنا أول الكتاب فأقول: وُلد الشيخ بمدينة هرَرْ التابعة للحبشة منذ تقسيم الصومال سنة 1304ه/1886م تخرّج في العلوم الشرعية على علماء الحبشة في المذهب الشافعي ثم المذاهب الثلاثة على الشيخ محمد العربي العلوي الفاسي والشيخ عبد الرحمن الحبشي.

أخذ الطريقة الصوفية النقشبندية على الشيخ عبد الغفور الأفغاني بمكة المكرمة ثم جاوَر بالمدينة المنورة لمدة سنة، ثم تنقّل إلى الشام في أواخر الخمسينات من القرن العشرين الميلادي، وهناك أخذ الطريقة الرّفاعية من الشيخ عبدالرحمن السّبْسَبي الحموي والشيخ طاهرْ الكيالي الحمصي، ثم أجازه في الطريقة القادرية الشيخ أحمد العُريْبَني ثم ارتحل إلى بيروت سنة 1370ه/1950م وظل بها مدرسا إلى أن أنْشِئَت جمعية المشاريع الخيرية اللبنانية التي تتبنى من يُقلِّد فروع المذهب الشافعي و الأشعري في العقائد وخليط النقشبندية والقادرية والرفاعية في السلوك.

ومن هذا الخليط تكوّن منهج مُعادي لابن تيمية وتلميذه ابن القيم و لمحمد بن عبد الوهاب النجدي التميمي المُتّبعين لمنهج القرون الثلاثة الأولى المفضلة الصحابة و=

تعديل من خلال WPS Office

وختاما أقول : إني مع كل هذا الذي فعله الشيخ فإني أكِنّ له بالغ الإحترام والتعظيم،[256] لأني أظن فيه الصلاح الذي كثيرا ما يستغله بعض المُغرضِين لغير صَلاح الصالِح لو تنبه لذلك!

ولهذا فإني أبادره السلام كلما لقيته[257] وإن كان هو في الرد رَدّ السلام طبعا لايكاد يُبيّن أيضا.

أسأل الله تبارك وتعالى أن يوفقنا وإياه لاتباع كتابه واقتفاء آثار نبيه، واحتمال ما أحدثه المُحدثون في دينه إنه سميع مُجيب.

=التابعون وتابعيهم وذهب هذا الخليط إلى تكفير ابن تيمية و أتباعه ولا يُستبعد هذا من هذا التصوف الدخيل على الإسلام، ولا يكاد من تشرّب به أن يرجع عنه.

وللشيخ الحبشي الصوفي مصنفات منها «التعقب الحثيث» وهو الذي ردّ عليه الألباني هنا في هذا الكتاب الذي اعتنيت به، وكتاب «نصرة التعقب الحثيث» كما ذكره المصنف وكتاب «المقالات» التي حطّ فيها من شيخ الاسلام ابن تيمية و التّعرّض له سواء تطلّب المقام ذلك أم لم يتطلبه.أنظر كتاب «كيف يُردّ الخطأ» (ص 12) للدكتور محمد عِمران حنشي المغربي.

[256] أقول : فليتأمل هذا كثيرا أولئك الذين يتسرعون في الطعن في بعض المشايخ و الدعاة المعاصرين لمجرد أخطاء وقعوا فيها عن اجتهاد، مع انتسابهم لأهل السنة وموافقتهم لهم في غالب اعتقادهم. فقارن هذا بصنيع المصنف مع الحبشي واحترامه له مع مافيه من مخالفة لأهل السنة كما تقدم قبل قليل في ذكر ترجمته في الحاشية رقم : 254 .

[257] أقول: وذلك امتثالا لقوله صلى الله عليه وسلم: «من بدأ بالسلام فهو أولى بالله ورسوله».حديث صحيح كما في تخريج «المشكاة» (4568-هداية) وتخريج «الكلِم الطيب» (198) للمصنف رحمه الله تعالى.

تعديل من خلال WPS Office

وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك. وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم، والحمد لله رب العالمين.[258]

[258] أقول : انتهيتُ بفضل الله وعونه من الإعتناء بالكتاب والتعليق عليه ومراجعته بعد عِدة مجالس كان آخرها يوم الأربعاء قبل صلاة العصر لعشرين خَلَتْ من شهر جمادى الآخرة لعام سبع وثلاثين وأربعمائة وألف من هجرة النبي المصطفى والرسول المُجتبى محمد صلى الله عليه وسلم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

تعديل من خلال WPS Office

فهرس أطراف الأحاديث النبوية

-أخبرك بما هو أيسر عليك	ص25
-أحثوا في وجوه المداحين التراب	89
-إذا سجد أحدكم	61
-إستكثروا من الباقيات الصالحات	97
-أفضل صلاة المرء في بيته	42
-أكثروا ذكر الله حتى يقولوا	61
-أكثروا من قول لاحول ولاقوة	97
-إن أشد أمتي حبا لي	37
-إن قوما يقرؤون القرآن	95
-إن الوضوء شيطانا يقال	59
-إن محرم الحلال	22
-إنه سيكون في هذه الأمة	44
-ألا أخبرك بأكثر أو	67
-أي الخلق أعجب	38
-بدأ الإسلام غريبا وسيعود	112
-تمسكوا بعهد ابن أم عبد	124
-جاءني جبريل فقال	59

تعديل من خلال WPS Office

-حديث جويرية في التسبيح	26 ,70
-حديث سعد في التسبيح	21,25
-حديث صفية في التسبيح	21,54
-حديث صيام النصف من شعبان	104
- دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم	25,78
-رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد	28
-رأيت النبي صلى الله عليه وسلم إذا توضأ	59
- رضيت لأمتي ما رضِيَ لها	123
-ستكون هجرة بعد هجرة	8
- صدقك وهو كذوب	32
-صلاة رجلين يؤم احدهما	105
-عليكم بسنتي وسنة	20
-عليكن بالتسبيح واعقِدن	46,27
-قد سبحت منذ قمت	78
-قوموا إلى سيدكم	94
-ما كان شخص أحب إليهم	94
-من أذن سبع سنين	59
-من بدأ بالسلام فهو	128
-نعم المُذكر السبحة	25,15

تعديل من خلال WPS Office

-نِعم وإن كنت على نهر 45

-لا تقعِ بين السجدتين 59

-يعمِد أحدكم فيبرك 60

-ينزل عيسى بن مريم 37

-يا بنت حُيَيْ ما هذا 78

-يد الله على الجماعة 105

تعديل من خلال WPS Office

فهرس الآثار السلفية

-أثر أبي بكرة في النهي عن تخصيص رجب بالصيام 103

-أثر ابن عمر في النهي عن تخصيص رجب بالصيام 103

-أثرعائشة في التسبيح بالأنامل 27

-أثر عمر في إقراره لبعض من كان يستعمل السبحة 90

-إن إبراهيم- النخعي- كان ينهى ابنته أن تعين 25

-إن الرجال تعرف بالحق 98

-أن عمر كان يضرب أيدي الرجال في رجب إذا 103

-إن محرّم الحلال كمستحِل الحرام 22

-رأتني عائشة أسبّح بتسابيح معي 124

-سألت الحسن عن النّظّام 28

-على الله أُحصي؟! 123

-كان ابن عباس ينهى عن صيام رجب كله 103

-كنا نجلس على باب عبد الله بن مسعود قبل 94

-كيف أنتم إذا لبستكم فتنة يهرم فيها الكبير. 3

-مرّ ابن مسعود بامرأةٍ معها تسبيح تُسبّح به 28

تعديل من خلال WPS Office

فهرس الفوائد العلمية

- انقلاب السنة بدعة والبدعة سنة آخر الزمان 4

-كلمة سبحة ليست في اللغة ولاتعرفها العرب 21,47

-ينبغي أن يكون القصد من الرد على المخالف بيان الحق لا الطعن في المخالف 23

- المُعرض عن الحق لا يقتنع ولو جئته بكل دليل 23

- السبحة من شعار البوديين والوثنيين 27

-الحكم على الحديث بالوضع يكون بالظن الغالب لا بالقطع 29

-يكفي في الحكم على الحديث بالوضع أن يكون من رواية راوٍ كذاب 31

-غالب الأحكام الشرعية قائمة على الظن الغالب 31

-صدق الكذاب يتبين بموافقته للثقة 32

-حديث الفاحش الخطأ يكون ضعيفا جدا 33

- قرائن أخرى توجب الحكم على الحديث بالوضع 34

-معنى قول البخاري في الراوي: منكر الحديث 37

- ضعف الإسناد لا يلزم منه ضعف المتن 50

جواز تضعيف المتأخرين للحديث مطلقا بناءً على جزم أحد الأئمة بتفرد أحد الضعفاء به 51

-الحديث الضعيف سنده مثل الحديث الضعيف مطلقا من الوجهة العملية 51

تعديل من خلال WPS Office

-لا يُتخذ الإحتمال ذريعة وسببا لإسقاط الإعتماد والثقة بأقوال العلماء في الحكم على الأحاديث صِحة وضعفا 52

- الحديث الغريب ما تفرد به راوٍ واحد، قد يكون ثقة وقد يكون ضعيفا 53

-قبول رواية المجهول إن زكاه أحد الأئمة بشرط أن يكون هذا المُزكِي غير متساهل في التوثيق 54

- البخاري وأبو حاتم غير متساهلين في التوثيق خلافا للإمام ابن حبان في كتابه «الثقات» 54

- الراوي إذا روى عنه ثقتان وكان من التابعين أوتابعيهم وصحح حديثه بعض أهل العلم فلابأس بتحسين حديثه عند الذهبي و العسقلاني والألباني 55

-عدالة الراوي لاتثبت برواية عدلين عنه 55

-مسلك ابن حبان في «ثقاته» إثباب عدالة الراوي برواية واحد عنه 55

-النهي عن الإقعاء في الصلاة ليس على إطلاقه بل يجوز فعله بما بين السجدتين 60

-أصحاب السنن الأربعة لا يتقيدون في كتبهم بالرواية عن الثقات فقط 63

-إخراج الشيخين للراوي في الصحيحين ليس دوما يكون فيه توثيق لمطلق رواياته 64

-في رجال الصحيحين جماعة من المختلطين لايجوز الإحتجاج بهم إلا بعد التبين من روايتهم هل هي قبل الإختلاط أو بعده 65

تعديل من خلال WPS Office

-متى يكون الحديث صحيح لغيره 69

-منهج الحافظ ابن حجر في الحكم على الراوي في «التقريب»71

-تساهل الترمذي في التصحيح 75

-شيوخ شعبة ثقات لأنه كان ينتقي الرجال الذي يروي عنهم 93

-هناك فرق بين القيام إلى الشخص والقيام له 94

-تخصيص ذكر الله بعدد لم يأتي به الشارع بدعة في الدين 96

-من المقرر في علم أصول الفقه أنه لايجوز تقييد ما أطلقه الشرع كما لا يجوز إطلاق ما قيده 97

-تخصيص ذكر الله بوقت لم يرد به الشرع غير مشروع 99

-التزام الأمور الغير اللازمة شرعا في مجالس الناس شأنها أن يُفهم منها التشريع لاسيما من مقتَدَى به 100

-جهل الناس بمعنى البدعة و تمسكهم بعمومات النصوص أوقعهم في كثير من البدع 101

- لايُشترط عند أهل العلم لإنكار مفردات البدع أن يكون هناك نقل صحيح عن أحد من السلف في إنكارها بدعة 110

-القول بمنع الإجتهاد ممن هو أهل سواء في الفقه أو الحديث قول باطل لا برهان له 114

-جريان عمل العلماء في سائر الأمصار على خلاف القول بمنع الإجتهاد 115

-لايُشترط الحفظ لتصحيح الأحاديث وتضعيفها وإنما يُكتفى بالأهلية في ذلك 119

تعديل من خلال WPS Office

فهرس الرجال المترجم لهم

أبان بن طارق القيسي	58
إبراهيم بن موسى الشاطبي	97
إبراهيم بن يزيد النخعي	109
أُبَيْ بن كعب ليس الانصاري	122
أيوب عن أبيه بُجير بن أبي يحيى	58
بُجير بن أبي يحيى	58
بدر الدين بن جماعة	116
بقية جد أُبَيْ بن كعب	122
جابر بن يزيد الجُعفي	59,123
جعدة	93
جميل يروي عن أبي المليح	57
حاتم بن أبي نصر القنسريني	58
الحارث الأعور	60
حُدَيج بن معاوية	82
الحسن أبو عبد الله	57
الحسن بن صالح بن حي	109
الحسن بن علي الهاشمي	59
حكيم بن الديلمي	122

WPS Office تعديل من خلال

حنظلة يروي عن أبيه	56
خزيمة	53,62
دراج	106
سعيد بن أبي هلال	52
سهل يروي عن شداد	56
الصِّلت بن بهرام	88
ضبارة بن عبد الله الحضرمي	58
طارق بن أبي الحسناء	58
عبد الرحيم بن الحسين العراقي	116
عبد الصمد بن موسى الهاشمي	48
عبد الله بن أبي بكر بن زيد بن المهاجر	58
عبد الله بن حفص بن عمرو بن سعد بن أبي وقاص	123
عبد الله بن محمد الحبشي الهرري	127
عبد الله بن مسعود	123
عز الدين بن جماعة	119
علي بن حسن بن علي الحلبي الأثري.	16
علي بن سلطان القارئ	27
عمربن رسلان البلقيني	114
عمرو بن سلمة	93

تعديل من خلال WPS Office

عمرو بن يحيى بن عمرو. 94
كنانة 62
محمد بن بشار. 99
محمد بن حبيب الجرمي. 58
محمد بن عبد الله بن حسن (النفس الزكية). 60
محمد مظهر العظمة 22
محمد ناصر الدين الألباني. 8
محمد بن هارون بن العباس 48
محمد بن هارون بن عيسى 48
النعمان بن معبد بن هوذة الأنصاري 58
هاشم بن سعيد الكوفي. 53,78,80
هشام بن هارون الأنصاري 58
وهب بن حفص 88
يحيى بن أبي صالح المدني 58
يحيى بن عمرو بن سلمة 93
ابنُ بُرَيّه. 49
ابن حبان 56
ابن جماعة = عز الدين وبدر الدين

تعديل من خلال WPS Office

النساء

امرأة من بني كليب	124
فاطمة بنت الحسين	123
مولاة لسعد	122
أم يونس بن عبيد	121

تعديل من خلال WPS Office

فهرس الموضوعات

-مقدمة المعتني 3

-ترجمة موجزة للعلامة الألباني 8

-ترجمة موجزة للشيخ علي الحلبي 16

-صورتان من مطبوعة الكتاب وعليها تعليقات المصنف بخطه وكذا تعليقات تلميذه الحلبي بخطه أيضا 19

-مقدمة المصنف 20

-موضع الخلاف بين المصنف وبين الشيخ الحبشي 25

-الأصول التي بنى الشيخ الحبشي عليها تضعيف الحديث فقط26

-الجواب عن هذه الأصول 27

-خطأ الشيخ في قوله : إنه لايُحكم على الحديث بالوضع لكذب الراوي 29

-خروجه عن المحدثين في قوله : إن الحديث الشديد الضعف هو ما تفرد به كذاب 32

-تحقيق القول في القرائن التي يُدرك بها الموضوع 33

-سقوط انتقاد الشيخ لِحُكمي على الحديث بالوضع 34

-بدعة السبحة ومخالفتها السنة 26

-ضعف الحديث الأول وقصور الشيخ في تخريج الثاني وبيان عدم دلالتهما على غرضه 37

-إبطال قول الشيخ إن الصحابة كانوا لايعرفون المئذنة 39

تعديل من خلال WPS Office

-رد قول الشيخ : أن لا مخالفة للسنة في التسبيح وتفصيل القول فيما يُعد مخالفة وما لا يُعد 42

-قرينة ثالثة على بطلان حديث السبحة 46

-تعيين واضع الحديث 48

-الأصول التي بنى الشيخ عليها صحة حديثي الحصى 49

-الجواب عن هذه الأصول 50

-جواز تضعيف الحديث مقيدا أو مطلقا 51

-منهجي في تضعيف الأحاديث 54

-توثيق ابن حبان للمجهول غير مقبول 54

-الغرابة عند الترمذي لاتجامع الصحة إذا صرّح بالتضعيف 58

-مقابلة الأصول الثلاثة بكلام والرد عليه مفصّلا 61

-شبهات الشيخ في تصحيح حديث سعد وردّها 62

-تحريف الشيخ لكلام العلماء واتهامه إيّاي بمخالفتهم! 65

-نسبة الشيخ إلى الحافظ مالم يقله 85

-جهل الشيخ بتراجم الرواة وآثار الصحابة 87

-قلة إنصاف الشيخ 90

-جهل الشيخ بآثار الصحابة 91

-الرد على الشيخ الحبشي في تجويزه تقييد النصوص المطلقة برأيه 96

تعديل من خلال WPS Office

-أمثلة من البدع يلزم الشيخ القول بمشروعيتها خلافا العلماء 102

-ضعف الحديث السابق يعني حديث : «استكثروا من الباقيات الصالحات » 106

-استبدال بعض المشايخ السبحة بدل العقد بالأنامل 107

-الخاتمة فيمن يجوز له التصحيح والتضعيف 110

-خاتمة الرد 120

فهرس الفهارس

فهرس أطراف الأحاديث النبوية 130

فهرس الآثار السلفية 133

فهرس الفوائد العلمية 134

فهرس الرجال والنساء المترجم لهم 137

فهرس الموضوعات 141

فهرس الفهارس 143

تعديل من خلال WPS Office